

Distr. General  
16 July 2013

Arabic  
Original: English

## برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في  
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة  
لطبقة الأوزون  
الاجتماع الثالث والثلاثون  
بانكوك، ٢٤-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣

### تقرير الاجتماع الثالث والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

#### أولاً - افتتاح الاجتماع

- ١ - عُقد الاجتماع الثالث والثلاثون للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون بمركز الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وترأس الاجتماع السيد باتريك مكينيري (أستراليا) بالاشتراك مع السيد خافيير كامارغو (كولومبيا).
- ٢ - وافتتح السيد مكينيري الاجتماع، في الساعة ١٥/١٠ من يوم الاثنين ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣.
- ٣ - وأدلى السيد ماركو غونزاليز، الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون، ببيان افتتاحي أوضح فيه أن الفريق العامل المفتوح العضوية أدى دوراً حاسماً في الجهود المبذولة لتأمين وضع الترتيبات اللازمة من جانب بروتوكول مونتريال للتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون.
- ٤ - ونوّه إلى أن الفريق العامل المفتوح العضوية قد عمل منذ إنشائه كمنبر لتبادل المقترحات، ولفهم القضايا المطروحة، واختبار متانة الاتفاقات. ومنذ أربع وعشرين عاماً خلت، بدأ الفريق العامل مفاوضات بشأن إطار مزدوج لتعديل البروتوكول بغية تحويله من معاهدة للتخفيض التدريجي إلى معاهدة للتخلص التدريجي، وأنشأ في الوقت نفسه صندوقاً متعدد الأطراف لتيسير تنفيذ أحكام المعاهدة الجديدة. وبعد أربع اجتماعات أجراها الفريق العامل في سنة واحدة، وضعت الأطراف مجموعة من التعديلات التي أحدثت تغييراً جذرياً في بروتوكول مونتريال ومسار القانون البيئي الدولي. ومنذ ذلك الحين، أصبح نجاح بروتوكول مونتريال مصدر إلهام، وساهم في بلورة الاتفاقات البيئية الحديثة المتعددة الأطراف.

٥ - وسلط السيد غونزاليز الضوء على مساهمة بروتوكول مونتريال في التنمية المستدامة مشيراً إلى أن أحد أهم النتائج التي تمخض عنها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) تمثلت في معاودة بذل الجهود العالمية لتحديد أهداف التنمية المستدامة. وقد ثابرت أمانة الأوزون على المساهمة بالمعلومات عن إنجازات البروتوكول في التقرير السنوي الذي يعده الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية. ووجه الانتباه، في ذلك السياق، إلى مذكرة الأمانة بشأن إدراج حماية الأوزون في جدول أعمال التنمية المستدامة (UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/INF/4).

٦ - وأشار السيد غونزاليز إلى أن الأطراف ستقوم في الاجتماع الحالي بدراسة المقترحات المقدمة لتعديل البروتوكول بغرض معالجة مسألة مركبات الكربون الهيدروفلورية. وفي ذلك الصدد، رحب بالإعلانات الرفيعة المستوى التي صدرت مؤخراً عن عدد من المحافل الرئيسية من قبيل مؤتمر ريو+٢٠ واجتماعات قمة مجموعة الثمانية، ومنتدى الاقتصادات الكبرى بشأن أمن الطاقة وتغير المناخ، ومجلس المنطقة القطبية الشمالية، والتي أيدت تجنب استخدام بدائل ذات دالات الاحترار العالمي المرتفعة لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وهنا الأطراف على الاتفاق الذي أبرمته اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال مؤخراً مع الحكومة الصينية والذي يقضي بإقفال مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الصين، وهي خطوة من شأنها أن تعود بمنافع للمناخ تعادل القضاء على ٨ بلايين طن من ثاني أكسيد الكربون.

٧ - وأكد أيضاً استمرار اعتماد الأطراف إلى حد كبير على عمل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، على النحو المبين في تقرير الفريق لعام ٢٠١٣ الذي غطى عدداً من الموضوعات المعتادة، وتضمن استعراضاً لبدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وتطويرها، ورواجها في الأسواق. ووفر التقرير أيضاً معلومات وتوصيات بشأن التشكيلة المستقبلية للجان الخيارات التقنية في ضوء حجم العمل المتوقع إسناده إليها.

٨ - وستناقش الأطراف أيضاً اختصاصات الدراسة المتعلقة بتحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧، مع الوقوف على مختلف السيناريوهات لتمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من الوفاء بالتزاماتها على صعيد الامتثال مستقبلاً.

٩ - وأخيراً، أعرب السيد غونزاليز عن تقديره وعرفانه للدكتور جوزيف فارمان، رئيس قسم الجيوفيزياء بالهيئة البريطانية لمسح المنطقة القطبية الجنوبية، الذي توفي في ١١ أيار/مايو ٢٠١٣، وأثنى على عمله الدؤوب لسنوات طويلة في خدمة مجتمع الأوزون. وقال إن مساهمته العلمية ستظل أساساً تستند إليه الجهود العالمية لحماية طبقة الأوزون. ووقف المشاركون دقيقة صمت تأييماً لذكرى الدكتور فرمان.

## ثانياً - المسائل التنظيمية

### ألف - الحضور

١٠ - حضرت الاجتماع الأطراف التالية في بروتوكول مونتريال: الاتحاد الأوروبي، الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبرودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو،

تونغا، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، دومينيكا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فيجي، فييت نام، قطر، قبرغيزستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، ليبيا، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن.

١١ - وحضر الاجتماع أيضاً مراقبون من كيانات الأمم المتحدة ومنظماتها ووكالاتها المتخصصة التالية: مرفق البيئة العالمية، الصندوق الاستئماني المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، البنك الدولي، المنظمة العالمية للأرصاد الجوية. وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون عن فريق تقييم الآثار الاقتصادية، وفريق التقييم العلمي، وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي التابعين لبروتوكول مونتريال.

١٢ - وحضر بصفة مراقبين ممثلون للهيئات الحكومية الدولية وغير الحكومية الدولية والدوائر الصناعية التالية: Abacus Renewable Energy Corp.; AHT Cooling Systems Asia Ltd.; Air-Conditioning and Refrigeration Institute; Alliance for Responsible Atmospheric Policy; American Lung Association; Asada Corporation; Assumption University; Business Council for Sustainable Energy; California Citrus Quality Council; California Strawberry Commission; Centre for Science and Environment; Chemtura Corporation; Council on Energy, Environment and Water; Daikin Airconditioning (Singapore) Pvt. Ltd.; Daikin Europe N.V.; Daikin Industries, Ltd.; DLA Piper U.S. LLP; DuPont; Emergent Ventures International (EVI); Environmental Investigation Agency; European Partnership for Energy and the Environment; Expert Group; Foam Supplies Inc.; Fuso Co. Ltd.; GIZ Proklima; Godrej and Boyce Manufacturing Co. Ltd.; Green Cooling Council; ICF International; Industrial Foams Pvt. Ltd.; Industrial Technology Research Institute; Institute for Governance and Sustainable Development; Japan Fluorocarbon Manufacturers Association; Japan Industrial Conference for Ozone Layer and Climate Protection; Japan Refrigeration and Air Conditioning Industry Association; JX Nippon Oil and Energy Corporation; Korea Speciality Chemical Industry Association; Mebrom NV; Mebrom Pty. Ltd.; Mitsubishi Electric; Natural Resources Defense Council; Natural Resources Defense Council; Navin Fluorine International Limited; Pollet Environmental Consulting; PREC Institute; Productos Halogenados de Venezuela; Quimobasicos S.A.; Refrigerant Reclaim Australia; Refrigerants Australia Ltd.; Shecco; SIAM Compressor Industry Co. Ltd; SRF Limited; Trident Agricultural Products, Inc

## باء - إقرار جدول الأعمال

١٣ - اتفق الفريق العامل على مناقشة مقترح جديد بشأن مؤشر تأثير المناخ مقدم من أمانة الصندوق المتعدد الأطراف وأقر جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة

:UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/1

١ - افتتاح الاجتماع.

- ٢ - المسائل التنظيمية:
- (أ) إقرار جدول الأعمال؛
- (ب) تنظيم العمل.
- ٣ - التقرير المرحلي لعام ٢٠١٣ المقدم من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.
- ٤ - المسائل المتصلة بالإعفاءات بموجب المواد ٢ ألف إلى ٢ طاء من بروتوكول مونتريال:
- (أ) تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥؛
- (ب) تعيينات إعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥؛
- (ج) دليل تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل (المقرر ١٤/٢٣، الفقرة ٢؛ وتقرير الاجتماع السادس عشر للأطراف (UNEP/OzL.Pro.16/17)، المرفق الأول، الفقرة ٢٩)؛
- (د) استخدام بروميد الميثيل في الحجر ومعالجات ما قبل الشحن (المقران ١٥/٢٤، الفقرة ١؛ و ٥/٢٣، الفقرة ٦)؛
- (هـ) استخدامات المواد الخاضعة للرقابة كعوامل تصنيع (المقرات ٨/٢٢، الفقرة ٥؛ و ٦/١٧، الفقرة ٦؛ و ٦/٢٤، الفقرة ٤).
- ٥ - تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المعلومات الإضافية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٧/٢٤، الفقرة ١).
- ٦ - معلومات عن تدابير سياسات التحول عن المواد المستنفدة للأوزون (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٨٧).
- ٧ - المسائل التنظيمية المتصلة بفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي:
- (أ) تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المسائل التشغيلية والتنظيمية (المقرر ٨/٢٤، الفقرتان ١ و ٣)؛
- (ب) حالة عضوية الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له (المقرر ١٠/٢٣، الفقرتان ١٠ و ١١).
- ٨ - المواد الخاضعة للرقابة المستخدمة على السفن، بما في ذلك الموافقة المسبقة عن علم (المقرر ٩/٢٤، الفقرة ٣؛ وتقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ٧٤).
- ٩ - استعراض فريق التقييم العلمي لـ RC-316c (المقرر ١٠/٢٤، الفقرة ٢).
- ١٠ - المسائل المتصلة بالتمويل:

(أ) الإنتاج النظيف لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ من خلال التحكم في انبعاثات المنتجات الثانوية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ٩٨)؛

(ب) التمويل الإضافي للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال من أجل تعظيم الفوائد العائدة على المناخ من التعجيل بالتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٠٥)؛

(ج) تمويل مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١١٤)؛

(د) اختصاصات لدراسة عن تحديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧.

١١ - الآثار المترتبة على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٢٥).

١٢ - التعديلات المقترحة على بروتوكول مونتريال.

١٣ - مسائل أخرى.

١٤ - اعتماد التقرير.

١٥ - اختتام الاجتماع.

## جيم - تنظيم العمل

١٤ - اعتمد الفريق العامل مقترحاً بشأن تنظيم العمل قدمه الرئيس المشارك، ووافق على إنشاء ما يراه ضرورياً من أفرقة الاتصال لإنجاز عمله.

## ثالثاً - التقرير المرحلي لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لعام ٢٠١٣

١٥ - قدم أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عرضاً يلخص النتائج الرئيسية للتقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٣، بما في ذلك معلومات عن تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية والاستخدامات الحرجة، وعوامل التصنيع، واستخدامات الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، وموجزاً للتقدم المحرز في مختلف القطاعات على صعيد استخدام المواد المستنفدة للأوزون. ولخص الرؤساء المشاركون للجان الخيارات التقنية التابعة للفريق النتائج التي توصلت إليها لجانهم على النحو التالي: السيدة هيلين توب - لجنة الخيارات التقنية الطبية؛ السيد إيان راي - لجنة الخيارات التقنية الكيميائية؛ السيد ميغيل كوينتيرو - لجنة الخيارات التقنية للزراعة؛ السيد دانييل فيردونيك - لجنة الخيارات التقنية للهالونات؛ السيد محمد بصري، والسيد إيان بورتر، والسيدة ميشيل ماركوت، والسيدة مارتا بيزانو - لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل؛ والسيد روبرتو دي أغويار بيسوتو - لجنة الخيارات التقنية للتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وفي الختام، لخص

السيد لامبرت كوييز، الرئيس المشارك للفريق، بعض المسائل التنظيمية المتعلقة بالفريق ولجان الخيارات التقنية. ويرد في الفرع ألف من المرفق الثاني لهذا التقرير موجز للعروض المقدمة.

١٦ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أوضحت ممثلة الاتحاد الروسي أن تعيينات الاستخدامات الضرورية لمركبات الكربون الكلورية فلورية من الرتبة الصيدلانية لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقتنة قد قُدمت في وقت متأخر بسبب صعوبات ظهرت في اللحظة الأخيرة فيما يتعلق بالبدء في استخدام المعدات لتصنيع البدائل الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية كجزء من مشروع التحويل الذي تشارك في تمويله منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) ومرفق البيئة العالمية. وكان من المتوقع أن يتم التركيب في نهاية عام ٢٠١٣، ولكنه أُرجئ حتى عام ٢٠١٤، مما استدعى تقديم تعيينات الاستخدامات الضرورية لهذا العام. ونظراً لأن حياة المرضى معرضة للخطر، فقد شددت على أهمية الموافقة على الكمية كاملة، وهي ٢١٢ طناً مترياً من التعيينات المطروحة للمناقشة. وأعرب عدة ممثلين عن قلقهم لقيام الاتحاد الروسي بتقديم تعيينات الاستخدامات الضرورية لمركبات الكربون الكلورية فلورية في الوقت الذي تتوافر فيه أجهزة استنشاق خالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية في كثير من البلدان الأخرى.

١٧ - وفيما يتعلق بما جاء في تقرير الفريق عن عدم توافر بيانات كافية لاستكمال الجدول باء من المقرر ١٠/١٤، قال السيد راي إن السبب هو عدم اكتمال التقارير المتاحة في قاعدة بيانات برنامج الأمم المتحدة للبيئة. فكانت هناك مداخل قليلة للغاية ترجع، ضمن جملة أمور أخرى، إلى التخلص من استخدامات معينة لعوامل التصنيع، ودمج البيانات لأسباب تتعلق بالسرية. وأشار أحد الممثلين إلى ضرورة ضمان عدم التعرف على مصدر البيانات الواردة من مصانع فردية، دون إعاقة الحصول في الوقت نفسه على بيانات تعتبر مفيدة للفريق. واعترف السيد راي بالمشكلة، خاصة في الحالات التي يوجد فيها مصنع واحد في بلد معين، وقال إنه على استعداد لتلقي مقترحات أخرى بخلاف ممارسة التجميع الحالية.

١٨ - ورداً على أسئلة عن التعاريف، أشار السيد راي أيضاً إلى أن الأطراف لم تعتمد قط معايير تعريف عامل التصنيع بصورة رسمية، ولكنها قُبِلت ضمناً عن طريق الاستخدام على مدى أكثر من ٢٠ عاماً. وعندما سُئل عن السبب في عدم تطبيق معيار "الانبعاثات الطفيفة"، قال إن هذا لم يكن ضرورياً نظراً لأن هذا المعيار يشكل جزءاً من التعريف نفسه وأن معيارين آخرين يطبقان فعلاً. وفيما يتعلق بتعريف استخدامات المواد الوسيطة في إطار بروتوكول مونتريال الذي اعتبره أحد الممثلين غير مكتمل في التقرير، قال إن الفريق لم يتمكن من تغطية كافة التعاريف نظراً لأنه كان يُقال عادة إن المواد الوسيطة لا تخضع للرقابة من جانب بروتوكول مونتريال.

١٩ - ورداً على سؤال بشأن استخدام نسبة ٠,٥ في المائة كتوجيه لمستوى انبعاثات المواد الوسيطة بالنسبة لمصانع مركبات الكربون الكلورية فلورية، على النحو الذي تمارسه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، قال إن الأمر ببساطة مجرد حكم مهني. والحقيقة أن عدداً من المصانع أصبحت الآن عتيقة، ولكن كثيراً منها تولد انبعاثات منخفضة للغاية. ولهذا فإن نسبة ٠,٥ في المائة تعد مناسبة، ليس فقط للمصانع الحديثة، بل إنه يرى أنها تقدير عادل يضع في اعتباره دورة الحياة الكاملة للمصانع.

٢٠ - وبعد أن أشار إلى أن تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/5، تناول أيضاً انبعاثات المواد الوسيطة، تساءل ممثل آخر عما إذا كان فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي والصندوق المتعدد الأطراف قد تشاورا معاً. وأجاب السيد راي إنهما

لم يتشاوروا، ولكن التقرير القادم للفريق سيتضمن أي معلومات إضافية ذات صلة ترد في تقرير الصندوق المتعدد الأطراف.

٢١ - وفيما يتعلق بالتفاهم على عدم وجود أي بديل للهالونات في بعض هياكل الطائرات المدنية، طلب أحد الممثلين مزيداً من المعلومات عن المناقشات مع منظمة الطيران المدني الدولي في هذا الشأن. وقال السيد فيردونيك إن الفريق يواصل عمله مع منظمة الطيران المدني الدولي، في إطار أحكام المقررات الحالية، ولكنه يحث صناعة الطيران على إيجاد بدائل ملائمة للهالونات نظراً للقلق من احتمال ظهور حالات نقص قريباً إذا لم يتم العثور على حلول.

#### رابعاً - المسائل المتصلة بالإعفاءات بموجب المواد ٢ ألف - ٢ طاء من بروتوكول مونتريال

##### ألف - تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥

٢٢ - أشار الرئيس المشارك عند عرضه البند الفرعي إلى أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بحث إعفاءات الاستخدامات الضرورية لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ في العرض الذي قدمه عن التقرير المرحلي لعام ٢٠١٣ (انظر الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير).

٢٣ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أكد ممثل الصين إن بلده أحرز تقدماً طيباً نحو التخلص من استخدام مركبات الكربون الكلورية فلورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة بحلول نهاية عام ٢٠١٦، وأبدى موافقته على الكمية التي أوصى الفريق بإعفائها لعام ٢٠١٤. وفيما يتعلق بكمية التعيينات لعام ٢٠١٥ التي لم يتمكن الفريق من صياغة توصية بشأنها، قال إن وفده على استعداد لمناقشة الوضع الراهن في الصين مع لجنة الخيارات التقنية الطبية للتوصل إلى قرار مقبول.

٢٤ - وشكر ممثل الاتحاد الروسي الفريق على توصيته بإعفاء الاستخدامات الضرورية بالنسبة للكمية الكاملة وهي ٨٥ طناً من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ لاستخدامها في الصناعة الفضائية في بلده في عام ٢٠١٤، وأكد أن بلده ماضٍ في التخلص من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ بصورة كاملة بحلول عام ٢٠١٦. وفيما يتعلق بالتوصية الخاصة بالتصريح بنصف كمية التعيينات للاستخدام في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، طلب من الفريق أن يعيد النظر في قراره في ضوء المعلومات الجديدة التي لم تؤخذ في الاعتبار أثناء التقييم، وهي: التأخير غير المتوقع في تنفيذ التحوّل لدى شركتين مصنعتين، في إطار مشروع شارك في تنظيمه مرفق البيئة العالمية ومنظمة اليونيدو. وسُستكمل المشروع المعني في عام ٢٠١٤ بتركيب المعدات وإصدار التصاريح الضرورية لإنتاج أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة الخالية من المواد المستنفدة للأوزون، وهو ما يعني أنه لن تُطلب أي تعيينات لعام ٢٠١٥. وقال إن وفده على استعداد لتقديم أي معلومات إضافية مطلوبة للأطراف في إطار فريق للاتصال. ورداً على شكوك أباها ممثل كان يتكلم باسم مجموعة من الأطراف، فيما يتعلق بقبول تأخير آخر والتصريح بالكمية الكاملة المطلوبة للتعيينات، قال إن التعيينات ستترفق ببيان رسمي مؤداه أن هذه التعيينات ستكون آخر تعيينات يتقدم بها الاتحاد الروسي.

٢٥ - وأعرب ممثلان، تكلم أحدهما باسم مجموعة من الأطراف، عن الأمل في أن تتاح الفرصة لمناقشة هذه المسألة مع الاتحاد الروسي لفهم سبب طلبه للكمية الكاملة من التعيينات للاستخدامات الضرورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة. وكرر أحد الممثلين وجهة نظر وفده بأنه ينبغي للأطراف أن تأخذ فقط

بإعفاءات الاستخدامات الضرورية للكميات التي أوصى بها الفريق، وأنه ينبغي ألا يؤخذ بإنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية إلا في حالة عدم وجود كميات كافية لإنتاج أجهزة الاستنشاق. وأكد أحد الممثلين على ضرورة منح الإعفاءات نظراً لأن المرضى الذين يعانون من الربو، من جملة مرضى آخرين، لا يمكنهم الانتظار حتى العثور على بدائل لمركبات الكربون الكلورية فلورية من الرتبة الصيدلانية بالكميات التي أوصى بها الفريق.

٢٦ - وعرض ممثل الاتحاد الروسي ورقة اجتماع تتضمن مقترح مشروع قرار بشأن إعفاء مركب الكربون الكلوري فلوري-١١٣ من أجل الاستخدامات الضرورية في تطبيقات فضائية بالاتحاد الروسي.

٢٧ - واتفق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر، على النحو المبين في الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

٢٨ - وعرض ممثل الصين ورقة اجتماع تتضمن مشروع مقرر مقترح مقدم مع الاتحاد الروسي، يتعلق بتعيينات الاستخدامات الضرورية للمواد الخاضعة للرقابة لعام ٢٠١٤. ورأى أحد الممثلين أنه بالإضافة إلى كمية مركبات الكربون الكلورية فلورية التي يتضمنها تعيين الاتحاد الروسي للاستخدامات الضرورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، ينبغي للحدود الوارد في مرفق مشروع المقرر المقترح أن يتضمن الكمية التي أوصى بها الفريق.

٢٩ - واتفق الفريق العامل على أن يجيل مشروع المقرر المقترح بصيغته المعدلة والواردة في الفرع باء من المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه.

#### باء - تعيينات إعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥

٣٠ - أشار الرئيس المشارك، لدى تقديمه البند الفرعي، إلى أنه قد تم النظر في إعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ في العرض الذي قدمه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لتقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ (انظر الفرع ألف من المرفق الثاني لهذا التقرير).

٣١ - وطلبت ممثلة كندا عقد اجتماع ثنائي مع لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل للتماس توضيح بشأن التوصية المؤقتة بتخفيض كمية بروميد الميثيل المعيّنة للاستخدام في قطاع سوق الفراولة الجارية في بلدها لعام ٢٠١٥. وكما ذكرت كندا بوضوح في طلب التعيين، فإن التكنولوجيا التي اقترحتها اللجنة لم تثبت فعاليتها بعد ولا يمكن استخدامها في كندا لأسباب شتى.

٣٢ - ووجه ممثل الولايات المتحدة الانتباه إلى التقدّم المحرز في خفض عدد تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل. فبالإضافة إلى النقطة التي أثارها كندا، تشمل التحديّات المتبقية جوانب تنظيمية غير مؤكدة بالإضافة إلى التحلي عن مادة بديلة رئيسية. وقال إن الولايات المتحدة سوف تواصل الاستثمار في البحث والتطوير لبدائل جديدة للاستخدام في القطاعات الثلاثة التي تتركز فيها التعيينات الحالية، ألا وهي ثمار الفراولة والتمور ولحم الخنزير المقدّد. وأشار على نحو خاص إلى أن الولايات المتحدة تعتقد أن قطاع التمور سيواجه تحديات متواصلة في التحول إلى البدائل، وأن الولايات المتحدة ستواصل الاستثمار في البحوث لإيجاد بدائل تيسر هذا التحول. وأضاف إن توصية الفريق المؤقتة بشأن قطاع لحم الخنزير المقدّد مقبولة ولا ضرورة لمواصلة استعراضها، لكن وفده يطلب إلى الفريق أن يعيد النظر في التوصية المتعلقة بثمار الفراولة في ضوء الظروف الفريدة التي تمنع الزّراع في ولاية كاليفورنيا، من التحول بسهولة إلى استخدام



البدائل المقترحة. وقال إن وفد الولايات المتحدة سيجتمع بصور ثنائية مع الرئيسين المشاركين ومع أعضاء لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل خلال هذا الأسبوع لعرض قضيتها وأنه سيقدّم معلومات إضافية لتنظر فيها اللجنة.

٣٣ - وطلبت ممثلة أستراليا عقد اجتماع مع لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لتقديم معلومات إضافية بشأن خطط بلدها المنقحة بشأن البحوث والتحول، وقالت إنها تأمل في أن تقنع تلك الخطط اللجنة بإعادة النظر في توصيتها المؤقتة بشأن تعيينات الاستخدامات الحرجة لبلدها فيما يتعلق بقطاع سوق الفراولة الجارية. وقالت إن أستراليا طلبت كذلك توضيحاً بشأن الفرق بين مصطلحيّ "لم يتسن تقييمه" و "غير موصى به" على النحو المستخدم في تقرير الفريق فيما يتعلق بمختلف تعيينات الاستخدامات الحرجة. وقالت إن هذه المعلومات سوف تفضي إلى فهم أفضل لعملية التقييم وستواكب الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ للتقدم نحو موعد التخلص التدريجي المحدد في عام ٢٠١٥.

٣٤ - وأعرب ممثل كان يتكلم باسم مجموعة من البلدان عن قلقه إزاء عدد التعيينات المقدمة للاستخدامات الحرجة رغم وجود بدائل لبروميد الميثيل، مثل المواد التي تستخدم بدون تربة والتي تستعمل في بلدان عدة. وقال إنه ينبغي للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن تكون قدوة أفضل للأطراف الأخرى وإن توفير معلومات إضافية عن أسباب عدم رواج استخدام التكنولوجيات البديلة سوف يكون مفيداً قبل انعقاد الدورة التالية لاجتماع الأطراف.

٣٥ - وكرر أحد الممثلين رأي وفده بأن تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل تمثل أداة ينبغي ألا تستخدم إلا في ظروف استثنائية. وقال ممثل آخر إن وفده يؤيد السماح بالكميات التي أوصى بها الفريق للاستخدامات الحرجة لا غير، وأنه ينبغي الحصول على المادة من المخزونات الموجودة حصراً. وينبغي بذل كل جهد ممكن لوقف استخدامها في أقرب وقت مستطاع، وأن تشجع الأطراف المقدمة للتعينيات على الاستفادة من خبرة بلده والبلدان الأخرى التي حققت التحول فعلاً.

٣٦ - وقال ممثل لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل إن اللجنة مستعدة لمناقشة مختلف النقاط التي أثارها الممثلون في اجتماعات ثنائية مع الأطراف.

٣٧ - واتفق الفريق العامل على أن يطلب إلى الأطراف المعنية الاجتماع خلال الأسبوع لإعداد مشروع مقرر ليقدم إلى اجتماع الأطراف في دورته المقبلة.

**جيم - دليل تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل (المقرر ٢٣/١٤، الفقرة ٢؛ وتقرير الاجتماع السادس عشر للأطراف (UNEP/OzL.Pro.16/17)، المرفق الأول، الفقرة ٢٩)**

٣٨ - أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه البند الفرعي، إلى تقديم النسخة المحدثة من دليل تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل خلال العرض الذي قدمه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ (انظر الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير).

٣٩ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، رحّب عدة ممثلين بنسخة الدليل المحدثة، ورأوا أنه ينبغي مواصلة تنقيحها. وأعرب عدد من الممثلين، وأن أحدهم يتكلم باسم مجموعة من البلدان، عن القلق إزاء الافتقار إلى الوضوح فيما يتعلق بعملية اتخاذ القرار، التي تلقى مسؤوليتها على عاتق لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بدلاً من إعطائها للجنة فرعية. وقال إن وفده قد قام بصياغة نص بشأن هذا الموضوع. واقترح ممثلون

آخرون أن تقدّم النسخ المقبلة وفق نموذج يبين مكان التغييرات. وأعرب الممثل عن أسفه لأن شواغل وفده بشأن المبادئ التوجيهية الاقتصادية لم تؤخذ في الحسبان، مشدداً على أن الدليل ينبغي أن يعكس القرارات التي تتخذها الأطراف بدلاً من تأويلات لجنة الخيارات التقنية.

٤٠ - وأعلن الرئيس المشارك أن نسخة الدليل المتضمنة لإشارات إلى التغييرات قد نُشرت على الموقع الشبكي تلبية لطلب بعض الأطراف، بغية تيسير استعراضها. ودعا الفريق العامل الأطراف إلى الحصول على التوضيحات المطلوبة، ومناقشة التعديلات على الدليل.

**دال - استخدام بروميد الميثيل في الحجر ومعالجات ما قبل الشحن (المقرر ١٥/٢٤، الفقرة ١؛ والمقرر ٥/٢٣، الفقرة ٦)**

٤١ - أشار الرئيس المشارك، لدى تقديمه البند الفرعي، إلى أن العرض الذي قدمه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ تناول استخدامات بروميد الميثيل لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن (انظر الفرع ألف من المرفق الثاني لهذا التقرير).

٤٢ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، هنأ أحد الممثلين الأطراف التي قدّمت معلومات عن احتياجاتها من بروميد الميثيل لأغراض الصحة النباتية؛ ونوّه ممثل آخر إلى أن البلدان المستوردة والمصدّرة لا تزال تعتمد على المادة لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، وأعرب عن رضاه عن التقييم العلمي الذي قدمه الفريق وحثّ الأطراف التي لم تقدّم بياناتها بعد على أن تقدمها طواعية، لكي تكون النسخة التالية لتقرير الفريق أكثر اكتمالاً وموثوقية. وأعرب ممثل آخر تكلم باسم مجموعة من الأطراف لم تعد تستخدم بروميد الميثيل عن القلق إزاء تواصل استخدامه، بل وتزايد في بعض الحالات، للأغراض الخاصة بالحجر ومعالجات ما قبل الشحن. وقال أيضاً إنه ينبغي للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن تضرب المثل في التطوع لتقديم المعلومات ذات الصلة. وفي هذا الخصوص، يتعيّن على بعض الأطراف الاستجابة إلى المقرر ١٤/٢٤ بشأن الإبلاغ عن الكميات الصفرية في استمارات إبلاغ البيانات بموجب المادة ٧، والتي ينبغي أخذها في الاعتبار لمساعدة لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل في عملها.

**هاء - استخدامات المواد الخاضعة للرقابة كعوامل تصنيع (المقرر ٨/٢٢، الفقرة ٥؛ والمقرر ٦/١٧، الفقرة ٦؛ والمقرر ٦/٢٤، الفقرة ٤)**

٤٣ - أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه البند الفرعي، إلى أن العرض الذي قدمه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ تناول استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل تصنيع (انظر الفرع ألف من المرفق الثاني لهذا التقرير).

٤٤ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أعرب ممثل تكلم باسم مجموعة من الأطراف، عن رأي مفاده أن استخدام المواد الخاضعة للرقابة كعوامل تصنيع لن يكون مطلوباً إلى ما لا نهاية، وينبغي النظر في وضع بند لإنهاء هذا الاستخدام.

٤٥ - وقدم كبير موظفي أمانة الصندوق المتعدد الأطراف تقرير اللجنة التنفيذية للصندوق عن التقدم المحرز في خفض الانبعاثات من استخدامات المواد الخاضعة للرقابة كعوامل تصنيع خلال فترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٢، الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/5. ثم عرض ممثل من أمانة الصندوق المتعدد الأطراف التقرير مشيراً إلى أن المعلومات المقدمة عن تلك الاستخدامات تخص فقط الأطراف التي تعمل

بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والتي حصلت على مساعدة من الصندوق المتعدد الأطراف؛ وأن جهود اللجنة التنفيذية في مجالي الرصد والتحقق لا تشير إلى الإذن بإقامة أي منشآت جديدة تستخدم عوامل التصنيع؛ وأن جميع أنشطة الاستخدام كعوامل تصنيع المأذون بها من قبل اللجنة قد اكتملت من الناحية التشغيلية؛ وأن الأنشطة المتبقية تتعلق بالتنوع وجمع البيانات والإبلاغ والرقابة فقط، من أجل كفالة استخدام مركب رابع كلوريد الكربون للأغراض غير الخاضعة للرقابة حصراً. وقال إن أمانة الصندوق المتعدد الأطراف، بناء على فهمها للمقرر ٨/٢٢، ترى أنه لم يعد مطلوباً منها تقديم تقارير إلى الأطراف وفقاً للمقرر ٦/١٧، وأن هذا التقرير سيكون آخر تقرير تقدمه.

٤٦ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، تحدث ممثل باسم مجموعة من البلدان، وطلب تأكيداً من لجنة الخيارات التقنية المعنية بالمواد الكيميائية وحصل عليه، بأن المعلومات المقدمة في تقرير اللجنة التنفيذية سوف تنعكس في التقرير المحلي القادم لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، الذي سيقدم إلى الفريق العامل في اجتماعه الرابع والثلاثين.

٤٧ - وقال أحد الممثلين، رداً على سؤال عن امتثال بلده للمقرر ٦/٢٤ بشأن استخدامات المواد الوسيطة، إن بلده لا يستخدم مركب رابع كلوريد الكربون في عملية إنتاج مونومر كلوريد الفينيل. وطلب ممثل آخر إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تقديم توضيح بشأن المعايير التي تتبعها لتحديد ما إذا كان استخدام مركب رابع كلوريد الكربون في إنتاج مونومر كلوريد الفينيل يشكل خطراً من أنماط استخدام المواد الوسيطة.

٤٨ - وعقب إجراء مشاورات ثنائية، وتوخياً لتوضيح المعلومات المقدمة في الفرع ٣ - ٦ - ١ من المجلد الأول من التقرير المحلي للفريق لعام ٢٠١٣ التي قرأها ممثل الهند على الحضور، قدم ممثل الولايات المتحدة توضيحات بشأن استخدام رابع كلوريد الكربون في تصنيع مونومر كلوريد الفينيل في بلده، فقال إن رابع كلوريد الكربون لا يستخدم كمادة وسيطة في عملية التصنيع، بل هو منتج ثانوي لها يعتبره المصنّعون مادة ملوثة. وبالتالي فإن معظم الشركات ترسله إلى مرافق للأكسدة الحرارية لتدميره فيها. لكن شركة واحدة تستخدم الكلور المنتج لتصنيع حمض كلور الماء، وبالتالي فإن رابع كلوريد الكربون يستخدم كمادة وسيطة في تلك العملية ويخضع لتحويل كامل كنتيجة لها.

٤٩ - لكن ممثل الهند التمس من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يدرس هذه المسألة بتفصيل أكبر لإزالة الشكوك بشأن أي تضارب بين التفسيرات المقدمة. وطلب معلومات عن الحالات التي يستخدم فيها رابع كلوريد الكربون كمادة وسيطة، أو يجري تدميره، أو استخدامه في صناعة مواد كيميائية أخرى. وتساءل عما إذا كان استخدامه في تصنيع حمض كلور الماء ضرورياً.

#### خامساً - تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المعلومات الإضافية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٧/٢٤، الفقرة ١)

٥٠ - أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه البند الفرعي، إلى أن الأطراف قد طلبت إلى الفريق، في المقرر ٧/٢٤، أن يقوم، بالتشاور مع خبراء من خارج الفريق، باستكمال المعلومات عن البدائل والتكنولوجيات في مختلف القطاعات، وإعداد مشروع تقرير كمي يجري النظر فيه في هذا الاجتماع، وإعداد تقرير نهائي لتقدمه إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف. ودعا المقرر الفريق أيضاً إلى أن يأخذ في اعتباره أية معلومات

ذات صلة بتقريره تقدمها الأطراف إلى الأمانة. وكان الفريق قد أنشأ فرقة عمل للاستجابة إلى هذا المقرر، ونشر مشروع تقريرها في المجلد ٢ من تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣.

٥١ - ثم قدم أعضاء في فرقة العمل عرضاً لنقاط التقرير الرئيسية. ويرد ملخص ذلك العرض في الفرع باء من المرفق الثاني لهذا التقرير.

٥٢ - وأوضح السيد كويبرز، في معرض رده على أسئلة من الممثلين، أن فرقة العمل أعدت تصنيفاً "للتكنولوجيات ذات الدالات الاحترار العالمي المنخفضة" التي تشمل ما يسمى "سوائل التبريد الطبيعية" (مثل غازي النشادر وثاني أكسيد الكربون والهيدروكربونات)، وبعض مركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية غير المشبعة، وخلطات من مركبات الكربون الهيدروفلورية. ولم تحاول فرقة العمل تحديد عتبة معينة، لكنها قدمت تصنيفاً تقريبياً. وتستخدم تلك التكنولوجيات منذ وقت ليس بالقصير في بعض القطاعات، لا سيما صناعات التبريد التجارية والمنزلية، وبخاصة لدى الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛ ويتجاوز مستوى انتشارها في الأسواق نسبة ٥٠ في المائة في بعض الأحيان. ولكن مستوى الانتشار كان منخفضاً في جميع القطاعات الأخرى، ومتبايناً بشكل كبير بين القطاعات والبلدان.

٥٣ - وقال السيد كويبرز، رداً على سؤال عن بدائل مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري-٢٢، إن البدائل الرئيسية في مجال تكييف الهواء تتمثل في مركبي R-410A و R-407C، وهما من مركبات الكربون الهيدروفلورية مشبعة ولهما دالة احترار عالمي مرتفعة. بيد أنه تبذل جهود كبيرة من أجل تطوير معدات لتكييف الهواء تستخدم بدائل ذات دالات احترار عالمي منخفضة، ويشمل ذلك الهيدروكربونات وثاني أكسيد الكربون؛ وبدأ للتو عرض خلطات من سوائل التبريد ذات الخصائص المشابهة لخصائص مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢. ولا توجد حالياً تكنولوجيات متاحة تجارياً للاستعاضة عن سوائل التبريد المستخدمة في المبردات، لكن بعضاً منها يخضع للدراسة.

٥٤ - وكما أفاد الفريق في اجتماع سابق، تنحو كفاءة الطاقة لبعض مركبات الكربون الهيدروفلورية المشبعة، التي تستخدم كبديل لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢، إلى الانخفاض بشكل ملحوظ عند ارتفاع درجات الحرارة المحيطة بها إلى أكثر من ٤٥ درجة مئوية مثلاً. ويرجح أن يتطلب استخدام البدائل ذات دالات الاحترار العالمي المنخفضة، في مثل تلك الظروف، إعادة تصميم النظام برمته. ويمكن استخدام غاز البروبان في بعض النظم، لكنه يثير المخاوف في بعض الحالات بشأن قابليته للاشتعال وسلامة استخدامه.

٥٥ - وأشار السيد آشفورد، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للرعاوى، في رده على سؤال عن تدارس فرقة العمل لتكاليف البدائل، إلى أنها مسألة معقدة. إذ لا يتطلب الأمر أن تؤخذ في الاعتبار تكلفة الكيلوغرام الواحد من المواد البديلة فحسب، بل وأن تراعى أيضاً تكاليف النظام. وقد تؤدي إعادة التصميم من أجل إتاحة إمكانية استخدام مادة بديلة إلى زيادة فعالية التكلفة بشكل عام في بعض الأحيان. ويضاف إلى ذلك أن الحساسية تجاه التكاليف المحسوبة بالكيلوغرام تتفاوت بشكل كبير وفقاً لنوع التكنولوجيا. ففي مجال التبريد مثلاً، تمثل تكلفة سوائل التبريد عادة نسبة صغيرة من مجموع التكاليف، أما في مجال الرعاوى، فإن تكلفة عناصر نفخ المواد الرغوية تشكل نسبة أعلى بكثير. وقد اتبعت فرقة العمل نهجاً موحداً تجاه فعالية التكلفة على نطاق القطاعات المختلفة، لكن من غير الملائم وضع معيار وحيد لفعالية التكلفة.

٥٦ - ورداً على سؤال بشأن المصطلحات، قال السيد آشفورد إن فرقة العمل حاولت استخدام مصطلحي "مشبعة" و "غير مشبعة" بشكل منهجي في جميع فروع هذا التقرير، على الرغم من وجود بعض الاختلافات في الصياغة بين الفصول. وتتسم المواد غير المشبعة، التي يمكن أن تكون مركبات كربون هيدروفلورية أو مركبات كربون هيدروكلورية فلورية، بأن أعمارها أقصر بشكل ملحوظ، وتكون قيمة دالة الاحترار العالمي لها أقل تبعاً لذلك. ويكثر استخدام مصطلح "مركبات الأوليفين"، في مثل عبارة مركبات الأوليفين الهيدروفلورية، لكن فرقة العمل تجنبت استخدامه لأنه ليس مصطلحاً موحداً في إطار مسميات الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية. وستكفل فرقة العمل استخدام المصطلحات بشكل منهجي في التقرير النهائي، لكنها ترغب أيضاً في الحث على مواصلة المناقشة بشأن المسميات المشتركة، بغرض استخدامها على نطاق مجتمع بروتوكول مونتريال بأسره في المستقبل.

٥٧ - وقال السيد آشفورد إنه يتفهم القلق الذي أبداه أحد الممثلين بشأن الآثار المباشرة وغير المباشرة للتكنولوجيات على تغير المناخ، وضرورة أن تؤخذ في الاعتبار عوامل مثل القدرة على توليد الطاقة وكثافة انبعاثات الكربون الناتجة عن إمدادات الكهرباء في كل بلد، وكذلك تكاليف التكنولوجيات البديلة. وقد أسفرت هذه القضايا عن صعوبات بالغة في التوصل إلى استنتاجات قطعية بشأن البدائل المحبذة، نظراً إلى أنها تختلف باختلاف القطاعات والبلدان. وقد ظنت فرقة العمل أن خفض تأثير التكنولوجيات على طبقة الأوزون هو الهدف الرئيسي لعملها، لكن من الواضح أن الآثار البيئية الأخرى أيضاً هامة للغاية، لا سيما ما يتعلق منها بالمناخ.

٥٨ - وأضاف السيد آشفورد والسيد كويرز أنهما لا يعتقدان في معظم الحالات بأن من الضروري التحول بصورة نهائية عن أي تكنولوجيا فتطوير المواد والتكنولوجيات الجديدة ذات الخصائص المحسنة، مثل زيادة كفاءة الطاقة، جار بانتظام. بيد أن من الواضح أن الحلول التكنولوجية الخاضعة للبحث حالياً لا يراد لها أن تكون حلاً انتقالية، بخلاف مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية مثلاً. وثمة تعقيد آخر يتمثل في أن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لم تستفد من تجربة الأطراف غير العاملة بموجب تلك الفقرة من المادة ٥، خلافاً لعمليات الانتقال السابقة، نظراً إلى أن جميع الأطراف كانت تبحث عن حلول مماثلة بشكل متزامن.

٥٩ - وقال عدة ممثلين إن زيادة البدائل السليمة بيئياً المتاحة في كثير من القطاعات يشكل مصدر تشجيع لهم. وأبرز ممثل أحد الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، أهمية أن تكون البدائل ذات أسعار معقولة. وشدد ممثلون آخرون على الحاجة الماسة إلى إيجاد بدائل مأمونة.

٦٠ - وأعرب بعض الممثلين عن قلقهم لأن فرقة العمل لم تحدد بشكل قاطع ما تعنيه عبارة "دالة الاحترار العالمي المنخفضة" أو "دالة الاحترار العالمي المرتفعة"؛ ومن الغريب التداول بشأن هذا الموضوع دون توفير تعاريف واضحة. ورأى أحد الممثلين أن مقياس "دالة تغير الحرارة العالمية" التي توفر تقديراً لمساهمة أحد غازات الاحترار الموجود في الغلاف الجوي في زيادة درجة الحرارة العالمية، بما في ذلك أثناء دورة حياة الغاز المذكور، قد يكون مقياساً أفضل للتأثير من دالة الاحترار العالمي. ولاحظ ممثل آخر أن المقرر ٧/٢٤ لم يشر إلى البدائل ذات "دالة الاحترار العالمي المنخفضة"، بل أشار إلى البدائل "السليمة بيئياً"، مما يشير بجلاء إلى التكنولوجيات ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة أو المعدومة.

٦١ - وعلق عدة ممثلين على تكنولوجيات بديلة مستخدمة في بعض البلدان لم يتطرق إليها التقرير، بما في ذلك مركب الكربون الهيدروفلوري HFC-1234yf المستخدم في أجهزة تكييف الهواء النقالة، ونظم شلشل النشادر وثاني أكسيد الكربون المستخدمة في أجهزة التبريد.

٦٢ - وقال ممثل إنه يعتقد أن التقرير لا بد أن يتضمن المزيد لتسليط الضوء على دالات مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة ذات الأجل الزمنية القصيرة جداً. لكن ممثلاً آخر أشار إلى أن منتجات تحلل بعض هذه المواد الكيميائية قد تكون ثابتة جداً لسنوات أو حتى قرون، وتتسم بإمكانية التراكم في المياه السطحية أو التربة. ونظراً للسمية النباتية لبعض المواد الكيميائية، فإن استخدام مقادير كبيرة من مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة مسألة قد تثير القلق. فعلى النقيض من المبررات الطبيعية ذات الأخطار المفهومة بشكل جيد، لا بد أن تؤخذ في الاعتبار المخاطر غير المعروفة للمواد الجديدة. وأعرب ممثل آخر عن اتفاقه في الرأي، معلّقاً بأنه يجب دراسة الآثار الكاملة لدورة حياة جميع المواد وأخطارها، ودراسة إمكانات استخدام البدائل غير النوعية، كنظم تبريد وتدفئة الأحياء.

٦٣ - ولاحظت ممثلة أن قائمة أعضاء فرقة العمل الواردة في العرض تبدو مختلفة عن القائمة الواردة في التقرير. وتساءلت عما إذا كانت الفرصة قد أتيحت لجميع أعضاء فرقة العمل للمساهمة وإبداء تعليقاتهم بشأن التقرير.

٦٤ - واقترح ممثل أن تتضمن الصيغة النهائية للتقرير مزيداً من المعلومات عن العوائق التنظيمية التي تحول دون اعتماد البدائل، كما في المعايير الدولية الرئيسية، وإمكانية تنقيحها. وأبدى أيضاً تعليقاً مفاده أن ما ورد في المقرر ٧/٢٤، أي تفسير فرقة العمل لعبارة "تقديرات لحجم البدائل ذات الآثار البيئية السالبة التي يمكن أو كان يمكن تجنبها أو القضاء عليها"، كان مختلفاً لتوقعاته، بيد أنه يقبل بافتقار الصياغة اللغوية المستخدمة للوضوح. وقال إن تقدير الآثار الرجعية يعتبر إجراءً بالغ الصعوبة وقد يكون من الأفضل أن تُصنّف الصيغة النهائية للتقرير تقديرات البدائل التي تتسم بآثار بيئية أقل اعتباراً من عام ٢٠١٤ وما يليه. وأعرب عن قبوله بأن الأمر يستلزم وضع افتراضات صعبة لمعدلات الخدمة في قطاعي التبريد وتكييف الهواء، لكن معرفة تقديرات الآثار المتأنتية من التصنيع وحده ستكون مفيدة كحد أدنى.

٦٥ - وذكر ممثلان أنه ينبغي لتقرير فرقة العمل أن يركّز على مسائل كالسلامة مثلاً، وخاصة مسألة قابلية الاشتعال في المناطق ذات الكثافة السكانية المرتفعة.

٦٦ - ولاحظت ممثلة منظمة غير حكومية معنية بالبيئة أن انبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية تتزايد بمعدل بنسبة ١٠ إلى ١٥ في المائة سنوياً، وأن لدى الأطراف الآن فرصة فريدة للتوصل إلى اتفاق عالمي بشأن التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية، الذي سيكون أهم تدبير لحماية المناخ اتخذ حتى الآن. وأعربت عن قلقها من أن مشروع التقرير لم يتناول الكثير من البدائل المتاحة تجارياً، والمجدية تقنياً والمأمونة والمتسمة بكفاءتها من حيث استخدام الطاقة، لا سيما في التبريد التجاري، حيث اضطلع قطاع التجزئة بدور رائد في استخدام نظم التبريد الخالية من مركبات الكربون الهيدروفلورية في أوروبا وفي مناطق أخرى، من بينها المناطق ذات درجات الحرارة المحيطة المرتفعة. وقالت إنها تشعر أن التقرير يغالي في تقدير دالات مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة، وخصوصاً في التبريد المنزلي، حيث ينتشر استخدام الهيدروكربونات على نطاق واسع، لا سيما في الصين والهند والاتحاد الأوروبي. ودعت الفريق إلى العمل

على أن تعكس الصيغة النهائية للتقرير بشكل كامل واقع السوق والمجموعة الكاملة من البدائل المتاحة ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة.

٦٧ - وأعرب ممثل عن الأمل في أن يتبع ما جرى مناقشته أخرى بشأن المسألة، في سياق البند ١٢ من جدول الأعمال بشأن التعديلات المقترحة على البروتوكول مثلاً. وقال إن الأمر يستلزم إجراء مناقشة للأعمال الأخرى التي يمكن أن يضطلع بها الفريق بشأن المسألة. وأقرّ عدة ممثلين بأن التقرير ليس سوى صيغة مؤقتة، وطلبوا إتاحة الفرصة لمناقشة محتوياته بالتفصيل مع فرقة العمل.

٦٨ - ولخص الرئيس المشارك المناقشات، وحلّص إلى ضرورة الاضطلاع بمزيد من الأعمال بشأن التقرير، وأن على الأطراف أن تقدّم توجيهات إلى الفريق بشأن وضع الصيغة النهائية للتقرير. وتم الاتفاق على إنشاء فريق غير رسمي لمناقشة الموضوع بمزيد من التفصيل.

٦٩ - وقدم ممثل كندا مقترح لمشروع مقرر أعدّ بالتعاون مع سويسرا والمغرب والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية. وأوضح أن من المزمع أن يستند إلى التقرير الذي يجري إصداره بموجب أحكام المقرر ٧/٢٤، وأن يتضمن مسائل أخرى سبق طرحها في الاجتماع، خصوصاً في إطار البندين ٦ و ١٠ (أ) من جدول الأعمال. ويرتبط مشروع المقرر بالتعديلات المقترحة التي ستناقش في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، لكنه منفصل عنها. وأعرب عن أمله في أن يحظى مشروع المقرر بموافقة الأطراف التي لم تؤيد التعديلات.

٧٠ - ويطلب مشروع المقرر إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي إجراء تقييم للاعتبارات التقنية والاقتصادية الداخلة في تنفيذ تدابير التخفيض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية على المستوى العالمي وتدابير الرقابة على مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ كمنتج ثانوي، ومنها الآثار والتكاليف البيئية المرتبطة بذلك. وعملاً بالبند ٦ من جدول الأعمال، يدعو مشروع المقرر أيضاً الأطراف إلى تقديم معلومات بشأن نظم الإبلاغ والسياسات والمبادرات التي تشجع استخدام بدائل المواد المستنفدة للأوزون التي تقلل الآثار على البيئة. وأخيراً، يطلب مشروع المقرر إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تنظر فيما إذا كانت المشاريع الإرشادية الإضافية للتحقق من أن البدائل الناشئة ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة وتكنولوجيات التحكم في انبعاثات المنتجات الثانوية، سوف تفيّد في مساعدة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ على تقليل الأثر على المناخ الناجم عن أنشطة بالتخلّص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وأن تبحث الآثار المالية المترتبة عن تحبّب التحول إلى البدائل ذات دالة الاحترار العالمي المرتفعة في المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلّص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقال إنه يقبل أن مشروع المقرر لا يتضمن قائمة حصرية للإجراءات الممكنة، بيد أنه أعرب عن أمله في أن يشكل أساساً جيداً للمناقشات.

٧١ - وأكد ممثل المكسيك، وهو أحد مقدمي القرار، على أهمية تجاوز المبادرات القائمة للاستعاضة عن المواد المستنفدة للأوزون، وللوصول إلى فهم كامل لتكاليف ما يعتقد أنها تكنولوجيات جديدة معقّدة.

٧٢ - وسلّط ممثل الضوء على الحاجة إلى أن يضطلع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بمزيد من الأعمال لتحديد تكنولوجيات بديلة مناسبة للبلدان ذات درجات الحرارة المحيطة المرتفعة.

٧٣ - وأوضح ممثل كندا، في ردّه على سؤال بشأن عنوان المقرر، أن الأمانة استخدمت عنوان البند ٥ من جدول الأعمال نظراً لأنه لم يضع عنواناً للمقرر. وأقرّ بأن العنوان غير مناسب لمشروع مقرر أوسع نطاقاً، ووعد بتقديم صيغة منقّحة للعنوان.

٧٤ - وقال ممثل إنه يرى أن المناقشات غير الرسمية التي ستجرى مع الفريق ينبغي أن توفر الأساس لولاية بموجبها يقوم الفريق بمزيد من الأعمال. وأعرب عن اعتقاده أن مشروع القرار تجاوز بكثير بند جدول الأعمال وأنه يثير تساؤلات سياسية وقانونية وتقنية سوف تحتاج إلى مناقشة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال المتعلق بالتعديلات المقترح إدخالها على البروتوكول. وقال إنه يعتبر من غير المعقول أن يطلب إلى الفريق، وهو هيئة تقنية، تقديم المشورة قبل أن يتخذ اجتماع الأطراف المقررات السياسية الضرورية، كما يشعر أنه من غير المناسب أن يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تتناول مسائل لم يكن متأكداً أنها تندرج في إطار ولايتها. وفيما يتعلّق بالمقترح الداعي إلى طلب معلومات بشأن تدابير السياسات العامة، قال إن الأطراف قد اتفقت على تشجيع التحوّل إلى البدائل. وأعاد التأكيد على شعوره بالقلق الذي سبق أن أعرب عنه في إطار البند ٦ من جدول الأعمال، بشأن احتمال التداخل مع عملية مماثلة أنشئت بمقتضى الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ. وفي الختام، قال إنه يجذب تعليق مشروع المقرر بصورة مؤقتة حتى الانتهاء من المناقشات غير الرسمية مع الفريق.

٧٥ - وردّاً على سؤال بشأن نوع المشاريع الإرشادية المتوخّاة في مشروع المقرر، أوضح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية وهو من المشاركين في تقديم مشروع المقرر، أن هناك مرحلة أولى من المشاريع الإرشادية جرى الاضطلاع بها بالفعل في سياق التدابير الأولية للرقابة لدى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ فيما يتعلّق بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. ويطلب مشروع المقرر إلى اللجنة التنفيذية أن تنظر فيما إذا كان هناك سبب يدعو للاضطلاع بمزيد من المشاريع الإرشادية للمساعدة في التحوّل إلى البدائل ذات الدالات الاحترار العالمي المنخفضة في سياق الأهداف الأخرى للتخلّص التدريجي، والمرحلة الثانية من خطط إدارة التخلّص التدريجي من مركّبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

٧٦ - وبشكل أعمّ، قال إنه يعتبر أن مشروع المقرر يهدف إلى الاعتماد على الأعمال الجيدة التي اضطلع بها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي حتى الآن. وأعرب عن اعتقاده بأن من المنطقي اتخاذ الخطوة التالية والنظر في الآثار التقنية والبيئية للاستهلاك المتزايد سريعاً لمركّبات الكربون الهيدروكلورية. وسيكون من المنطقي أيضاً الربط بين المسائل التي نوقشت في إطار البنود ٥ و٦ و١٠ (أ) من جدول الأعمال، فهي مسائل متصلة ببعضها البعض، واقترح إنشاء فريق للاتصال لمناقشة نصّ مشروع المقرر المقترح بمزيد من التفصيل.

٧٧ - بيد أن ممثلين آخرين عارضوا إنشاء فريق للاتصال في هذه المرحلة، وأعادوا التأكيد على شواغلهم بشأن الطابع العام لمشروع المقرر. لكنهم أشاروا إلى إمكانية العودة إلى مسألة إنشاء فريق الاتصال بعد مناقشة البند ١٣ من جدول الأعمال.

٧٨ - وخلص الرئيس المشارك إلى أن مشروع المقرر سوف يعلّق مؤقتاً؛ ويمكن للاجتماع أن يعود إليه عقب إجراء المناقشات بشأن مسائل أخرى.



٧٩ - وفي وقت لاحق، قدم السيد آشفورد تقريراً عن المناقشات غير الرسمية مع الأطراف فيما يتعلق بإتمام التقرير. وقال إن الفريق عقد اجتماعين، وقد اقترح فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في الاجتماع الثاني تنظيم المناقشات وفقاً لثلاثة مجالات رئيسية: التقييمات الرجعية مقابل التقييمات المستقبلية، والتسلسل الهرمي للآثار البيئية؛ ونطاق القطاعات، لإدراجها في التقرير النهائي. واتفقت الأطراف على توفير معلومات إضافية خلال المناقشات وفقاً للمحالات المذكورة كما ستقدم تعليقات خطية أكثر تحديداً.

٨٠ - وأكد السيد آشفورد أن التقرير النهائي لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي سيركز على التقييمات الاستشارية حتى عام ٢٠٢٠؛ وسيتم تجميع التحليلات الرجعية في فصل واحد، ولكنه لن يتم تفسيرها أكثر من ذلك. وستشمل فصول القطاعات الفردية معالجة مستفيضة للبدائل المتاحة والعوامل التي تؤثر في قبول السوق والنفاد إليها، لكنها لن تتضمن نماذج لتصورات محددة. ولا ترى الأطراف أن معالجة الآثار البيئية السلبية يتوافق مع مقصد المقرر. وتبعاً لذلك سيقصر تحديد كمية المواد ذات التأثير البيئي السلبي على المواد ذات التأثيرات المناخية المباشرة، لكن التقرير سيورد مناقشة سردية تتضمن إشارات إلى أهمية التأثيرات البيئية المحتملة الأخرى. وأوضحت الأطراف أن النطاق الحالي للقطاعات التي يغطيها مشروع التقرير يعتبر كافياً لتلبية أهداف المقرر ٧/٢٤. وستبذل الجهود للتوسع في توضيح العملية المتبعة في اختيار البدائل لتشمل معالجة العوامل البيئية المحلية والعالمية على حد سواء، إلى جانب المتطلبات التقنية والاقتصادية.

٨١ - وفي الختام، شكر السيد آشفورد كل من ساهم في المناقشات التي كانت مفيدة للغاية. وقال إنه لا تزال أمام الأطراف فرصة لتقديم المزيد من التعليقات المحددة حتى ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، لكنه يعتقد أن فرقة العمل لديها الآن ما يكفي من التوجيهات لإعداد الصيغة النهائية للتقرير تمهيداً لتقديمه إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف.

٨٢ - وبعد أن أجزت الجلسة العامة مناقشة للبند ١٣ من جدول الأعمال، وفي ضوء التداخل بين مشروع المقرر المقترح المقدم من كندا وتلك المناقشة، دعا الرئيس المشارك الفريق العامل إلى بحث الخيارات المتاحة لمناقشة مشروع المقرر المقترح.

٨٣ - ولاحظ ممثل كندا أن عناصر مشروع المقرر الذي قدمه تتداخل مع المناقشات المعقودة بشأن البند ١٢ والمناقشات غير الرسمية المعقودة مع الفريق بشأن إتمام صياغة تقريره عن البدائل ذات دالة الاحتمال العالمي المنخفضة. لكنه نوه إلى عدم توافر فرصة منظمة لمناقشة ماهية المتابعة التي ترغب فيها الأطراف بشأن التقرير. وتساءل إذا كان من الممكن إنشاء فريق اتصال يتولى النظر في هذه المسألة ويوفر له مشروع المقرر المقترح واحداً من الخيارات. وبكبدل لذلك، يمكن إحالة مشروع المقرر المقترح إلى اجتماع الأطراف لمزيد من المناقشة.

٨٤ - ولاحظ أحد الممثلين أن مشروع المقرر المقترح يتداخل أيضاً مع عدد آخر من بنود جدول الأعمال، ومنها البنود ٥ و ٦ و ١٠ (أ)، وبالتالي فإن الاجتماع قد أجرى مناقشة لهذه المسألة إلى حد ما.

٨٥ - ورأى الرئيس المشارك أنه قد يكون من المفيد إجراء المناقشة بعد أن يتسنى للممثلين الاطلاع على التقرير النهائي للفريق الذي سيتاح قبل الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف. ويمكن للممثلين المهتمين أن يناقشوا مشروع المقرر المقترح قبل ذلك الاجتماع، في ضوء تقرير الفريق.

٨٦ - وافق الفريق العامل على أن يحيل مشروع المقرر بصيغته الواردة في الفرع جيم من المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

### سادساً - معلومات عن تدابير سياسات التحول عن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٨٧)

٨٧ - أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه هذا البند، إلى أن بعض الأطراف قدمت في الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف ورقة غرفة اجتماع تحتوي على مشروع مقرر بشأن المعلومات عن تدابير سياسات التحول عن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون. وكان الغرض من مشروع المقرر هو تزويد الأطراف بالمعلومات عن السياسات، وتدابير الرقابة، والمبادرات الأخرى الرامية إلى تجنب التحول عن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون إلى بدائل ذات دالة مرتفعة للاحتراز العالمي. وقد وافقت الأطراف على إجراء مواصلة بحث هذه المسألة إلى الاجتماع الثالث والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية بسبب عدم الاتفاق على مشروع المقرر. ويرد مشروع المقرر في الفرع ألف من المرفق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2.

٨٨ - وقال أحد الممثلين إنه رغم عدم التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع المقرر في الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف، فقد جرى حوار واعد، وإن المسألة تستحق المزيد من البحث في الاجتماع الحالي، ربما بالاقتران مع البنود الأخرى ذات الصلة الواردة في جدول الأعمال، مثل البند ٥ بشأن تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن بدائل المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، أو البند ١٢ بشأن التعديلات المقترحة على بروتوكول مونتريال.

٨٩ - ورداً على سؤال عما إذا كان قد تم استلام أي رد على دعوة مشروع المقرر للأطراف إلى تقديم المعلومات ذات الصلة لأمانة الأوزون في موعد أقصاه ٣١ آذار/مارس ٢٠١٣، قال ممثل الأمانة إنه نظراً لعدم توصل اجتماع الأطراف إلى اتفاق بشأن مشروع المقرر، فإن الأمانة غير مخولة باستلام المعلومات والإبلاغ عن المسألة. وأشار أحد الممثلين إلى أن ما أثار قلق العديد من الأطراف أثناء المناقشة السابقة لمشروع المقرر هو نوع تدابير السياسات المشار إليها، ومن ذلك ما إذا كانت هذه التدابير تتعلق بالبدائل الموجودة فعلاً والوارد ذكرها في تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي. وأضاف أنه قبل بحث العناصر الموضوعية للمقرر بصورة رسمية، سيكون من المفيد إجراء مناقشات غير رسمية بشأن النطاق المزمع للتدابير، وعلاقتها بالعمليات الأخرى الجارية في إطار نظام تغير المناخ، وبصفة خاصة علاقتها بالفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته السابعة عشرة، والالتزامات الحالية بالإبلاغ التي تتخذ شكل اتصالات على المستوى الوطني بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن بتغير المناخ.

٩٠ - وحيث أن المسائل الجاري بحثها قد عولجت في مشروع المقرر المقدم في إطار البند ٥ من جدول الأعمال (انظر الفقرة ٦٩ أعلاه)، لم يقدم مقرر منفصل في إطار هذا البند.

## سابعاً - المسائل التنظيمية المتصلة بفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

### ألف - تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عن المسائل التشغيلية والتنظيمية (المقرر ٨/٢٤، الفقرتان ١ و ٣)

٩١ - أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه البند الفرعي، إلى أن الأطراف طلبت إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، في المقرر ٨/٢٤، أن يقدم إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثالث والثلاثين توصيات بشأن التشكيلة المستقبلية للجان الخيارات التقنية التابعة له، على نحو يراعى فيه عبء العمل المتوقع. وطلب المقرر أيضاً إلى الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له إتاحة الإجراءات التشغيلية الموحدة للأطراف. وبناءً على ذلك، أنشأ الفريق فرقة عمل لتتطلع بالعمل المطلوب ولإصدار المجلد ٣ من التقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٣. ويرد أيضاً ملخص للقضايا الرئيسية التي يتضمنها التقرير في الإضافة ١ لمذكرة الأمانة عن القضايا المعروضة أمام الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الحالي (UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2/Add.1). وقدمت السيدة بيللا مارانيون، الرئيسة المشاركة للفريق والرئيسة المشاركة لفرقة العاملة بشأن المقرر ٨/٢٤، والسيدة بيزانو، الرئيسة المشاركة للفريق أيضاً، عرضاً عن النتائج الرئيسية. ويرد ملخص للعرض في الفرع جيم من المرفق الثاني لهذا التقرير.

٩٢ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، طُلب من ممثلي الفريق توضيح جوانب معينة من عرضهما. وفيما يتعلق بالإجراءات التشغيلية الموحدة وعلاقتها بالإجراءات، قالت السيدة مارانيون إن لجان الخيارات التقنية جميعها لديها إجراءات تشغيلية موحدة رسمية أو غير رسمية، ولكن المقرر ٨/٢٤ أدى إلى تنقيحها لضمان تحقيق قدر أكبر من الاتساق. وتستخدم بعض لجان الخيارات التقنية بالفعل إجراءات جديدة، في حين أن لجاناً أخرى تعمل على تطبيق هذه الإجراءات. وأوضحت كذلك أن التشكيلة المستقبلية للجان الخيارات التقنية المقترحة في المستقبل تستند إلى عبء العمل المتوقع في السنوات القادمة، لكنها لم تراعى التطورات المحتملة بعد عام ٢٠١٨ حيث أنه موعده بعيد جداً ولا يمكن التكهّن بما سيحدث عندئذ.

٩٣ - وقال أحد الممثلين إن المصطلحات المستخدمة في الإجراءات التشغيلية الموحدة ينبغي أن يكون لها تعريف واضح، ووجه الانتباه إلى استخدام مصطلح "الكاتب الرئيسي للفصل" فيما يتعلق بلجنة الخيارات التقنية المعنية بالتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية، وهو مصطلح لم تستخدمه لجان الخيارات التقنية الأخرى.

٩٤ - واستجابة لطلب التوضيح بشأن العملية المشار إليها في تقرير الفريق عن ترشيح الخبراء للعمل في لجان الخيارات التقنية التي تبدو مختلفة عن العملية الواردة في الاختصاصات المنقحة، أشارت السيدة بيزانو إلى أن الإجراء الخاص بترشيح أعضاء لجان الخيارات التقنية يختلف عن الإجراء المستخدم في تعيين أعضاء الفريق، إذ أن الأخير يتطلب مقررًا من الأطراف. فمن الممكن ترشيح عضو محتمل في إحدى لجان الخيارات التقنية من جانب لجنة الخيارات التقنية ذاتها أو من جانب بلده، ولكن في كلتا الحالتين يتم التشاور مع جهة التنسيق الخاصة ببلد المرشح، إما بصورة مباشرة من جانب لجنة الخيارات التقنية أو عن طريق أمانة الأوزون. ويعد إشراك أمانة الأوزون مفيداً بشكل خاص حيث أنها ستعرف ما إذا كانت عدة لجان خيارات لديها مرشحين من نفس الطرف.

٩٥ - وأكد عدة ممثلين على ضرورة تحقيق التوازن في عضوية كل لجنة من لجان الخيارات التقنية، من حيث التمثيل الجنساني والجغرافي، ومعرفة ما إذا كان الأعضاء من طرف عامل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال أو لا. غير أن توحي هذا التوازن ينبغي ألا يؤدي بأي حال إلى فقدان أي خبرة ضرورية للأطراف، خاصة فيما يتعلق بالتطورات المستقبلية الخاصة ببدايات المواد المستنفدة للأوزون. وقد تضمنت المقترحات الهامة الأخرى ما يلي: ضمان استفادة جميع لجان الخيارات التقنية من الخبرة المتعلقة بالبدايات ذات الدالات الاحترار العالمي المنخفضة؛ وتحديد عدد الرؤساء المشاركين العاملين في كل لجنة برئيسين، وتحديد عدد الأعضاء بعشرين عضواً؛ ونتيجة لقلة أعداد الأعضاء، إجراء قدر أكبر من المشاورات عن طريق المراسلة.

٩٦ - وأعرب الممثلون عن رغبتهم في مناقشة القضايا المذكورة آنفاً بصورة أكثر تفصيلاً، بالإضافة إلى مواضيع أخرى، مثل إمكانية الجمع بين لجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية ولجنة الخيارات التقنية الطبية، وتقسيم لجنة الخيارات التقنية المعنية بالتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية إلى لجتين لضمان قدرة لجان الخيارات التقنية على تلبية الاحتياجات المستقبلية للأطراف. ونظراً إلى أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له سيكون مشغولاً في عملية التقييم لعام ٢٠١٤، اقترحت إحدى الممثلات أن يتم النظر في هذه التغييرات لعام ٢٠١٥ وما بعده. وعلاوة على ذلك، قالت إنه قد لن يكون من الضروري تقديم استكمالات تكنولوجية سنوية، واقترحت تقديم تقرير استكمالي مرة كل سنتين بدلاً من ذلك، شريطة أن يظل من الممكن استيعاب طلبات مؤقتة معينة.

٩٧ - وأبلغت ممثلة أستراليا الفريق العامل المفتوح العضوية بأن طرفها قد أعد مقترحاً لمشروع مقرر لاحتمال تقديمه إلى اجتماع الأطراف. وطلب الرئيس المشارك إلى الأطراف المهتمة أن تتشاور بشأن هذه المسألة وأن تقدم تقريراً إلى الفريق العامل المفتوح العضوية عما تحرزه من تقدم.

٩٨ - وبعد ذلك تكلمت ممثلة أستراليا باسم الولايات المتحدة الأمريكية وقدمت ورقة اجتماع تتضمن اقتراحاً لمشروع مقرر بشأن تشغيل وتنظيم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي. وأوضحت أن مشروع المقرر المقترح يتضمن فقرات في المنطوق عن تنفيذ الاختصاصات المنقحة التي وافقت عليها الأطراف في المقرر ٨/٢٤؛ وعن استعراض لعمليات ترشيح أعضاء اللجان الخيارات التقنية؛ والتشكيلة المنقحة المحتملة للجان الخيارات التقنية؛ ووتيرة التقارير الاستكمالية عن التكنولوجيا.

٩٩ - وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أثنى عدة ممثلين على الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له، لما يقومون به من عمل مفيد ولشفافية طرائق اشتغالها. وقال أحد الممثلين إنه لمساعدة الفريق في مهمته الرئيسية وهي تزويد اجتماعات الأطراف بمعلومات تقنية مستكملة، ينبغي أن تقتصر أي إعادة تنظيم أو تعديل في أسلوب عمله على ما هو ضروري فقط. وقال ممثل آخر كان يتكلم باسم مجموعة من البلدان، إن بعض المقترحات جديدة بمزيد من البحث، لكنه أعرب عن تحفظاته لأنه قد أثبتت أسئلة كثيرة عن اشتغال الفريق فور إجراء التنقيحات الأخيرة على اختصاصاته.

١٠٠ - واتفق الفريق العامل على ضرورة أن تناقش الأطراف المسألة بصورة غير رسمية مع مقدمي مشروع المقرر، وأن تبلغ الفريق العامل بنتائج مناقشاتها.

١٠١- وتبعاً لذلك، أفاد ممثل أستراليا الذي كان يتكلم باسم الولايات المتحدة أيضاً بأنه قد جرى تنقيح مشروع المقرر المقترح وأدرجت فيه التعليقات المفيدة المقدمة من الأطراف المهتمة. ويقرّ المشروع المنقح بأن الفريق بدأ بتطبيق اختصاصاته المنقحة ويشجعه على مواصلة تطبيقها. ويطلب مشروع المقرر أيضاً إلى الفريق أن يضمن تقريره المرحلي لعام ٢٠١٤ المعلومات ذات الصلة عن الترشيحات لعضوية لجان الخيارات التقنية التابعة له ويرفق بها أمثلة عن تشكيلاتها المحتملة يبيّن من خلالها المقصود بمصطلح "التشكيكة"، وأن يقدم خيارات لإجراء أي تبسيط لازم لاستكمالاته التكنولوجية السنوية.

١٠٢- واتفق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر بصيغته المعدلة الواردة في الفرع دال من المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف كي يواصل النظر فيه.

## باء - حالة العضوية في الفريق العامل ولجان الخيارات التقنية التابعة له (المقرر ١٠/٢٨ الفقرتان ١١ و١٠)

١٠٣- أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه هذا البند الفرعي، إلى أن الأطراف قد وافقت في المقرر ١٠/٢٣ على أن تنتهي فترات ولاية جميع الأعضاء في الفريق العامل ولجان الخيارات التقنية التابعة له في نهاية عام ٢٠١٣ أو عام ٢٠١٤ إذا لم تقرر الأطراف إعادة تعيين أعضاء قبل ذلك الوقت، ويستنى من ذلك الخبراء الذين تم تعيينهم لفترات ٤ سنوات في المقررات السابقة.

١٠٤- ويرد موجز لحالة العضوية في الفريق في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2 والوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2/Add.1. وقد أشار الرئيس المشارك إلى أن التقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٣ يحتوي معلومات محدودة عن إعادة ترشيح وتعيين بعض أعضاء لجان الخيارات التقنية، وطلب تقديم معلومات عن أي ترشيحات جديدة أو إعادة للترشيح.

١٠٥- وأشارت ممثلة أستراليا إلى أن عضوي الفريق التالية أسماؤهما سوف يغادران في نهاية عام ٢٠١٣، وهما: السيدة ميشيل ماركويتي والسيد أيان راي. وأشادت بالمساهمة الكبيرة لمعارفهما العلمية والتقنية في بروتوكول مونتريال. وقالت إن أستراليا أعادت ترشيح اثنين من أعضاء لجان الخيارات التقنية هما السيدة هيلين توب للجنة الخيارات التقنية الطبية، والسيد أيان بورتر للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل. وقال ممثل الاتحاد الروسي إن بلده الطرف يعيد ترشيح السيد سيرغي كوميلوف في لجنة الخيارات التقنية للهالونات. وأشار ممثل البرازيل إلى أن بلده الطرف قد أعرب بالفعل عن رغبته في إعادة ترشيح السيد روبرت دي أغويار بيوسوتو للجنة الخيارات التقنية للتبريد وتكييف الهواء والمضخات الحرارية. وقال ممثل الأمانة أنه قد أعيد ترشيح السيد محمد بصري في لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل.

١٠٦- وتبعاً لذلك، اقترح عدة ممثلين تقديم ورقة اجتماع تتضمن مشاريع مقررات مقترحة بشأن الترشيحات وإعادة الترشيح لعضوية الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له. وتوخياً للكفاءة، رأى أحد الأعضاء أن على أولئك الممثلين أن يعملوا معاً لدمج جميع الترشيحات وإعادة الترشيحات في مشروع مقرر مقترح واحد. ويمكنهم في الوقت نفسه أن يجروا مزيداً من المناقشات بشأن بعض الجوانب من اختصاصات الفريق ولجان الخيارات التقنية التابعة له، ومن ذلك عدد الرؤساء المشاركين لكل من لجان الخيارات التقنية، والتعيين المتزامن في منصب الرئيس المشارك للفريق وكترئيس مشارك لإحدى لجان الخيارات التقنية.

١٠٧- وبعد إجراء مناقشات إضافية، أفاد أحد الممثلين بأن فريقاً غير رسمي قد اجتمع لمناقشة الترشيحات في ضوء الاختصاصات الجديدة المتعلقة بعدد الرؤساء المشاركين للجان الخيارات التقنية،

وتفضيل ألا يكون الرئيس المشارك للفريق رئيساً مشاركاً لإحدى اللجان التابعة له. وأشار المشاركون في المناقشات أيضاً إلى أنه ينبغي منح الفريق الوقت لتطبيق اختصاصاته على نحو تدريجي يكفل احتفاظه بمستوى خبراته، وينبغي أن يطلب إلى الأطراف تنسيق ترشيحاتها مع الفريق.

١٠٨- واتفق الفريق العامل على أن يطلب إلى الأمانة دمج مشروعَي المقررين الجاري بحثهما في إطار البند الفرعي ٧ (ب) مع طلبات إعادة الترشيح الأخرى الواردة من الأطراف في مشروع مقرر واحد، وعرضه مع قائمة محدثة للترشيحات على الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه. وتبعاً لذلك، اتفق الفريق العامل على ربط مشروعَي المقررين بصيغتهما الواردة في الفرع هاء من المرفق الأول لهذا التقرير، بانتظار دمجهما في مشروع مقرر واحد وإحالته إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه.

**ثامناً -** المواد الخاضعة للرقابة المستخدمة على متن السفن، بما في ذلك الموافقة المسبقة عن علم (المقرر ٩/٢٤، الفقرة ٣؛ وتقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ٧٤)

١٠٩- أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه هذا البند، إلى أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي قدم في الاجتماع الثاني والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية تقييماً للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون المستخدمة في خدمة السفن، وأن الأمانة قدمت معلومات عن كيفية تنظيم الأطراف لاستخدام المواد المستنفدة للأوزون في خدمة السفن والإبلاغ عنها. وفي وقت لاحق، قُدم مشروع مقرر أعدته كرواتيا والاتحاد الأوروبي إلى الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف يُطلب فيه إلى الفريق توفير مجموعة من المعلومات الإضافية التي من شأنها أن تساعد في معالجة المسائل الكامنة على الصعيدين الوطني والعالمي، وتحديد البدائل الممكنة للمواد المستنفدة لطبقة الأوزون المستخدمة في القطاع البحري. ولم يتم التوصل إلى اتفاق بشأن بعض عناصر مشروع المقرر، بما في ذلك استخدام إجراء الموافقة المسبقة عن علم فيما يتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون على متن السفن. وقد اتفق اجتماع الأطراف، بموجب المقرر ٩/٢٤، على أن يقوم الفريق العامل المفتوح العضوية بإعادة النظر في هذه المسألة في اجتماعه الحالي. وطُلب أيضاً إلى الفريق بموجب ذلك المقرر أن يقدم مع تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ نسخة مستكملة من المعلومات عن النقل المبرّد في القطاع البحري التي وردت في تقاريره المرحلية السابقة. وترد النسخة المستكملة في الفصل ٧ من المجلد ١ من التقرير المرحلي للفريق لعام ٢٠١٣، ويرد موجز للنتائج في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2/Add.1.

١١٠- وتكلم أحد الممثلين باسم مجموعة من الأطراف فأشار مع التقدير، إلى تقرير الفريق عن النقل المبرّد في القطاع البحري. وأشاد أيضاً بالجهود التي بذلتها بعض الأطراف لاتخاذ إجراء في هذا المجال رغم عدم وجود مقرر رسمي بهذا الشأن، وحث بقية الأطراف على أن تحذو حذوها. واختتم بالقول إنه يتطلع إلى إتمام الفريق لعمله، مما سيساعد الأطراف في تحديد ما إذا كان من الضروري اتخاذ أي إجراءات أخرى بشأن هذه المسألة.

١١١- وأحاط الفريق العامل علماً بتقرير الفريق عن النقل المبرّد في القطاع البحري، واتفق على إرجاء مواصلة النظر في هذه المسألة إلى حين توافر معلومات إضافية.

**تاسعاً -** استعراض فريق التقييم العلمي للمركب RC-316c (المقرر ١٠/٢٤، الفقرة ٢)

١١٢- أشار الرئيس المشارك، لدى عرضه هذا البند، إلى أن الاتحاد الروسي أفاد في مطلع عام ٢٠١٢ بأنه يجري تجارب على مادة كيميائية هي RC-316c (1,2-dichloro-1,2,3,3,4,4-hexafluorocyclobutane، )

كبديل لمركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ (CFC-113) في الصناعة الفضائية. وقد حددت لجنة الخيارات التقنية الكيميائية هذه المادة الكيميائية، في سياق عرضها لتقريرها المرحلي لعام ٢٠١٢ خلال الاجتماع الثاني والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية، على أنها مركب جديد من مركبات الكربون الكلورية فلورية لا يخضع حالياً للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وبناء على ذلك، دعا المقرر ١٠/٢٤ الأطراف القادرة إلى تقديم تقييمات بيئية للمركب RC-316c، وأي توجيهات بشأن الممارسات التي قد تقلل من الإطلاقات المقصودة لهذه المادة. وطلب المقرر أيضاً إلى فريق التقييم العلمي أن يجري تقييماً أولياً للمركب RC-316c، بما في ذلك قدرات هذا المركب على استنفاد طبقة الأوزون وعلى إحداث الاحتراق العالمي، وأن يقدم النتائج التي يتوصل إليها إلى الفريق العامل في اجتماعه الحالي. وسُدرج تقييم المادة الكيميائية في التقييم القادم الذي يجريه الفريق كل أربع سنوات والذي سيصدر في عام ٢٠١٤.

١١٣- وقدم الرئيس المشارك لفريق التقييم العلمي، السيد أ. ر. رافيشانكارا، تقريراً أولياً عن المركب التجاري R-316c، وهو خليط من اثنين من الإيزومرات المعمرة وذات دالة مرتفعة لاستنفاد طبقة الأوزون وإحداث الاحتراق العالمي تماثل، وإن بدرجة أقل، مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١، ومركب الكربون الكلوري فلوري - ١٢.

١١٤- وأعرب أحد الممثلين عن تقديره للرئيس المشارك للفريق لتوفيره هذه المعلومات للفريق العامل في الوقت المناسب، ولجهوده الدؤوبة لإدراج المعلومات عن هذه المادة في تقرير التقييم القادم.

١١٥- وأحاط الفريق العامل علماً بالمعلومات المقدمة.

## عاشراً - المسائل المتصلة بالتمويل

ألف - الإنتاج النظيف لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ من خلال التحكم في انبعاثات المنتجات الثانوية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ٩٨)

١١٦- وجه الرئيس المشارك الانتباه، لدى عرض هذا البند الفرعي، إلى مشروع المقرر الخاص بالإنتاج النظيف لمركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ من خلال التحكم في انبعاثات المنتجات الثانوية، الوارد في الفرع باء من المرفق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2. ويطلب المقرر، ضمن جملة أمور، أن تنظر اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف في مقترحات المشروعات المتعلقة بالتخلص من انبعاثات المنتج الثانوي للكربون الهيدروفلوري - ٢٣ من مرافق إنتاج الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ التي لا تحصل على قروض لخفض الانبعاثات في إطار آلية التنمية النظيفة. وقد جرى بحث مشروع المقرر خلال الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف الذي وافق، نتيجة لعدم التوصل إلى توافق في الآراء، على مواصلة المناقشة خلال الاجتماع الحالي للفريق العامل المفتوح العضوية.

١١٧- وأبلغ أحد الممثلين الفريق العامل بأن وفد بلده قد تعاون مع الأطراف الأخرى لكي يُدرج في مشروع المقرر عدداً من القضايا ذات الصلة التي يجري بحثها في إطار البندين ٥ و ٦ من جدول الأعمال. وسوف يُقدم النص المقترح إلى الفريق العامل في ورقة اجتماع.

١١٨- وبعد النظر في النص المعدل، وحيث أن المسائل قيد البحث قد عولجت في مشروع المقرر المعروض في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، اتفق الفريق العامل على ألا يقدم مقررًا منفصلاً في إطار هذا البند.

باء - التمويل الإضافي للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال من أجل تعظيم الفوائد العائدة على المناخ من التعجيل بالتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٠٥)

١١٩- لدى عرض هذا البند الفرعي، وجه الرئيس المشارك الانتباه إلى مشروع المقرر الخاص بالتمويل الإضافي للتعجيل بالتخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الواردة في الفرع جيم من المرفق الأول في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2، ويطلب المقرر جملة أمور من اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، من بينها تقييم خيارات لنافذة تمويل تهدف إلى تعظيم الفوائد العائدة على المناخ من التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، والاتفاق على مجموعة ملائمة من الإجراءات والاختصاصات. وقد نظر فريق للاتصال في النص خلال الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف الذي وافق على إرجاء مواصلة المناقشات بشأنه إلى الاجتماع الحالي للفريق العامل نظراً لعدم توافر الوقت الكافي للانتهاء من صياغة النص.

١٢٠- وخلال المناقشات التي أعقبت ذلك، نوّه العديد من الممثلين إلى أهمية القضايا التي يشملها مشروع المقرر، وطالبوا بإتاحة الوقت الكافي للانتهاء من صياغة النص في إطار فريق للاتصال يُعقد خلال الاجتماع الحالي.

١٢١- وفي وقت لاحق، قال الرئيس المشارك لفريق الاتصال إن الفريق ناقش مشروع المقرر، لكنه لم يتوصل بعد إلى اتفاق بشأن عدد من المسائل، من بينها شكل ونطاق التمويل الإضافي المطلوب وترتيبات الإبلاغ.

١٢٢- وإثر المداوولات التي أجراها فريق الاتصال، اتفق الفريق العامل على أن يجيل مشروع المقرر، بعد وضع بعض العناصر بين أقواس معقوفة، وإدراجه في الفرع واو من المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه.

جيم - تمويل مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١١٤)

١٢٣- لدى عرض هذا البند الفرعي، وجه الرئيس المشارك الانتباه إلى مشروع مقرر مقترح بشأن تمويل مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الوارد في الفرع دال من المرفق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2. وفي إشارة إلى البند المتعلق بالتمويل من المقرر ٦/١٩ يحث مشروع المقرر اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف على الانتهاء من المناقشات بشأن المبادئ التوجيهية ذات الصلة، ويطلب إليها أن تأخذ في الاعتبار الإجراءات التنظيمية الاستباقية التي اتخذتها بعض الأطراف للحد من الإنتاج. وقال ممثل الهند التي قدمت مشروع المقرر المقترح إن نص مشروع المقرر يخضع للتنقيح، وأن صيغة محدّثة منه سوف تقدم إلى الفريق العامل لينظر فيها.

١٢٤- وفي وقت لاحق، قدم ممثل الهند الذي كان يتحدث أيضاً باسم الأرجنتين ورقة اجتماع تتضمن تنقيحاً لمشروع المقرر المقترح، وأشار إلى أن اجتماع الأطراف قد أوضح، في المقرر ٦/١٩، أن من الضروري أن يكون التمويل المقدم من خلال الصندوق المتعدد الأطراف ثابتاً وكافياً لتغطية جميع التكاليف الإضافية المتفق عليها، كي تتمكن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من الامتثال للجدول الزمني



للتخلص المعجل من هذا المركب في كل من قطاعي الإنتاج والاستهلاك. وقال إنه على الرغم من أن هذه الأطراف قد بذلت جهوداً للامتثال للجدول الزمني للتخلص المعجل، وأن ذلك أدى إلى انعكاسات ضارة كبيرة على اقتصاداتها وقطاعاتها الصناعية، فإنها لم تحصل على التمويل الموعود للتخلص التدريجي. وقد تكون بعض الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التي لديها مرافق لإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في خطر من عدم الامتثال للالتزامات التخلص المعجل إذا لم تقدم لها مساعدات كافية من خلال الصندوق المتعدد الأطراف. وتقترح فقرات المنطوق من مشروع المقرر تدابير لتسوية هذه المسألة القائمة منذ فترة طويلة.

١٢٥- وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، شكك عدد من الممثلين في صحة المقولات الواردة في مشروع المقرر المقترح. وأشار أحدهم إلى أن صيغة مشروع المقرر تبدو وكأنها تعيد تفسير المقرر ٦/١٩. وقالوا إن فهمهم للمقرر ٦/١٩ يختلف عما ورد في الاقتراح قيد النظر، فهم يعتبرون أن المنشآت المختلطة غير مؤهلة للحصول على تمويل من الصندوق المتعدد الأطراف. وهم يعتبرون أيضاً أن الأطراف غير مؤهلة للحصول على تعويضات رجعية الأثر لإجراءات تتخطى بنود الاتفاق المبرم بين حكوماتها واللجنة التنفيذية، بالرغم من أن الاعتماد الطوعي لتلك التدابير هو أمر يستحق الثناء. وأشاروا كذلك إلى أن كل اتفاق للتخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية ينص على تقديم تعويضات للمنشآت المختلطة، وأن التعويض المقدم يمثل كامل التمويل المتاح للبلد من أجل التخلص التدريجي من مركبات الكربون الكلورية فلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية المتاحة في تلك المنشآت. وأشار أحد الممثلين إلى أن هذا النص قد أدرج لأن التمويل، وإن كان مخصصاً لتعويض الأرباح غير المحققة بسبب إلغاء إنتاج مركبات الكربون الكلورية فلورية، فإن في وسع هذه المنشآت أن تواصل تحقيق أرباح، لا بل وأن تزيد أرباحها بفضل قدرتها على إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

١٢٦- واشتكى ممثل الهند من عدم وجود مبادئ توجيهية سياسية لتمويل مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، على الرغم من مرور ست سنوات على اعتماد المقرر ٦/١٩، وقال إنه سيكون على الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن تفي قريباً بالتزامات الامتثال لعام ٢٠١٥. ورداً على ذلك قال الممثلون من الأعضاء في اللجنة التنفيذية إن المناقشات المتعلقة بالسياسات التي تجربها تلك الهيئة لم تختتم بعد لأن الموضوع قيد النقاش، وهو موضوع معقد في حد ذاته، وقد ازداد تعقيداً بعد إدراج الأطراف عناصر إضافية للنظر فيها. وقالوا إن اللجنة التنفيذية تبذل ما في وسعها للتوصل إلى اتفاق، وأنها أحرزت تقدماً ملموساً خلال اجتماعاتها الأخيرة، تجسّد في مقرر بشأن التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في قطاع الإنتاج في الصين. ونوه أحد الممثلين إلى أن أي تطورات يشهدها الاجتماع القادم للجنة التنفيذية الذي سيعقد بعد أسبوع من الاجتماع الحالي للفريق العامل، قد تؤثر على محتوى مشروع المقرر المقترح الحالي. بيد أن ممثلين عدة أعربوا عن استعدادهم لبدء مناقشة مشروع المقرر المقترح في إطار فريق للاتصال.

١٢٧- وفي وقت لاحق، قال الرئيس المشارك لفريق الاتصال إن الفريق ناقش المسائل العامة التي يتركز إليها القرار، لكنه لم يحقق تقدماً كبيراً فيما يتعلق بالنص، خلال الوقت المتاح لذلك.

١٢٨- واتفق الفريق العامل على أن يجيل مشروع المقرر، بعد وضعه كاملاً بين أقواس معقوفة وإدراجه في الفقرة زاي من المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف كي يواصل النظر فيه.

## دال - اختصاصات لدراسة عن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧

١٢٩- لدى عرض هذا البند الفرعي، دعا الرئيس المشارك الفريق العامل إلى النظر في اختصاصات الدراسة القادمة المتعلقة بتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧. وبعد أن وجه الانتباه إلى اختصاصات دراسة التجديد السابقة الواردة في المرفق الثاني للوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2، اقترح النظر في المسألة على وجه السرعة في إطار فريق للاتصال.

١٣٠- وخلال المناقشات التي أعقبت ذلك، تكلم ممثل أستراليا باسم كندا والنرويج أيضاً فوجه الانتباه إلى ورقة اجتماع تقترح مشروع مقرر يستند إلى الاختصاصات التي قُدمت لفترة تجديد الموارد السابقة وأضيف إليها عنصرين جديدين في الفقرتين الفرعيتين ٢ (ج) و ٢ (د). وأعرب العديد من الممثلين عن استعدادهم للبدء في مناقشة المسألة في إطار فريق للاتصال، على أساس مشروع المقرر المقترح.

١٣١- وقال بعض الممثلين إن المفاوضات القادمة بشأن المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ستكون صعبة، وشددوا على الحاجة إلى الارتكاز على الزخم المتولد من خطط المرحلة الأولى. واقترح أحد الممثلين أن تبدأ أنشطة المرحلة الثانية في وقت مبكر قدر المستطاع لضمان تحوّل سلس، مضيفاً أنه ينبغي التركيز بصورة خاصة على المنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم بالنظر إلى أنها قد أعيقت نتيجة لعدم كفاية القدرات التقنية وارتفاع تكاليف التخلص التدريجي.

١٣٢- وفي وقت لاحق، قال رئيس فريق الاتصال إن الفريق توصل إلى اتفاق بشأن الجزء الأعظم من النص، لكن فقرة واحدة من المنطوق لا تزال موضوعة بين قوسين معقوفين.

١٣٣- وعقب المداولات التي أجراها فريق الاتصال، اتفق الفريق العامل على أن يجيل مشروع المقرر، بعد وضع أقواس معقوفة حول أجزاء من النص وإدراج مشروع المقرر في الفرع حاء من المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف كي يواصل النظر فيه.

## حادي عشر - الآثار المترتبة على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال (تقرير الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف (UNEP/OzL.Pro.24/10)، الفقرة ١٢٥)

١٣٤- لدى عرض هذا البند، أشار الرئيس المشارك إلى أن سانت لوسيا قدمت المقترح الوارد في الفرع هاء من المرفق الأول للوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/2 إلى الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الثاني والثلاثين. وقد نوقش المقترح وأحيل إلى الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه. غير أن الأطراف لم تناقش المقترح في ذلك الاجتماع، بسبب تغيب مقدمي المقترح، وهما سانت لوسيا وترينيداد وتوباغو. وتم الاتفاق على تأجيل الموضوع إلى الاجتماع الحالي.

١٣٥- وذكرت ممثلة سانت لوسيا بأن البلدان اعتمدت في مؤتمر ريو + ٢٠، وثيقة ختامية اعترفت فيها بأن التخلص من المواد المستنفدة للأوزون يؤدي إلى زيادة في استخدام مواد تسبب الاحترار العالمي. وحددت التأكيد أيضاً على أن البلدان الجزرية الصغيرة النامية بوجه خاص معرضة للتضرر نظراً لموقعها النائي وهشاشة اقتصاداتها ومحدودية مواردها. ولذا فإنها تقترح أن تعمل أمانة الأوزون مع منظمي المؤتمر الدولي

الثالث للدول الجزرية الصغيرة النامية المقرر عقده في آييا في عام ٢٠١٤، لكفالة تضمين جدول أعمال ذلك المؤتمر بنداً عن جوانب الضعف الخاص والفريدة للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال.

١٣٦- وأكد ممثل ترينيداد وتوباغو الصعوبات التي تواجه البلدان الجزرية الصغيرة النامية ولكنه شدد على أن بلده نجح في المحافظة على امتثاله. غير أن التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية يُعد تحدياً جديداً يتطلب وضع آلية خاصة إلى جانب الدعم من الأطراف لكفالة تمكين البلدان من المحافظة على امتثالها.

١٣٧- وعقب ذلك، قدمت ممثلة سانت لوسيا ورقة اجتماع تتضمن مشروع مقرر بشأن الآثار المترتبة على الوثيقة الختامية لمؤتمر ريو + ٢٠ بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال.

١٣٨- وأعرب عدد من الممثلين عن تأييدهم لمشروع المقرر بالنظر إلى التحديات الخاصة التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في تنفيذ بروتوكول مونتريال. وقال العديد من الممثلين إن لديهم تحفظات إزاء عناصر معينة من مشروع المقرر، غير أنهم على استعداد لمناقشة تلك المسائل بمزيد من التفصيل مع مقدمي المشروع. وقال أحد الممثلين إنه لا يجوز لأمانة الأوزون أن تجري مناقشات مع منظمي مؤتمر آخر بشأن أمور تتعلق بجدول أعمال ذلك المؤتمر، وليس لدى الأطراف ولاية تخولها أن تطلب من الأمانة إجراء تلك المناقشات. وقال ممثل آخر إنه من المسلم به أن الدول الجزرية الصغيرة النامية تواجه تحديات أكثر من غيرها بسبب خصائصها، بيد أنه يمكن معالجة تلك الأمور على النحو الملائم في إطار الآليات القائمة السارية على البلدان النامية بموجب أحكام بروتوكول مونتريال. وقال أحد الممثلين إن نطاق مشروع المقرر المقترح والهدف منه غير واضحين، ويبدو أنه لا يقع في نطاق اختصاصات بروتوكول مونتريال.

١٣٩- قال الرئيس المشارك، إن أفضل طريقة للمضي للأمام، في ظل تضارب الآراء حول هذا الموضوع، هو أن يتم إنشاء فريق اتصال لمواصلة مناقشة هذه المسألة. غير أن ممثلاً قال، يؤيده آخرون، إن إنشاء فريق اتصال دون وجود توافق كامل في الآراء داخل الفريق العامل سيشكل سابقة غير محمودة. فالفريق العامل يعمل عادة على أساس ألا يتم تشكيل أفرقة اتصال دون اتفاق كامل بين جميع الأطراف الحاضرة للاجتماع، وهو أمر لا ينطبق على هذه الحالة. وقال الرئيس المشارك إن تكوين فريق اتصال، في ظل تعدد الآراء حول هذا الموضوع، سيكون المجال الأنسب لمناقشة المسائل التي أثرت وتوضيح الغرض من مشروع المقرر المقترح، وأن المضي إلى الأمام بهذه الطريقة يقع ضمن ولاية الفريق العامل التي تقضي بأن يعمل كمتحدى يمكن أن تناقش فيه المسائل ذات الأهمية وتتخذ فيه القرارات بشأن إحالة تلك المسائل إلى اجتماع الأطراف للنظر فيها. وقال الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون إن إحدى فوائد مناقشة هذا الموضوع في فريق اتصال رسمي هو أن الفريق يمكن أن يرفع تقريره عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الجلسة العامة، مما يُمكن الفريق العامل من أن يقرر إذا كانت هناك أسباب تدعو مواصلة مناقشة المسألة في الجلسة العامة. وأعرب الرئيس المشارك والأمين التنفيذي عن استعدادهما لمناقشة الآثار الإجرائية بمزيد من التفصيل مع الأطراف الراغبة في ذلك على أساس ثنائي.

١٤٠- وأعاد الرئيس المشارك تأكيد قراره بتشكيل فريق اتصال لمواصلة مناقشة مشروع المقرر المقترح.

١٤١- وفي وقت لاحق، أفاد الرئيس المشارك لفريق الاتصال بأن الفريق قام بتعديل فقرات منطوق مشروع المقرر المقترح وعنوانه، وأنه قد اتفق على ضرورة إحالته إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه. وأعرب أحد الممثلين عن تقديره للنسخة المعدلة من مشروع المقرر، وقال إنه لاحظ تغييراً طفيفاً في نطاقه، وأنه يتطلع إلى تفحصه بمزيد من التفصيل قبل انعقاد اجتماع الأطراف.

١٤٢- واتفق الفريق العامل على أن يجيل مشروع المقرر بصيغته المعدلة والواردة في الفرع طاء من المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه.

## ثاني عشر - التعديلات المقترحة على بروتوكول مونتريال

١٤٣- عرض ممثل الولايات المتحدة الأمريكية التعديل المقترح على بروتوكول مونتريال، المقدم من دولته الطرف بالتعاون مع كندا والمكسيك، وأوضح أن التعديل يرمي إلى التصدي للارتفاع السريع في استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية كنتيجة مباشرة للعمل الجيد المنفذ في إطار البروتوكول على مدى سنوات عديدة. وقال إن المقترح الوارد في التعديل بشأن خفض التدرجي لإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية سيؤدي إلى انخفاض تقديري في انبعاثات غازات الاحتراق العالمي يزيد على ٩٠ بليون طن بمعادلات ثاني أكسيد الكربون (GtCO<sub>2</sub>-eq)، أي ما يعادل مجموع انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بالمعدلات الحالية لمدة سنتين تقريباً - وهي فائدة عظيمة. ومن شأن ذلك أن يساعد على حفظ ميراث بروتوكول مونتريال، من خلال الاعتماد على خبرة مؤسساته وهيئاته الفنية.

١٤٤- وقدم المتكلم شرحاً موجزاً لعناصر التعديل المقترح، وقال إنه يرمي إلى إحداث انخفاض تدريجي في إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، لا إلى التخلص منها تدريجياً، وأنه يتضمن جداول للتخفيض وفقاً لدالة الاحتراز العالمي للمواد الخاضعة للرقابة. ويضع التعديل خطوط أساس وجدول خفض تدريجي منفصلة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والأطراف غير العاملة بها. وستبدأ الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ عملية خفض التدرجي أولاً. ويشتمل التعديل أيضاً على أحكام تتعلق بالإنتاج من أجل الاحتياجات المحلية الأساسية، وعلى ضوابط لمركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ المتحصل عليه كمنتج ثانوي، وضوابط للاستيراد والتصدير ونظم للتخصيص ومتطلبات لتقديم التقارير. ويتضمن أيضاً صلة واضحة بالمادة ١٠ من البروتوكول، ينص بموجبها على أهلية الأطراف التي تعمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ للحصول على دعم مالي من الصندوق المتعدد الأطراف من أجل الوفاء بالتزاماتها. وفي الختام، طلب المتكلم تشكيل فريق اتصال بغرض تيسير تبادل كامل للآراء بشأن الآثار القانونية والتقنية والمالية. وأضاف أنه ليس من الضروري التوصل إلى صيغة نهائية لتلك المسائل في هذا الاجتماع، لكن البدء بمناقشتها سيكون مفيد جداً.

١٤٥- وأضافت ممثلة كندا، التي شاركت في تقديم مقترح التعديل، أن بروتوكول مونتريال يحظى بالاعتراف على نطاق واسع باعتباره أحد أفضل أمثلة التعاون المتعدد الأطراف من أجل حماية البيئة، إن لم يكن أفضلها على الإطلاق. وقالت إن الفرصة متاحة للبروتوكول الآن للاستفادة من الإنجازات التي حققها خلال أعوامه الخمسة والعشرين الأولى، وتسخير خبرته وتجربته من أجل التصدي لذلك التحدي الجديد. ولاحظت أن المناقشات التي جرت بشأن مركبات الكربون الهيدروفلورية في سياق بروتوكول مونتريال على امتداد السنوات القليلة الماضية، والجهود المبذولة للتخلص التدريجي من استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية

كلورية بشكل يتسم بالمسؤولية تجاه البيئة، وتأسيس تحالف المناخ والهواء النظيف، ساعدت جميعها في تسريع إيجاد بدائل ذات دالات احترار عالمي منخفضة، لكن تلك الخطوات ليست كافية بمفردها. ومن شأن التزام الاجتماع الحالي بالخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية أن يرسل إشارة قوية ينتظرها السوق من أجل دفع عجلة الابتكار إلى الأمام والحد من تزايد استخدام تلك المركبات.

١٤٦- وأعرب ممثل المكسيك، الشريك الآخر في تقديم مقترح التعديل، عن اعتقاده بأن الأطراف تتحمل المسؤولية الأدبية والأخلاقية عن خفض استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية الذي يتزايد كنتيجة مباشرة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وينبغي النظر إلى خفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية باعتباره مواصلة للجهود الراهنة التي تبذلها الأطراف، ويمكن أن تضطلع بتنفيذه الهيئات نفسها وباستخدام الخبرات والمعارف ذاتها، وبخاصة الصندوق المتعدد الأطراف ووكالاته المنفذة، بما لديها من خبرة طويلة في مجال تمويل وتنفيذ مشاريع خفض التدريجي. ودعا المتكلم الأطراف، ولا سيما الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، إلى مناقشة تلك المسائل، ومناقشة آراء جميع الأطراف الحاضرة أيضاً.

١٤٧- وعرض ممثل ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) التعديل الذي يقترحه بلده والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/33/4، وقد شاركت في تقديمه بعد ذلك المغرب وملديف. ويقترح مشروع التعديل أن يعمل بروتوكول مونتريال على خفض إنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية بشكل تدريجي، على غرار ما دعا إليه مؤتمر ريو ٢٠٠٠، لكنه لا يمس بمسؤولية الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بما فيما يتعلق بانبعاثات مركبات الكربون الهيدروفلورية. وأشار إلى أن النمو السريع لاستخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية يؤدي إلى تقويض منجزات بروتوكول مونتريال في مجال تخفيف الآثار المناخية. ويمكن أن يؤدي التعديل المقترح، من خلال خفض التدريجي لإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، إلى خفض معدل ارتفاع درجة الحرارة العالمية بمقدار ٠,١ درجة مئوية بحلول عام ٢٠٥٠، وبما يصل إلى ٠,٥ درجة مئوية بحلول عام ٢١٠٠. ويحدد التعديل المقترح جدولاً للخفض التدريجي من قبل الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، مع ترك باب التفاوض مفتوحاً فيما يتعلق بجدول خفض التدريجي من قبل الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، التي سيتم تعويضها عن كامل التكاليف المتكبدة نتيجة للخفض التدريجي، من خلال الصندوق المتعدد الأطراف. وينص التعديل المقترح أيضاً على أن يكون أي طرف من الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والتي تتخذ إجراءات مبكرة لخفض مركبات الكربون الهيدروفلورية، مؤهلاً للحصول على دعم من الصندوق المتعدد الأطراف.

١٤٨- وشدد ممثل المغرب، على خطورة التحدي الذي يمثله نمو استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية لنظام المناخ العالمي. وقال إن التعديل المقترح يتسم بالإنصاف والاتساق الكامل مع مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة؛ وستقوم الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ باتخاذ الخطوات الأولى، ثم تتبعها الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وستوفر الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ التمويل للصندوق المتعدد الأطراف كي يتسنى للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ الوفاء بجميع التزاماتها. ويستند التعديل المقترح إلى أساس قانوني متين، هو المادة ٢ من اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون تحديداً التي تلزم الأطراف في الاتفاقية باتخاذ إجراءات لدرء أي آثار ضارة للأنشطة التي تنفذ من أجل حماية طبقة الأوزون. ولا يؤثر التعديل على التزامات الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن التحكم في انبعاثاتها من مركبات الكربون الهيدروفلورية، وفقاً للمادة ٣ من الاتفاقية.

١٤٩- وأوضح ممثل ملديف أن بلده قد شارك في تقديم التعديل، بسبب التهديد الذي يمثله تغير المناخ لوجوده. وقد حاول بلده أن يقنع الأطراف في بروتوكول مونتريال باتخاذ إجراءات حيال مركبات الكربون الهيدروفلورية لسنوات عديدة، وقد أوشك الوقت أن ينفذ الآن. وقال إن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية تستخدم في بلده في اثنين من قطاعات الاقتصاد الرئيسية حالياً، وهما مصائد الأسماك والسياحة، وليس في مقدور البلد اعتماد بدائل من شأنها أن تسهم في أكبر التحديات البيئية التي تواجه العالم في الوقت الحاضر. ولا يستطيع بلد مثل بلده الانتظار ريثما تصبح البدائل عن جميع الاستخدامات متاحة، بل يتعين عليه الشروع في اتخاذ إجراءات فورية. ويعد التعديل المقترح بجي فوائد حمة في مجال توجيه المستعدين نحو القيام باستثمارات مناسبة، كما سيثبت إمكانية تضافر الاتفاقات البيئية المستقلة المتعددة الأطراف للعمل بطريقة بناءة.

١٥٠- وأوضح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، في رده على سؤال بشأن تطبيق الجدول الزمنية للرقابة الواردة في مقترح تعديل أحكام خلائط مركبات الكربون الهيدروفلورية، أن الجدول مصممة للتطبيق بنفس الطريقة التي تطبق بها أحكام بروتوكول مونتريال حالياً على خلائط مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. ولا توجد قائمة بأسماء الخلائط نفسها، لكن هناك قائمة بالعناصر الفردية من مركبات الكربون الهيدروفلورية المكونة لها.

١٥١- وشدد عدة ممثلين على ضرورة التعجيل بمعالجة هذه المسألة، وسلطوا الضوء على آثار تغير المناخ التي بدت واضحة للعيان بالفعل، خاصة في المناطق الساحلية والجزر الصغيرة. وعلى نحو مماثل، تسببت الفيضانات الخطيرة التي شهدتها عدة مناطق في الأشهر الأخيرة، في سقوط العديد من القتلى وتشريد مئات الآلاف من الأشخاص، بما في ذلك إخلاء مدن بكاملها. ولم يعد في مقدور الأطراف تأجيل اتخاذ الإجراءات. ويتعين أن يتحمل بروتوكول مونتريال المسؤولية عن نتائج أعماله، بما في ذلك الآثار الضارة بالبيئة الناجمة عن الاستعاضة عن مركبات الكربون الكلورية الفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بمركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٥٢- وأبرز عدة ممثلين أهمية الالتزام بالخفض التدريجي لإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية الذي تعهدت به الأطراف في مؤتمر ريو ٢٠٠٠، وبال دعوة التي أطلقها مؤخراً مجلس المنطقة القطبية الشمالية بشأن خفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في أقرب وقت ممكن. وأشار آخرون إلى خطوات اتخذت بالفعل في كثير من البلدان، بما فيها أستراليا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة، واليابان، والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وإلى ضرورة تنظيم جوانب استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية، وإلى الاتفاق الذي أبرم مؤخراً بين الصين والولايات المتحدة الأمريكية بشأن العمل معاً على خفض مركبات الكربون الهيدروفلورية، مما يدل على نشوء زخم دولي لاتخاذ إجراءات.

١٥٣- وتساءل بعض الممثلين عن مدى صواب اعتماد التزامات بالخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية قبل إتمام التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وأشار أحد الممثلين إلى ما ذكر عندما نوقشت مسألة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، في عام ٢٠٠٧، من أن بروتوكول مونتريال لن يستهدف مركبات الكربون الهيدروفلورية لأنها ليست مواد مستنفدة لطبقة الأوزون؛ بيد أن المسألة أثرت بعد ستة أشهر فقط عقب ذلك. وأعرب المتحدث عن اعتقاده بأن بعض الأطراف لديها خطط خفية.

١٥٤- إلا أن ممثلين آخرين قالوا إن تجربة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ستوفر عوناً كبيراً للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروفلورية. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون للإقبال المبكر على الخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية ميزة كبرى تتمثل في تفادي الحاجة إلى عملية انتقال مزدوجة من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية إلى مركبات الكربون الهيدروفلورية، ثم التخلص من مركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٥٥- وأعرب عدة ممثلين عن القلق بشأن مستوى الدعم المالي الذي سيتعين توفيره، وبخاصة في ضوء محدودة موارد البلدان النامية وتنافس الأولويات على التمويل العام. وأعرب عدد من الممثلين عن قلقهم حيال توافر التمويل للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية واحتمال الخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في آن واحد، وأشار أحدهم إلى عدم كفاية المبالغ التي حصل عليها بلده حتى الآن للمساعدة في التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

١٥٦- وذكر عدة ممثلين أن على الأطراف أن تتوخى الوضوح التام بشأن حجم المساعدة المالية التي ستتاح لها في حال قبول جداول الخفض التدريجي، لاسيما وأنها تتصل مباشرة بالمرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وبالنظر إلى عدم الوضوح الراهن بشأن المبالغ الكلية التي يرجح أن تنشأ الحاجة إليها، فإن من الصعب مناقشة المسألة. وسيكون من الضروري الحصول على مزيد من المعلومات بشأن التكاليف والمنافع البيئية المحتملة.

١٥٧- وسلط ممثلون كثيرون الضوء على السجل الممتاز للصندوق المتعدد الأطراف في مجال توفير المساعدة لجهود التخلص التدريجي التي تبذلها الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، لكنهم شددوا على ضرورة توفير موارد جديدة وإضافية إذا كانت مركبات الكربون الهيدروفلورية ستخضع للخفض التدريجي أيضاً؛ وأعربوا عن اقتناعهم بأن الالتزام الواضح بتوفير موارد جديدة وإضافية سيكون شرطاً مسبقاً لأي مناقشة لاحقة بشأن التزامات جديدة.

١٥٨- وطرح عدة ممثلين مسألة توافر التكنولوجيات والمواد البديلة. وقالوا إن مشروع التقرير الصادر عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أوضح أن هناك الكثير من البدائل التي لا تزال في المراحل المبكرة جداً من التطوير، وأن مسألتي الجدوى التقنية والتكلفة لم تُحسب بعد. وأكد ممثل أن استحداث أي بديل لا يعني بالضرورة أنه متوافر بكميات كافية في السوق وبتكلفة معقولة، بل ويجب نقل التكنولوجيا وتوفير الدعم المالي.

١٥٩- وأوضح ممثل طرف عامل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ أن مواد تتسم بارتفاع دالة الاحترار العالمي استُخدمت للاستعاضة عن مركبات الكربون الكلورية فلورية، ليس لأن البلدان أرادت أن تزيد الأثر على تغير المناخ، ولكن لأنه لم تتوافر بدائل أخرى في ذلك الوقت. وعلى نحو مماثل، فإن ظهور بدائل تتسم لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بانخفاض دالة الاحترار العالمي يستغرق فترة أطول مما كان مقدراً أصلاً. وتعتبر المناقشات بشأن توفير دعم مالي للتخلص التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية غير ذات صلة في غياب بدائل كافية تحل محلها. ودعا المؤيدين للتعدلات إلى أن يوضحوا بالضبط ما هي البدائل المتوفرة ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة، وفي أي قطاعات تتوافر، وما هي تكلفتها.

١٦٠- وأوضح عدة ممثلين ينتمون لمناطق ذات درجات حرارة محيطية مرتفعة أن مسألة توافر البدائل تثير قلقاً خاصاً لديهم. ففي بلدانهم، قد تصل درجات الحرارة في الصيف إلى ٥٥ درجة مئوية؛ وفي ظل هذه

الظروف، لا يعتبر تكييف الهواء نوعاً من الترف والرفاهية، بل إنه ضرورة لا غنى عنها كما أن الشواغل بشأن قابلية الاشتعال والسلامة تزيد من محدودية توافر بدائل مركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٦١- بيد أن ممثلين آخرين نوهوا إلى طول مدة الخفض التدريجي التي تقترحها التعديلات، قائلين إن ذلك سوف يتيح الكثير من الوقت لدخول منتجات جديدة إلى الأسواق. وأعرب بعض الممثلين عن اعتقادهم بأن تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أثبت توافر بدائل على نطاق واسع بالفعل، كما أن بعض استخدامات مركبات الكربون الهيدروفلورية سوف تستمر، نظراً لأن التعديلات تقترح خفضاً تدريجياً، لا إنهاءً تدريجياً.

١٦٢- وأكد عدة ممثلين من أطراف عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ومن أطراف غير عاملة بموجبها على ضرورة أن تضطلع الأطراف غير العاملة بالدور الرائد في إثبات الجدوى التقنية والاقتصادية لبدائل جديدة.

١٦٣- وأثار عدة ممثلين مسألة الوضع القانوني لبروتوكول مونتريال فيما يتعلق بالاضطلاع بالالتزامات المتصلة بالمواد التي هي بالفعل موضوع اتفاقات أخرى متعددة الأطراف، أي الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها. وقال ممثل إن نجاح بروتوكول مونتريال لا يُعدّ حجة تبرر توسيع نطاقه. وبما أن جميع الأطراف في بروتوكول مونتريال تقريباً هم أيضاً أطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، فليس هناك سبب يمنع تناول مسألة مركبات الكربون الهيدروفلورية في ذلك المحفل.

١٦٤- وأشار ممثل إلى الاتفاق المبرم في عام ٢٠١٢ بشأن فترة الالتزام الثانية ببروتوكول كيوتو التي سوف تحدّد أهدافاً للأطراف في المرفق الأول لخفض انبعاثات غازات الاحتراق في الفترة المؤدّية إلى عام ٢٠٢٠. وقال إن هذا الأمر يتيح للأطراف في المرفق الأول فرصة لإثبات التزامهم بخفض مركبات الكربون الهيدروفلورية، ولغير الأطراف في بروتوكول كيوتو (بما في ذلك اثنان من مؤيدي التعديلات) الاضطلاع بإجراءات مشابهة. ولفت انتباه الفريق العامل إلى الإشارات المرجعية في بروتوكول كيوتو إلى "غازات الاحتراق التي لا تخضع للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال". وإذا كانت تلك الإشارات تعني أن مقررّاً بإضافة مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى بروتوكول مونتريال سيؤدي إلى إزالتها من بروتوكول كيوتو، فإنه سوف يعارض ذلك المقرر.

١٦٥- لكن أحد الممثلين نوه إلى أن جدول أعمال الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ كثيف، وأنه من غير الواضح ما إذا كانت ستستطيع مناقشة مسألة مركبات الكربون الفلورية بشكل كامل على غرار الأطراف في بروتوكول مونتريال. قال إنه يتفهم الشواغل التي أثارها بعض الأطراف، ويعتقد أن الأمر يستلزم التوصل إلى اتفاق بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. واقترح إنشاء فريق خاص لمناقشة العلاقة والوسائل الكفيلة بتسوية المسألة.

١٦٦- وأعرب ممثل آخر عن اعتقاده بضرورة أن تدعو الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ بروتوكول مونتريال لمناقشة المواد ذات دالة الاحتراق العالمي المرتفعة، وأن تقدم له التوجيه، وفقاً لمبادئ المساواة والمسؤولية المشتركة والمتباينة الواردة في الاتفاقية. ويمكن أن يشمل ذلك مناقشات عمّا إذا كان نهج الخفض التدريجي للإنتاج والاستهلاك أكثر فعالية من اتباع نهج يقوم على التحكم في الانبعاثات؛ وما هي الشروط المسبقة الضرورية لتنفيذ إجراءات الخفض التدريجي، من حيث الأدلة العلمية وتوافر البدائل؛ والحاجة إلى



مراعاة الظروف الوطنية الخاصة، لا سيما ظروف البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛ والآلية المالية المناسبة.

١٦٧- وأشار ممثل آخر إلى أن بروتوكول مونتريال يمكن أن يكون الآلية التشغيلية للالتزام قانوني بمعالجة مركبات الكربون الهيدروفلورية الواقعة في إطار بروتوكول كيوتو. ولاحظ أن المسألة قد ولدت قدراً كبيراً من الاهتمام في الاجتماعات الأخيرة للهيئات الفرعية للاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ، وأن الاتفاقين قد يقيما شكلاً ما من أشكال التعاون.

١٦٨- وقال عدة ممثلين إن خفض التدرّج لمركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار بروتوكول مونتريال سيكتمل التزامات الأطراف بموجب بروتوكول كيوتو، ولن يحدّ منها. وعلى أي حال، وحيث أن بروتوكول كيوتو يُخضع الانبعاثات للرقابة، لا الإنتاج والاستهلاك، فليس هناك تناقض بين الاثنين. وقال عدة ممثلين أيضاً إن الأطراف، بموجب المادة ٢ من اتفاقية فيينا، مُلزَمة باتخاذ إجراء لمواجهة الآثار السلبية للإتهاء التدرّج للمواد المستنفدة للأوزون، ومن الواضح أن الاتفاقية وبروتوكول مونتريال الملحق بها هما الأدوات القانونية المناسبة.

١٦٩- وذكر ممثل الاتحاد الأوروبي أن الطرف التابع له قدّم مشروع مقرر إلى الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ بحث الأطراف في بروتوكول مونتريال على اتخاذ تدابير مناسبة للخفض التدرّج لمركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار البروتوكول. واسترعى الانتباه أيضاً إلى بيان الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بشأن مقترحات التعديل المنشورة على الموقع الشبكي للاجتماع الحالي.

١٧٠- وسلّط أحد الممثلين الضوء على الحاجة إلى إشراك منظمة التجارة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية في أي مناقشات حول تنظيم التجارة في مركبات الكربون الهيدروفلورية.

١٧١- وأيد كثير من الممثلين المقترحات الرامية إلى إنشاء فريق اتصال. وقالوا إن المسائل التي طرحها الأطراف بشأن الاحتياجات إلى التمويل ونقل التكنولوجيا، وتوافر البدائل، والعلاقة المشتركة بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ، هي مسائل جدّية تستحق المناقشة بطريقة منهجية. ويمكن لفريق الاتصال أن يكون منبراً مناسباً يناقش ماهية المعلومات الإضافية التي قد تُطلّب من فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

١٧٢- وأعرب ممثل عن اعتقاده أن إنشاء فريق للاتصال لمناقشة التعديلات سيكون أمراً سابقاً لأوانه، بيد أنه من المفيد إنشاء فريق للاتصال للنظر في كيفية تناول مركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار بروتوكول مونتريال، بما في ذلك النظر في الأعمال الأخرى التي يجب على فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يظطلع بها، والآثار التي قد تنعكس على الجهود الحالية للإتهاء التدرّج لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، والاحتياجات المحتملة للدعم المالي الإضافي ولبناء القدرات من خلال الصندوق المتعدد الأطراف، والمسائل الأخرى ذات الصلة التي أثير بعضها في إطار بنود أخرى من جدول الأعمال. ووافق ممثلون آخرون على أن إنشاء فريق رسمي للاتصال سيكون سابقاً لأوانه، لكنهم أعربوا عن استعدادهم لمواصلة المناقشات في إطار غير رسمي.

١٧٣- وتعليقاً على المناقشة، شكر ممثل ولايات ميكرونيزيا الموحّدة جميع الممثلين لما قدّموه من مساهمات بتّاء ساعدت في توفير إطار لمزيد من المناقشات، وخصوصاً بشأن مسائل التمويل الأساسية، وتوافر البدائل، والعلاقة القانونية المشتركة بين النظامين الدوليين. وأشار إلى أن البند الثالث من التعديل الذي

اقترحه بلده يتناول بشكل صريح المسألة القانونية. وأشار كذلك إلى ضرورة بحث هذه المسائل، أيًا كان المحفل، لكن ميزة معالجتها في إطار بروتوكول مونتريال تتمثل في أن البروتوكول يضم خبراء ومؤسسات مؤهلة لتقديم الردود اللازمة.

١٧٤- ولاحظ ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أيضاً أن المسائل المطروحة خلال المناقشة توفر الأساس لمزيد من المناقشات الضرورية والواقعية والمتعمقة، وأعرب عن الأمل في أن يتم إنشاء فريق للاتصال لمعالجة المسألة. ورداً على بعض النقاط المطروحة بإيجاز، شدد على أن التعديل يقترح تخفيضاً تدريجياً، وليس إنهاءً تدريجياً خلال فترة ثلاثين سنة. واعترف بأن الحلول ليست متوافرة بعد لجميع الاستخدامات الحالية لمركبات الكربون الهيدروفلورية، بيد أنها متوافرة بالنسبة للكثير منها، ويجري تطوير مزيد من البدائل باستمرار. وقال إن هناك خيارات كثيرة لتحقيق الخفض التدريجي، لا تقتصر على استخدام بدائل لمركبات الكربون الهيدروفلورية فحسب، بل استخدام مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات دالة احتراق علمي أكثر انخفاضاً (حيث أن الجداول الزمنية للرقابة الواردة في التعديل وضعت وفقاً لدالة الاحتراق العالمي)، وبدائل من نوع آخر، ونُظِم أعيد تصميمها بحيث تستخدم شحنات أقل بكثير من مواد التبريد، ضمن أمور أخرى. وقال إن التعديل المقترح واضح بشأن استخدام الصندوق المتعدد الأطراف لتقديم المساعدة اللازمة لتلبية الالتزامات الجديدة للخفض التدريجي.

١٧٥- وأقرّ الممثل بأهمية توافر البدائل، وخصوصاً في البلدان التي تتسم بدرجات حرارة محيطية مرتفعة، حيث لا تعتبر بعض البدائل الحالية مناسبة. وقال إن تقرير الفريق أتاح معلومات مفيدة في هذا المجال، وقد أبرزت المناقشات المسائل التي يمكن أن تجيب عليها تقارير أخرى. لكن هذه المسألة ليست جديدة، بل هي مسألة تواجه حالياً في سياق الإنهاء التدريجي لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. ويضاف إلى ذلك أن الإطار المقترح للخفض التدريجي سوف يسمح ببعض استخدامات مركبات الكربون الهيدروفلورية إلى أجل غير مسمى.

١٧٦- وقال أحد الممثلين إنه ينبغي لبروتوكول مونتريال أن يتناول الخفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، لأن النمو في استهلاكها يعتبر نتيجة مباشرة للإجراءات المتخذة في إطار بروتوكول مونتريال، ولأن مركبات الكربون الهيدروفلورية يجري استخدامها في نفس القطاعات التي تتمتع الهيئات التابعة لبروتوكول مونتريال بخبرة فيها. وقال إن المادة ٣ من التعديل المقترح تعالج بشكل واضح العلاقة بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ التي يعتبرها عنصراً مكملاً.

١٧٧- وبعد إجراء مناقشات غير رسمية مع عددٍ من الأطراف بشأن المنبر المناسب لإجراء مناقشات إضافية، اقترح الرئيس المشارك إنشاء فريق للمناقشة، بدلاً من فريق للاتصال، يقدم تقريراً إلى الاجتماع بشأن المسائل ذات الصلة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية من خلال آليات بروتوكول مونتريال، بما في ذلك الجوانب المالية والتقنية والقانونية، وبشأن العمليات المناسبة لمعالجتها، بما في ذلك الخيارات المتعلقة بإنشاء آلية لمعالجة الروابط بين بروتوكول مونتريال والاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ. وقال إن المنظمين لاجتماعات الفريق هما السيدة غودي الكيمادي (هولندا) والسيد ليسلي سميث (غرينادا).

١٧٨- ورداً على الأسئلة، أوضح الرئيس المشارك أن فريق المناقشة هو فريق رسمي، نظراً لأن الفريق العامل هو من عين منظّم المناقشات، وأن الفريق مكلف برفع تقرير إلى الفريق العامل. وسوف ينعكس تقريره في

تقرير الاجتماع الحالي. ولن يكون لمناقشاته أي أثر على أي قرارات بشأن التعديل المقترح أو أي مناقشات تُعقد في منابر أخرى، بما في ذلك تلك التي تتناول تغيير المناخ.

١٧٩- وذكر ممثل الهند والكويت أنهما يفضلان إنشاء فريق المناقشة كفريق غير رسمي، نظراً لأن المسألة قد نوقشت في سنوات سابقة ضمن أفرقة غير رسمية، ولا يبدو هناك سبب يدعو إلى إنشاء فريق رسمي الآن. ووافق الرئيس المشارك على أن يدرج بيانهما في تقرير الاجتماع. وذكرت ممثلة أخرى أنها تفضل أن يقوم الاجتماع بإنشاء فريق اتصال بدلاً من فريق للمناقشة.

١٨٠- وفي وقت لاحق، قدم السيد ليسلي سميث، أحد منظمي اجتماعات فريق المناقشة، تقريراً عن مداوات الفريق. وشكر نظيرته السيدة غودي ألكيمادي وجميع من شاركوا في الاجتماع للروح الطيبة التي سادت المناقشات. وعرض المسائل التي ناقشها الفريق مشدداً على أن الفريق لم يتوصل إلى اتفاق بشأن أي مسألة. ويرد تقرير الفريق في المرفق الثالث لهذا التقرير.

١٨١- وأثنى الممثلون على منظمي اجتماعات الفرق لما قاموا به من عمل دؤوب، وثنوا الروح الطيبة التي سادت المناقشات. وتساءل بعض الممثلين عما إذا كانت الفرصة ستسمح لمواصلة المناقشات في المستقبل. ونوه أحد الممثلين إلى الطابع العاجل للمسألة وإلى أن الاجتماع المقبل لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ سوف يعقد بعد وقت قصير من الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف. وإذا لم يتمكن اجتماع الأطراف من الوصول إلى قرار بهذا الشأن فإن ذلك يعني خسارة سنة إضافية.

١٨٢- وقال ممثل آخر إنه يود أن يوضح أن فريق المناقشة تناول مسائل تتعلق بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية فقط، لا بالتعديلات المقترحة للبروتوكول. وأكد الرئيس المشارك هذا التوضيح، كما أكد أن هذا البند من جدول الأعمال لا يزال مفتوحاً ويمكن تناوله مرة أخرى إبان الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف، وأن مشروع المقرر المقدم من كندا سيحال بين أقواس معقوفة إلى اجتماع الأطراف.

١٨٣- واتفق الفريق العامل على أن يحيل مشروع المقرر، بعد وضع نصه الكامل بين أقواس معقوفة وبصيغته الواردة في الفرع ياء من المرفق الأول لهذا التقرير، إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف لمواصلة النظر فيه.

### ثالث عشر - مسائل أخرى

١٨٤- قدم ممثل أوروغواي ورقة اجتماع تتضمن مشروع مقرر مقترح عن طرائق لكيفية المضي إلى الأمام في المناقشات المتعلقة بمؤشر التأثير على المناخ الذي وضعه الصندوق المتعدد الأطراف.

١٨٥- وفي المناقشة التي أعقبت ذلك، أعرب عدد من الممثلين عن اهتمامهم بأحكام مشروع المقرر المقترح، على الرغم من أنهم يرون وجود حاجة إلى المزيد من التوضيح فيما يتعلق بنطاق المقترح والقصد منه، والعمليات التي ينطوي عليها، وكيفية ارتباطه بعمل الهيئات الأخرى، بما في ذلك الهيئات التابعة للاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ. وذكر أحد الممثلين أن مؤشر التأثير على المناخ كان موضوع مناقشات عديدة خلال اجتماعات اللجنة التنفيذية، وأن معلومات عن هذا الموضوع سوف تُضمّن في تقرير رئيس اللجنة التنفيذية إلى اجتماع الأطراف.

١٨٦- واتفق الفريق العامل على أن تقوم الأطراف الراغبة بمناقشة الموضوع بشكل غير رسمي وتقديم تقرير إلى الفريق العامل عن النتائج التي تتمخض عنها مناقشاتها.

١٨٧- وفي وقت لاحق، قال ممثل أوروغواي إن المناقشات غير الرسمية أسفرت عن اتفاقاً على نص مشروع المقرر. وتبعاً لذلك، اتفق الفريق العامل على إحالة مشروع المقرر بصيغته الواردة في الفرع كاف من المرفق الأول لهذا التقرير إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيه.

#### رابع عشر - اعتماد التقرير

١٨٨- اعتمد هذا التقرير بعد ظهر يوم الجمعة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ بالاستناد إلى مشروع التقرير الوارد في الوثائق UNEP/OzL.Pro/WG.1/L.1 و L.1/Add.1 و L.1/Add.2. وأسندت إلى أمانة الأوزون مهمة إتمام التقرير إثر اختتام الاجتماع.

#### خامس عشر - اختتام الاجتماع

١٨٩- أعرب الرئيس المشارك عن تقديره للسيدة ماريانا نولان، كبيرة موظفي الصندوق الاستئماني المتعدد الأطراف، والسيدة روث باتن، كبيرة موظفي الشؤون الإدارية وإدارة الصناديق لدى أمانة الأوزون، اللتين ستقاعدان خلال عام ٢٠١٣. وثمن مساهمتهما الهامتين على مر السنين في نجاح بروتوكول مونتريال وحسن سير الاجتماعات ذات الصلة.

١٩٠- وبعد التبادل المعتاد للمحاملات، أعلن اختتام الاجتماع الثالث والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال في الساعة ١٨/٥٠ من يوم الجمعة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

## مشاريع المقررات

اتفق الفريق العامل المفتوح العضوية على أن يجيل مشاريع المقررات التالية إلى الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف ليواصل النظر فيها، وازعاً في اعتباره أنها لا تشكل نصاً متفقاً عليه، وأنها قد تخضع بكاملها لمفاوضات إضافية.

### [ألف - إعفاءات الاستخدامات الضرورية لمركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ لأغراض التطبيقات الفضائية في الاتحاد الروسي

#### مشروع مقرر مقدم من الاتحاد الروسي

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير إلى التقييم الذي أجراه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية التابعة له، والتوصية التي صدرت عنهما بشأن التعيين للحصول على إعفاء للاستخدامات الضرورية لمركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣، بغرض استخدامه في التطبيقات الفضائية،

وإذ يشير أيضاً إلى أن الاتحاد الروسي يواصل تقصي إمكانية استيراد مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ لسد احتياجاته في قطاع الصناعة الفضائية من المخزونات العالمية المتاحة،

وإذ يشير كذلك إلى أن الاتحاد الروسي قد نجح في خفض استخدام هذا المركب وانبعثاته وفقاً للجدول الزمني للتحويل التقني الذي وضع بالتعاون مع لجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية،

١ - يأذن للاتحاد الروسي بإنتاج واستهلاك مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ في عام ٢٠١٤ بمستوى يصل إلى ٨٥ طناً مترياً، في إطار إعفاءات الاستخدامات الضرورية لمركبات الكربون الكلورية فلورية في الصناعة الفضائية؛

٢ - يطلب إلى الاتحاد الروسي أن يواصل تقصي إمكانية استيراد مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ من المخزونات العالمية المتاحة لسد احتياجاته في قطاع الصناعة الفضائية؛

٣ - يشجع الاتحاد الروسي على مواصلة بذل الجهود للبدء باستخدام مذييات بديلة واعتماد معدات حديثة التصميم من أجل إتمام التخلص التدريجي من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ بحلول عام ٢٠١٦.

## باء - تعيينات إعفاءات الاستخدامات الضرورية للمواد الخاضعة للرقابة لعام ٢٠١٤

### مشروع مقرر مقدم من الصين والاتحاد الروسي

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير مع التقدير إلى العمل الذي أنجزه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية الطبية التابعة له،

وإذ يضع في اعتباره، وفقاً للمقرر ٢٥/٤، أن استخدام مركبات الكربون الكلورية فلورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة لا يعتبر استخداماً ضرورياً إذا توافرت بدائل مجدية تقنياً واقتصادياً ومقبولة من الناحية البيئية والصحية،

وإذ يشير إلى الاستنتاج الذي توصل إليه الفريق بوجود بدائل مُرضية تقنياً لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية في بعض التركيبات العلاجية لمعالجة الربو ومرض انسداد الشعب الهوائية المزمن،

وإذ يضع في اعتباره تحليل الفريق وتوصياته بشأن إعفاءات الاستخدامات الضرورية للمواد الخاضعة للرقابة لتصنيع أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم لعلاج الربو ومرض انسداد الشعب الهوائية المزمن،

وإذ يرحب بالتقدم المستمر الذي أحرزته عدة أطراف عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ في تقليل اعتمادها على أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية الذي يواكب تطوير البدائل وحصولها على الموافقة التنظيمية وطرحها في الأسواق،

١ - يأذن بإنتاج واستهلاك مركبات الكربون الكلورية فلورية في عام ٢٠١٤ بالمستويات اللازمة لتلبية الاستخدامات الضرورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة لمعالجة الربو ومرض انسداد الشعب الهوائية المزمن، كما هو مبين في مرفق هذا المقرر؛

٢ - يطلب إلى الأطراف التي تقدم طلبات للتعيينات أن توافي لجنة الخيارات التقنية الطبية بمعلومات تمكنها من تقييم تعيينات الاستخدامات الضرورية وفقاً للمعايير الواردة في المقرر ٢٥/٤ والمقررات اللاحقة ذات الصلة، على النحو المحدد في دليل طلب تعيينات الاستخدامات الضرورية؛

٣ - يشجع الأطراف التي لديها إعفاءات للاستخدامات الضرورية في عام ٢٠١٤ على أن تنظر بداية في الحصول على مركبات الكربون الكلورية فلورية من المرتبة الصيدلانية من المخزونات التي تكون فيها تلك المركبات متوفرة ومتاحة، شريطة أن تستخدم تلك المخزونات وفقاً للشروط التي حددها اجتماع الأطراف في الفقرة ٢ من المقرر ٢٨/٧؛

٤ - يشجع الأطراف التي تمتلك مخزونات من مركبات الكربون الكلورية فلورية من المرتبة الصيدلانية، المتاحة للتصدير إلى الأطراف التي لديها إعفاءات للاستخدامات الضرورية لعام ٢٠١٤، أن تبلغ أمانة الأوزون بهذه الكميات وأن توافيها ببيانات جهة الاتصال في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛

٥ - يطلب إلى الأمانة أن تنشر على موقعها الشبكي تفاصيل المخزونات المحتمل توافرها المشار إليها في الفقرة ٤ من هذا المقرر؛

٦ - تلتزم الأطراف المدرجة في مرفق هذا المقرر بتوحي المرونة الكاملة في اقتناء كمية مركبات الكربون الكلورية فلورية من المرتبة الصيدلانية بالقدر اللازم لتصنيع أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة، وفقاً لما هو مأذون به في الفقرة ١ من هذا المقرر، إما من الواردات أو من المنتجين المحليين أو من المخزونات الموجودة؛

٧ - يطلب أن تنظر الأطراف في سن لوائح محلية تحظر طرح أو بيع أي منتجات جديدة من أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية، حتى وإن كانت تلك المنتجات قد حصلت على موافقة مسبقة؛

٨ - يشجع الأطراف على تسريع عملياتها الإدارية الخاصة بتسجيل منتجات أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة من أجل التعجيل بالانتقال إلى البدائل الخالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية.

### مرفق المقرر ٢٥ / [ ]

كميات مركبات الكربون الكلورية فلورية المأذون بها للاستخدامات الضرورية في أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة لعام ٢٠١٤

(بالأطنان المترية)

٢٠١٤	الأطراف
[٢٣٥,٠٥]	الصين
[٢١٢]	الاتحاد الروسي

جيم - تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المعلومات عن بدائل المواد المستفدة للأوزون (المقرر ٧/٢٤، الفقرة ١)

مشروع مقرر مقدم من سويسرا وكندا والمغرب والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير مع التقدير إلى المجلد الثاني من التقرير المرحلي لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لعام ٢٠١٣ المقدم استجابة للمقرر ٧/٢٤،

١ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تزويد الاجتماع الرابع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية بتقييم للاعتبارات التقنية والاقتصادية المرتبطة بما يلي:

(أ) تطبيق تخفيض تدريجي عالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية، يأخذ في الاعتبار الخيارات المتعلقة بخطط الأساس وخطوات التخفيض، وآثارها البيئية النسبية وتكاليفها؛

(ب) تنفيذ تدابير الرقابة على مركب الكربون الهيدروفلوري - ٢٣ المنتج الثانوي الناجم عن إنتاج مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ على خطوط الإنتاج غير المشمولة بإطار مشروع آلية التنمية النظيفة، بما في ذلك التأثيرات والتكاليف البيئية المرتبطة بذلك؛

٢ - يدعو الأطراف إلى تزويد أمانة الأوزون، في موعد أقصاه ١ آذار/مارس ٢٠١٤، بمعلومات عن نظم الإبلاغ والسياسات والمبادرات المتعلقة بتعزيز التحول عن المواد المستنفدة للأوزون إلى بدائل تقلل إلى أقصى حد من الآثار الأخرى على البيئة، وعلى المناخ بصورة خاصة، ويطلب إلى أمانة الأوزون تجميع المعلومات الواردة إليها وتقديمها إلى الفريق العامل المفتوح العضوية لينظر فيها إبان اجتماعه الرابع والثلاثين؛

٣ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف أن تنظر في المعلومات المقدمة في التقرير بشأن المعلومات الإضافية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون، الذي أعده فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عملاً بالمقرر ٧/٢٤، وفي التقارير الأخرى ذات الصلة، وذلك بهدف النظر فيما يلي:

(أ) إذا كان تنفيذ المزيد من المشاريع الإيضاحية للتحقق من البدائل والتكنولوجيات الناشئة ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة، والتكنولوجيات الخاصة بالتحكم في انبعاثات المنتجات الثانوية، سيكون أمراً مفيداً لمساعدة الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لمواصلة التقليل إلى الحد الأدنى من الآثار على المناخ نتيجة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛

(ب) التكاليف المترتبة عن تجنب التحول، قدر الإمكان، إلى بدائل وتكنولوجيات ذات دالة احترار عالمي مرتفعة، في المرحلة الثانية من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية.

## دال - اشتغال وتنظيم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

مشروع مقرر مقدم من أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يحيط علماً بالمقرر ٨/٢٤ الذي تم بموجبه تحديث اختصاصات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالمعلومات التي قدمها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في المجلد ٣ من تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣،

وإذ يقر بأن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بدأ بتنفيذ اختصاصاته المنقحة كما وافقت عليها الأطراف في المقرر ٨/٢٤،

وإذ يقر أيضاً بالحاجة إلى النظر في إجراء تعديلات على لجان الخيارات التقنية تجسّد تغير أعباء العمل، والحاجة إلى خبرات ذات صلة، ومتطلبات الأطراف،



- ١ - يشجع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي على أن يواصل تطبيق الاختصاصات المنقحة كما وافقت عليها الأطراف بموجب المقرر ٨/٢٤؛
- ٢ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٤ المعلومات التالية:
- (أ) تحديث لعمليات ترشيح الأعضاء في لجان الخيارات التقنية التابعة له، آخذاً في الاعتبار الفرع ٢-٢-٢ من اختصاصاته؛
- (ب) تشكيلته المقترحة للجان الخيارات التقنية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (ومثال ذلك الجمع بين لجان الخيارات التقنية الحالية أو تقسيمها، أو الحفاظ عليها في وضعها الحالي)؛
- (ج) الخيارات التي تعتبر ملائمة لتبسيط التقارير التكنولوجية السنوية المستكملة المقدمة إلى الأطراف.

## هاء - التغييرات في عضوية فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

### ١ - مشروع مقرر مقدم من أستراليا والاتحاد الروسي

[إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

- ١ - يؤيد إعادة تعيين السيد سيرغي كوييلوف من الاتحاد الروسي في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي كرئيس مشارك للجنة الخيارات التقنية للهولونات لمدة أربع سنوات، وفقاً للبند ٢-٣ من اختصاصات الفريق؛
- ٢ - يؤيد إعادة تعيين السيدة هيلين توب من أستراليا في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي كرئيسة مشاركة للجنة الخيارات التقنية لمدة أربع سنوات، وفقاً للبند ٢-٣ من اختصاصات الفريق؛
- ٣ - يؤيد إعادة تعيين السيد إيان بورتر من أستراليا في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي كرئيس مشارك للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لمدة أربع سنوات، وفقاً للبند ٢-٣ من اختصاصات الفريق؛

### ٢ - مشروع مقرر مقدم من كولومبيا

[إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

- ١ - يؤيد تعيين السيد ميغيل وينسيسلاو كوينتيرو من كولومبيا في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي كرئيس مشارك للجنة الخيارات التقنية للرغاوى المرنة والصلبة لمدة أربع سنوات، وفقاً للبند ٢-٣ من اختصاصات الفريق؛

٢ - يؤيد تعيين السيدة مارتا بيزانو من كولومبيا في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي كرئيسة مشاركة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لمدة أربع سنوات، وفقاً للبند ٢-٣ من اختصاصات الفريق؛

واو - التمويل الإضافي [الطوعي] للصندوق المتعدد الأطراف لتعظيم الفوائد العائدة على المناخ [من تعجيل التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية]

### مشروع مقرر مقدم من فريق الاتصال

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

وإذ يشير إلى أن المقرر ٦/١٩ يشجع الأطراف على الترويج لاختيار بدائل مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي تقلل الآثار البيئية، لا سيما الآثار على المناخ، والتي تلي اعتبارات الصحة والسلامة والاعتبارات الاقتصادية،

وإذ يشير إلى أن المقرر ٦/١٩ قد طلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، أن تعطي الأولوية لدى وضع وتطبيق معايير التمويل للمشاريع والبرامج الخاصة بتعجيل التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، للبرامج والمشاريع الفعالة من حيث التكلفة، التي تركز على جملة أمور، من بينها البدائل ومواد الاستعاضة التي تقلل من الآثار الأخرى على البيئة، بما في ذلك على المناخ، آخذة في الاعتبار دالة الاحترار العالمي، واستخدام الطاقة، وسائر العوامل الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير إلى أن المبادئ التوجيهية لإعداد خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي أقرتها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والخمسين، قد تضمنت تشجيع اللجنة للبلدان والوكالات على أن تتقصى الحوافز المالية والفرص المحتملة للحصول على موارد إضافية تهدف إلى تعظيم الفوائد البيئية لخطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وفقاً للفقرة الفرعية ١١ (ب) من المقرر ٦/١٩،

وإذ يشير إلى أن الفقرة ٢ من المادة ١٠ من بروتوكول مونتريال تنص على أن "تشمل الآلية المنشأة بموجب الفقرة ١ صندوقاً متعدد الأطراف، ويجوز أن تشمل أيضاً أشكالاً أخرى من التعاون المتعدد الأطراف والإقليمي والثنائي"،

[وإذ يذكّر بأن الفقرة ١٠ من بروتوكول مونتريال تمكّن ...]

[وإذ يشير إلى أن الجهات المانحة لا تفرض أي شروط على تبرعاتها ...]

١ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تنظر في وسائل [استلام و] إدارة التبرعات المقدمة على نحو مستقل عن [أو] [و] بالإضافة إلى المساهمات المعلن عنها في الصندوق المتعدد الأطراف، وذلك على نحو تجريبي لفترة [ثلاث] [أربع] سنوات [سنة واحدة]؛

٢ - [يدعو] [يحث] الأطراف [غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥] [التي لم تسدد مساهماتها في الصندوق المتعدد الأطراف بأكملها وفي الموعد المحدد] [أو الكيانات الأخرى] [المنظمات

والمؤسسات المتعددة الأطراف و/أو المالية]، إلى أن تقدم على نحو طوعي، [دون شروط محددة]، موارد مالية جديدة وإضافية [غير مشروطة] للصندوق المتعدد الأطراف؛

(الخيار ١) بغرض تعظيم الفوائد البيئية [للتخلص التدريجي المعجل من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] من غير حماية طبقة الأوزون، لا سيما ما يتعلق بالمناخ، المتأتية عن أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف التي تتجاوز الأهلية الحالية للحصول على التمويل والخارجة عنها بموجب اختصاصات الصندوق المتعدد الأطراف وسياساته؛

(الخيار ٢) بغرض تعظيم الفوائد المناخية [للتخلص التدريجي المعجل من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] [من أنشطة الصندوق المتعدد الأطراف] التي تتجاوز الأهلية الحالية للحصول على التمويل والخارجة عنها بموجب اختصاصات الصندوق المتعدد الأطراف وسياساته؛

(الخيار ٣) للأنشطة التي تعظم الفوائد المناخية [ومنها الأنشطة في إطار خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية التي تتجاوز التمويل المؤهل بموجب [المبادئ التوجيهية بشأن مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] [عتبات فعالية التكلفة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية]، وللأنشطة غير المؤهلة [حالياً] بموجب اختصاصات الصندوق المتعدد الأطراف وسياساته؛

٣ - [يطلب كذلك إلى اللجنة التنفيذية:

(أ) أن تنظر في التقارير ذات الصلة الصادرة عن الوكالات المنفذة التي كان من المفترض تقديمها إلى اجتماعها التاسع والستين، ومن ذلك العناصر والشروط المتعلقة بحشد الموارد التي طلبت اللجنة التنفيذية توضيحات بشأنها؛

(ب) أن تقيم هذه التقارير عن حشد الموارد وأن تقوم بدمج توصياتها عن الطريق إلى حشد للموارد يتسم بالفعالية مقارنة بالتكلفة ويعود بالنفع في مجال التخفيف من آثار تغير المناخ؛

(ج) أن تضع مبادئ توجيهية لإدارة التمويل الإضافي الطوعي، بما في ذلك تقييم لاشتغاله خلال الفترة التحريبية؛]

[٣ مكرراً - يطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تضطلع باستعراض عام ٢٠١٣ للمبادئ المتعلقة بالتكاليف الإضافية المؤهلة لمشاريع التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، بغية الارتقاء بتوافر التمويل لمشاريع البدء باستخدام البدائل ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة، التي تزيد عن عتبة فعالية التكلفة، حينما تستدعي الضرورة ذلك؛]

٤ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية أن تقدم إلى الاجتماع السادس والعشرين للأطراف تقريراً عن التقدم المحرز بشأن هذا المقرر؛

٥ - [يؤكد أن أي تبرعات تصل من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ستكون [جديدة] [وإضافية]] ولن تؤثر في أي [التزامات] [تعهدات] [حالية أو [مستقبلية] لتلك الأطراف بتقدم تمويل ثابت وكاف للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لكي تمثل لالتزاماتها بالتخلص [المعجل] من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب بروتوكول مونتريال، وفقاً للمقرر ١٩/٦؛]

[٥ (بديلاً) - يؤكد أن أي تبرعات تقدمها الأطراف [غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥] ستكون جديدة وإضافية، ولم تؤثر في [أي التزامات حالية ومستقبلية لتلك الأطراف] [المساهمات العادية لتلك الأطراف] في الصندوق المتعدد الأطراف الرامية إلى توفير تمويل ثابت وكاف للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لتمثل لالتزاماتها بالتخلص التدريجي [المعجل] من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بموجب بروتوكول مونتريال، وفقاً للمقرر ٦/١٩؛]

[٥ مكرراً - يؤكد أن أي تبرعات [من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥] ستكون جديدة وإضافية] ومستقلة عن المساهمات المنتظمة في الصندوق المتعدد الأطراف كجزء من عملية التجديد المنتظم للموارد.]

## زاي - تمويل مرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية

### مشروع مقرر مقدم من الأرجنتين والهند

[إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

وإذ يشير إلى المقرر ٦/١٩ الذي ينص على أن يكون التمويل من خلال الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال منتظماً وكافياً لتغطية جميع التكاليف الإضافية المتفق عليها بغرض تمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال من الامتثال للجدول الزمني المعجل للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في قطاعي الإنتاج والاستهلاك معاً،

وإذ يشير إلى أن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال لم توافق على المقرر ٦/١٩ إلا بعد التوصل إلى توافق في الآراء على أن تتلقى تمويلًا كافياً لتحقيق التخلص التدريجي في قطاعي الإنتاج والاستهلاك معاً، دون أي استثناءات محددة،

وإذ يقر بأن أولى تدابير الرقابة على مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية قد دخلت بالفعل حيز التنفيذ بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من خلال تجميد مستوى خط الأساس لعام ٢٠١٣ وتخفيض بنسبة ١٠ في المائة عن خط الأساس في عام ٢٠١٥،

وإذ يقر ويقرّر أن بعض الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ قد حالت دون إنتاج كمية هائلة من المواد المستنفدة للأوزون بتنظيمها لتراكم قدرات مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وذلك من خلال تطبيقها تدابير تنظيمية وقائية على إنتاج هذه المركبات قبل إنفاذ تدابير الرقابة بموجب المقرر ٦/١٩،

وإذ يعرب عن انشغاله حيال عدم التوصل إلى صيغة نهائية لتمويل التخلص التدريجي من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية لدى تلك الأطراف رغم مرور أكثر من خمس سنوات على اعتماد المقرر ٦/١٩،

وإذ يشير إلى أن بعض الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال التي تمتلك مرافق لإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية قد تجد نفسها في حالة عدم امتثال للالتزامات التخلص التدريجي المعجل إذا لم تقدم لها المساعدة الملائمة من خلال الصندوق المتعدد الأطراف،

١ - يؤكد مقصد المقرر ٦/١٩ بتقديم تمويل منتظم وكافٍ من خلال الصندوق المتعدد الأطراف لتغطية جميع التكاليف الإضافية المتفق عليها بغرض تمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال من تنفيذ التخلص التدريجي المعجل من إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ومنها الأطراف التي تمتلك مرافق مختلطة؛

٢ - يحث اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف على الانتهاء من تحديد التمويل لمرافق إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية والموافقة عليه، كمسألة ذات أولوية، والبدء بإجراء مراجعة تقنية لمرافق الإنتاج لدى الأطراف التي تمتلك منشآت مختلطة؛

٣ - يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف، في معرض إتمامها لتحديد التمويل المقدم لقطاع الإنتاج لدى تلك الأطراف، أن تأخذ في الاعتبار أيضاً أي إجراءات تنظيمية تتخذها الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال لتقييد إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في بلدانها قبل تواريخ التخلص التدريجي ذات الصلة، وينجم عنها تخفيض ملموس للمواد المستنفدة للأوزون وفوائد بيئية أخرى.]

## حاء - اختصاصات الدراسة عن تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال للفترة ٢٠١٥ - ٢٠١٧

### مشروع مقرر مقدم من فريق الاتصال

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير إلى المقررات التي اتخذتها الأطراف بشأن الاختصاصات السابقة لدراسات تجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال،

وإذ يشير أيضاً إلى المقررات التي اتخذتها الأطراف بشأن التجديدات السابقة لموارد الصندوق المتعدد الأطراف،

١ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يعد تقريراً لتقديمه إلى الاجتماع السادس والعشرين للأطراف، وأن يقدمه عن طريق الفريق العامل المفتوح العضوية في اجتماعه الرابع والثلاثين، لتمكين الاجتماع السادس والعشرين للأطراف من البت بشأن المستوى الملائم لتجديد موارد الصندوق المتعدد الأطراف للفترة ٢٠١٥ - ٢٠١٧؛

٢ - أن يضع الفريق في اعتباره، عند إعداد التقرير المشار إليه في الفقرة السابقة، جملة أمور، من بينها ما يلي:

(أ) جميع تدابير الرقابة والمقررات ذات الصلة، التي وافقت عليها الأطراف في بروتوكول مونتريال واللجنة التنفيذية، خصوصاً ما يتعلق منها بالاحتياجات الخاصة للبلدان ذات حجم الاستهلاك المنخفض والمنخفض للغاية، والمقررات التي وافق عليها الاجتماع الخامس والعشرون للأطراف واللجنة التنفيذية في اجتماعيها السابعين والحادي والسبعين، حيث أن تلك المقررات سوف تستلزم مصروفات من الصندوق المتعدد الأطراف أثناء الفترة ٢٠١٥ - ٢٠١٧؛

(ب) الحاجة إلى تخصيص موارد لتمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال من المحافظة على الامتثال للمواد ٢ ألف - ٢ هاء، و ٢ زاي، و ٢ طاء من البروتوكول؛

(ج) الحاجة إلى تخصيص موارد لتمكين جميع الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من الميثاق على الوفاء بالتزامات الامتثال المنصوص عليها في المادتين ٢ واو و ٢ حاء من البروتوكول في الأعوام ٢٠١٣ و ٢٠١٥ و ٢٠٢٠، أو الوفاء بتلك الالتزامات، آخذة في الاعتبار الالتزام المطول للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ في إطار الخطط المعتمدة لإدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية؛

(د) [تقييم ضرورة زيادة [أو تخفيض] التمويل اللازم لتحقيق هدف عام ٢٠٢٠ المطبق على استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية كلورية بصورة تدريجية و] احتمال تقسيم التمويل الخاص بالهدف المحدد لعام ٢٠٢٠ فيما يتعلق باستهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية [وإنتاجها] [بالتساوي] [على النحو الملائم] بين عمليتي تجديد الموارد للفترة ٢٠١٥ - ٢٠١٧ والفترة ٢٠١٨ - ٢٠٢٠، ومعالجة مسألة التمويل المتعلقة بهدف عام ٢٠٢٠ فيما يتعلق بإنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بعد عام ٢٠١٧]؛

(هـ) القواعد والمبادئ التوجيهية التي تتفق عليها اللجنة التنفيذية في جميع اجتماعاتها، بما في ذلك اجتماعها الحادي والسبعين وحتى ذلك الاجتماع، لتحديد أهلية المشاريع الاستثمارية والمشاريع غير الاستثمارية للتمويل، [بما في ذلك التعزيز المؤسسي]، والتدابير لمكافحة الاتجار غير المشروع والخطط القطاعية للتخلص، وتدابير إدارة مصارف المواد المستنفدة للأوزون ومشاريع تدمير المواد المستنفدة للأوزون]؛

(و) التأثير المرجح للسوق الدولية وتدابير الرقابة على المواد المستنفدة للأوزون وأنشطة التخلص التدريجي القطرية على عرض المواد المستنفدة للأوزون والطلب عليها، وما يصاحبها من آثار على أسعار المواد المستنفدة للأوزون، وما ينتج عن ذلك من تكاليف إضافية للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة التي يشملها الاستعراض؛

(ز) [الدروس التي تستخلصها] [الصعوبات] [التحديات] التي ستواجهها الشركات [الكبيرة] والمتوسطة والصغيرة لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ بعد عام ٢٠١٥، والتكاليف الإضافية الناجمة عن أنشطة التحويل في تلك الشركات، ومراعاة وفورات الحجم والدروس المستخلصة في نفس الوقت]؛

(ح) [وضع نموذج دينامي للتعديل] [الزيادة] [التخفيض] [الاستقرار] الضروري لعبتبات فعالية التكلفة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بغرض تعظيم الفوائد البيئية في سياق التنمية المستدامة] [الفوائد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وما يتعلق منها بالمناخ] [مع مراعاة تدابير السلامة اللازمة] بهدف [منع دخول مركبات الكربون الهيدروكلورية ذات دالة الاحترار العالمي المرتفعة] [الترويج لاستخدام بدائل غير مضرّة بالبيئة] والوفاء في الوقت نفسه بالتزامات الامتثال المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. [وكعنصر منفصل من احتياجات التمويل المقدرة في الفقرة ٢ من هذا المقرر،

ينبغي للفريق أن يقدم أرقاماً إرشادية للموارد الإضافية التي قد تلزم لتمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من التعامل مع التزامات الامتثال المحتملة المتعلقة بتخفيض مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، لا سيما وفقاً لما ينص عليه اقتراح التعديل المقدم من كندا والولايات المتحدة في عام ٢٠١٣ لينظر فيه الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف؛]]

]](٢ مكرراً) - كعنصر منفصل من احتياجات التمويل المقدرة في الفقرة ٢ من هذا المقرر، ينبغي للفريق أن يقدم أرقاماً إرشادية للموارد الإضافية التي قد تلزم لتمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ [من تعزيز استخدام البدائل غير المضرّة بالبيئة، والوفاء في الوقت نفسه بالتزامات الامتثال المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] [تعظيم الفوائد البيئية، وما يتعلق منها بالمناخ، مع مراعاة تدابير السلامة اللازمة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية] [التعامل مع التزامات الامتثال المحتملة المتعلقة بتخفيض مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، لا سيما وفقاً لما ينص عليه اقتراح التعديل المقدم من كندا والولايات المتحدة في عام ٢٠١٣ لينظر فيه الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف؛]]

]](٢ مكرراً بديلة) - [وضع نموذج دينامي للتعديل] [الزيادة] [التخفيض] [الاستقرار] الضروري لاعتبار فعالية التكلفة للتخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية بغرض تعظيم الفوائد البيئية في سياق التنمية المستدامة] [الفوائد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، وما يتعلق منها بالمناخ] [مع مراعاة تدابير السلامة اللازمة] [بهدف منع دخول مركبات الكربون الهيدروكلورية ذات دالة الاحترار العالمي المرتفعة والوفاء في الوقت نفسه بالتزامات الامتثال المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية]. [وكنصر منفصل من احتياجات التمويل المقدرة في الفقرة ٢ من هذا المقرر، ينبغي للفريق أن يقدم أرقاماً إرشادية للموارد الإضافية التي قد تلزم لتمكين الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من التعامل مع التزامات الامتثال المحتملة المتعلقة بتخفيض مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، لا سيما وفقاً لما ينص عليه اقتراح التعديل المقدم من كندا والولايات المتحدة في عام ٢٠١٣ لينظر فيه الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف؛]]

٣ - أن يقوم الفريق، لدى إعداد التقرير المشار إليه أعلاه، بإجراء مشاورات واسعة النطاق مع جميع ذوي الصلة من الأشخاص والمؤسسات، والاطلاع على سائر مصادر المعلومات ذات الصلة التي تعتبر مفيدة؛

٤ - أن يسعى الفريق جاهداً إلى إتمام التقرير المشار إليه أعلاه في وقت يمكنه من توزيعه على جميع الأطراف قبل شهرين من الاجتماع الرابع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية؛

٥ - أن يقدم الفريق أرقاماً إرشادية للفترتين ٢٠١٨ - ٢٠٢٠ و ٢٠٢١ - ٢٠٢٣ تساعد في تحديد مستوى تمويل مستقر وكاف، على أن يتم تحديث تلك الأرقام في الدراسات المقبلة لتحديد الموارد.

## طاء - المؤتمر الدولي الثالث للدول الجزرية الصغيرة النامية وتنفيذ بروتوكول مونتريال

مشروع مقرر مقدم من ترينيداد وتوباغو وسانت لوسيا وغرينادا وموريشيوس

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يكرر بأنه من أصل الأطراف في بروتوكول مونتريال البالغ عددها ١٩٧ طرفاً، تعترف الأمم المتحدة بـ ٣٩ منها كدول جزرية صغيرة نامية،

وإذ يشير إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعقود في ريود دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، قد اعترف في وثيقته الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، بأن التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون يؤدي إلى زيادة سريعة في استخدام مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية ذات دالة الاحترار العالمي المرتفعة، وفي إطلاق تلك المركبات في البيئة،<sup>(١)</sup>

وإذ يسلم بالمقرر ٦/١٩، الذي اتفقت فيه الأطراف على تعجيل التخلص من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية وشجعت الأطراف على الترويج لاختيار بدائل لتلك المركبات من شأنها أن تساعد في التقليل إلى الحد الأدنى من التأثيرات البيئية، لا سيما التأثيرات على المناخ، وفي تلبية الاعتبارات المتعلقة بالصحة والسلامة والاعتبارات الاقتصادية الأخرى،

وإذ يلاحظ أن الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة أكدت مجدداً على أن الدول الجزرية الصغيرة النامية لا تزال تشكل حالة خاصة من حالات التنمية المستدامة بالنظر إلى نقاط ضعفها الخاصة والفريدة من نوعها، بما في ذلك صغر حجمها وبُعدها، وضيق قاعدة مواردها وصادراتها، وتعرضها للتحديات البيئية العالمية والصدمات الاقتصادية الخارجية،<sup>(٢)</sup>

يطلب إلى أمانة الأوزون أن تتصل بمنظمي المؤتمر الدولي الثالث للدول الجزرية الصغيرة النامية الذي سيعقد في آييا، من ١ إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، لتقترح إدراج بند في جدول الأعمال يتعلق بالتحديات ذات الصلة بتنفيذ بروتوكول مونتريال التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية، وأن تبلغ الأطراف بنتائج هذه الاتصالات إبان الاجتماع الرابع والثلاثين للفريق العامل المفتوح العضوية.

## ياء - التقيحات المقترحة على بروتوكول مونتريال

مشروع مقرر مقدم من كندا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) التي أعربت فيها البلدان عن تأييدها لإجراء خفض تدريجي لاستهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية وإنتاجها،

(١) الفقرة ٢٢٢ من الوثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه".

(٢) الفقرة ١٧٨ من المرجع نفسه.



وإذ يقرّ بارتفاع دالة الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية التي تستخدم على نطاق واسع كبدايل للمواد المستنفدة للأوزون التي يجري التخلص منها تدريجياً في إطار بروتوكول مونتريال،

وإذ يضع في اعتباره الالتزامات الواردة في المادتين ٤ و ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وفي المواد ٢ و ٥ و ٧ و ١٠ من بروتوكول كيوتو التابع للاتفاقية، التي تنطبق على غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال، ودون أن يكون في نيته استبعاد مركبات الكربون الهيدروفلورية من نطاق هذه الالتزامات،

يعتمد، وفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرة ٤ من المادة ٩ من اتفاقية فيينا، التعديل على بروتوكول مونتريال المتعلق بمركبات الكربون الهيدروفلورية كما ورد في المرفق [ ] من تقرير الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف، استناداً إلى الاعتبارات التالية:

(أ) بالنسبة للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال، تختار هذه الأطراف كخطوط أساس لاستهلاك وإنتاج الكربون الهيدروفلوري، على التوالي، متوسط استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلوري في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ زائداً ٨٥ في المائة من استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، ومتوسط إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، زائداً ٨٥ في المائة من إنتاج الكربون الهيدروكلوري فلوري، محسوبة باستخدام دالات الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الواردة في مرفق هذا المقرر؛

(ب) بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال، تختار هذه الأطراف كخطوط أساس لاستهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية، على التوالي، ٩٠ في المائة من متوسط استهلاك مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، و ٩٠ في المائة من متوسط إنتاج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠، محسوبة باستخدام دالات الاحترار العالمي لمركبات الكربون الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية الواردة في مرفق هذا المقرر؛

(ج) بالنسبة للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من بروتوكول مونتريال، يخفض استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في مرفق هذا المقرر إلى مستوى لا يتجاوز:

١' [٩٠] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠١٦]؛

٢' [٦٥] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٢٢]؛

٣' [٣٠] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٢٩]؛

٤' [١٥] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٣٣] وما بعده؛

(د) بالنسبة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، يخفض استهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق لهذا المقرر إلى مستوى لا يتجاوز:

١' [١٠٠] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠١٨]؛

٢' [٧٥] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٢٥]؛

٣' [٤٠] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٣٠]؛

٤' [١٥] في المائة من مستويات خط الأساس بحلول عام [٢٠٤٣] وما بعده؛

(هـ) ولتلبية الاحتياجات المحلية الأساسية للأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، يُسمح للأطراف بأن تتجاوز حدود انتاجها بالنسبة لكل خطوة من خطوات الخفض المحددة في الفقرتين ٣ و ٤ من هذا المقرر، بما لا يتجاوز ١٠ في المائة من مستويات خط الأساس؛

(و) لا تتجاوز الانبعاثات الثانوية للكربون الهيدروفلوري-٢٣ من كل خط انتاج ينتج مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أو مركبات الكربون الهيدروفلورية [١,٠] في المائة من كتلة مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية أو مركبات الكربون الهيدروفلورية المنتجة في خط الانتاج، باستثناء خطوط الانتاج التي تولد أرصدة خفض الانبعاثات في إطار آلية التنمية النظيفة؛

(ز) يرخص باستيراد وتصدير مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في مرفق هذا المقرر، ويحظر استيراد وتصدير هذه المواد إلى غير الأطراف؛

(ح) يتم إبلاغ الأمانة سنوياً باستهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية والانبعاثات الثانوية من مركب الكربون الهيدروفلوري-٢٣؛

(ط) يكون الخفض التدريجي لاستهلاك وإنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية المدرجة في المرفق لهذا المقرر ومتطلبات التحكم في الانبعاثات الثانوية للكربون الهيدروفلوري-٢٣ مؤهلة للتمويل في إطار الصندوق المتعدد الأطراف ما لم تكن ممولة من مصادر أخرى.

## مرفق المقرر ٢٥/ [ ]

### الجزء ألف

المادة	دالة الاحترار العالمي
HCFC-21	١٥١
HCFC-22	١ ٨١٠
HCFC-123	٧٧
HCFC-124	٦٠٩
HCFC-141b	٧٢٥
HCFC-142b	٢ ٣١٠
HCFC-225ca	١٢٢
HCFC-225cb	٥٩٥

### الجزء باء

### المجموعة الأولى

المادة	دالة الاحترار العالمي
HFC-32	٦٧٥
HFC-41	٩٢
HFC-125	٣ ٥٠٠
HFC-134	١ ١٠٠
HFC-134a	١ ٤٣٠
HFC-143	٣٥٣

٤ ٤٧٠	HFC-143a
٥٣	HFC-152
١٢٤	HFC-152a
١٢	HFC-161
٣ ٢٢٠	HFC-227ea
١ ٣٤٠	HFC-236cb
١ ٣٧٠	HFC-236ea
٩ ٨١٠	HFC-236fa
٦٩٣	HFC-245ca
١ ٠٣٠	HFC-245fa
٧٩٤	HFC-365mfc
١ ٦٤٠	HFC-43-10mee

## المجموعة الثانية

## المادة

HFC-23

## دالة الاحترار العالمي

١٤ ٨٠٠

## كاف - مواءمة مؤشر تغير المناخ والتحقق من صحته

## مشروع مقرر مقدم من أوروغواي

إن الاجتماع الخامس والعشرين للأطراف يقرر ما يلي:

إذ يشير إلى البند ١٠ من جدول أعمال الاجتماع التاسع والستين للجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال المتعلق بتقرير عن مؤشر التأثير المناخي الذي وضعه الصندوق المتعدد الأطراف (المقررات ٤٥/٥٩ و ٦٢/٦٢ و ٦٢/٦٣ و ٥١/٦٤ و ٤٨/٦٥ و ٥٣/٦٦ و ٣٢/٦٧)،

وإذ يأخذ في اعتباره أن عدداً من الوفود أعربت عن تقديرها للعمل الذي أجرته أمانة الصندوق المتعدد الأطراف لوضع هذا المؤشر، لكنها أشارت إلى أن الهيئات الرئيسية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، لم تتحقق بعد من بيانات تغير المناخ،

وإذ يضع في اعتباره أنه، عقب المناقشات التي جرت بين عدد من الوفود، اقترح أن توجه المقررات التي اعتمدت في ذلك الاجتماع الانتباه إلى الحاجة إلى أن تضطلع الوكالات التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بهذا التحقق العلمي والتقني، مع الإقرار بأن الخطوات السابقة ربما تكون ضرورية أيضاً، ومع اعتبار التوصية التي قدمتها اللجنة التنفيذية<sup>(٣)</sup> خطوة أولى في ذلك الاتجاه،

وإذ يحيط علماً بأن ممثل الأمانة قد أوضح أن اللجنة التنفيذية والأمانة لا تملكان السلطة التي تخولهما الاتصال بهيئات الأمم المتحدة الأخرى، وأن مثل ذلك الطلب يجب أن يُقدّم من اجتماع الأطراف،

(٣) المقرر ٢٣/٦٩ الصادر عن اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال.

وإذ يدرك أنه، لضمان مواهمة المؤشر المذكور والتحقق من صحته، يتعين على الوكالات التابعة للاتفاقيتين بذل جهود مشتركة،  
يأعو أمانة الأوزون لاتخاذ الترتيبات اللازمة للشروع في هذه المناقشات.

موجزات العروض التي قدمها أعضاء أفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية والفرق العاملة<sup>(٤)</sup>  
 ألف - عرض للتقرير المرحلي الصادر عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لعام ٢٠١٣ (البند ٣ من جدول الأعمال)

١ - بدأت الرئيسة المشاركة للجنة الخيارات التقنية الطبية، السيدة هيلين توب، عرض التقرير المرحلي لعام ٢٠١٣، وأشارت إلى أن العرض الذي ستقدمه سيضم التقييمات للاستخدامات الضرورية والتقرير المرحلي للجنة الخيارات التقنية الطبية. وتابعت قائلة إن الصين قدمت تعيينات لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، ويتوقع أن يكون التعيين لعام ٢٠١٥ آخر تعيين تقدمه الصين لحملة الإنتاج الأخيرة. وأشارت إلى أن المخزون الكلي من مركبات الكربون الكلورية فلورية لدى الصين بلغ ٨٥٥ طناً في أواخر عام ٢٠١٢، ومن المتوقع أن يكون كافياً لتغطية احتياجاتها لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. ثم نوهت إلى أن في وسع الصين أن تدبر التخلص من أجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم فيها مركبات الكربون الكلورية فلورية بالاعتماد على مخزونات هذه المواد. ويضاف إلى ذلك أن الصين ستزود بالكميات اللازمة لتغطية إعفائها المصرح به لعام ٢٠١٣ من مخزون مركبات الكربون الكلورية فلورية. وقد أوصت لجنة الخيارات التقنية الطبية بكمية ٢٣٥,٠٥ طناً للصين في عام ٢٠١٤، وهي تتوقع أن تتزود الصين من مخزوناتنا أولاً لتلبية احتياجاتها. ولا يمكن للجنة أن توصي بكمية ١,٥٥ طن لإحدى الشركات. وقد وافقت على أجهزة استنشاق بالجرعات المقننة تستخدم السالبوتامول ومركبات الكربون الهيدروفلورية. ولم تتمكن اللجنة من التوصية بتعيين لعام ٢٠١٥ نظراً للشكوك التي تحيط بوتيرة التحول وكمية مركبات الكربون الكلورية فلورية التي قد تتوافر من المخزونات. وأشارت إلى أن التقدم الذي يحززه السالبوتومال سيؤدي إلى انخفاض احتياجات الصين من مركبات الكربون الكلورية فلورية مقارنة باحتياجاتها للتعيين الحالي المقدم لعام ٢٠١٥.

٢ - وفيما يتعلق بالاتحاد الروسي، قالت السيدة توب إن التعيين قد قُدم بعد انقضاء الموعد النهائي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وقد تم تعيين ٢١٢ طناً لاستخدام السالبوتامول محلياً، وهي نفس الكمية المصرح بها لعام ٢٠١٣. ولم يعد الاتحاد الروسي يملك أي مخزونات منذ عام ٢٠١١. وفيما يتعلق بمشروع التحول تنفذه المنظمة الدولية للتنمية الصناعية ويشارك مرفق البيئة العالمية في تمويله، كان هناك تأخير في عملية استجلاب العروض، وتتوقع اليونيدو حالياً أن تنتهي عملية التركيب في منتصف عام ٢٠١٤. وأشارت السيدة توب إلى أن لجنة الخيارات التقنية الطبية تتوقع أن تحتاج روسيا لمركبات الكربون الكلورية فلورية حتى نهاية عام ٢٠١٦، وأن مركبات الكربون الكلورية فلورية اللازمة لعام ٢٠١٣ ستأتي من إنتاج الصين لهذه المركبات، وأنه في عام ٢٠١٤ يمكن التزود بهذه المركبات من المخزونات العالمية (من الولايات المتحدة على سبيل المثال). وتابعت السيدة توب قائلة إن لجنة الخيارات التقنية الطبية قلقة بشأن التأخيرات الحالية واستنفاد المخزونات العالمية من مركبات الكربون الكلورية فلورية قبل أن يتم الاتحاد الروسي تحوله عن هذه المركبات. وكانت اللجنة قد أوصت سابقاً بأنه في حال عدم إنجاز التحول خلال اطار زمني معقول، فإن على روسيا أن توسع نطاق استيراد وتوزيع أجهزة الاستنشاق المستوردة المحتوية على السالبوتامول والحالية من مركبات الكربون الكلورية فلورية. وتعتقد اللجنة زيادة الكميات الملائمة من أجهزة الاستنشاق بالجرعات

(٤) استنسخت النصوص الواردة في هذا المرفق بالصيغة التي قدمت بها ودون أن تحررها الأمانة تحريراً رسمياً.

المقننة التي تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية وتوزيعها سيستغرق حتى منتصف عام ٢٠١٤، وهي توصي بكمية كافية للأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٤ قدرها ١٠٦ أطنان يجبد أن تؤخذ من المخزونات العالمية القائمة.

٣ - ثم تابعت السيدة توب عرض التقرير المرحلي للجنة الخيارات التقنية الطبية فأشارت إلى أن الاستخدام العالمي لأجهزة الاستنشاق بالجرعات المقننة التي تستخدم مركبات الكربون الكلورية فلورية قُدر بحوالي ٧٠٠ طن فقط في عام ٢٠١٢. وقد استقيت أطر الإبلاغ من الأرجنتين وبنغلاديش والصين والاتحاد الأوروبي وباكستان، وتشير هذه الأطر إلى أن الاتحاد الروسي أبلغ عن ٨٧٥ طناً من مخزونات مركبات الكربون الكلورية فلورية من المرتبة الصيدلانية في نهاية عام ٢٠١٢. ولم تقدم كل من مصر والهند وسوريا والولايات المتحدة الأمريكية أطراً للإبلاغ. وعلى خلاف ما أبلغ عنه سابقاً، أوضحت الولايات المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٣ أن ٢٨٠ طناً من مخزونات مركبات الكربون الكلورية فلورية التي أبلغت عنها شركتا BI وHoneywell تمثل المخزون الكلي لدى الولايات المتحدة المتاح للتحويل.

٤ - وواصل السيد إيان راى، رئيس لجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية، العرض فأشار إلى أنه فيما يتعلق المواد الوسيطة، بلغ الاستخدام العالمي ٤١٤,٢٩١ طناً محسوبة بدالة استنفاد الأوزون في عام ٢٠١١، وقُدرت الانبعاثات بـ ٢٠٧١ طناً. وقال إن استخدام رابع كلوريد الكربون في إنتاج مونومر كلوريد الفاينيل في الولايات المتحدة لا يستوفي معايير استخدام المواد الوسيطة، ولا توجد بدائل لأكثر استخدامات المواد الوسيطة، ومنها تحويل مركب الكربون الهيدروكلوري فلوري - ٢٢ إلى بوليمرات فلورية. ويضاف إلى ذلك أن استخدامات جديدة قد تنشأ لرابع كلوريد الكربون وسائر المواد المستنفدة للأوزون كمواضع وسيطة.

٥ - وفي حالة الاتحاد الروسي، قال إن اللجنة أوصت بتعيين للاستخدامات الضرورية قدره ٨٥ طناً من مركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ في عام ٢٠١٤. وتواصل الكمية انخفاضها ويتوقع أن يتم التخلص التدريجي بحلول عام ٢٠١٦. وبسبب ارتفاع دالة استنفاد الأوزون ودالة الاحتراق العالمي لمركب RC-316c، قال السيد راى إن الاتحاد الروسي لم يعد يعتبر هذه المادة بديلاً لمركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣، وأنه يستخدم مركب HCFC-141b كبديل انتقالي لمركب الكربون الكلوري فلوري - ١١٣ وأشار إلى أن الاستخدامات كعناصر للتصنيع تتراجع، وأن اللجنة استعرضت عدة استخدامات إضافية كعوامل للتصنيع لكنها لم تحدد بدائل. ولم تتمكن اللجنة من تقديم أي معلومات جديدة عن مركب n-Propyl Bromide، لكنها تستطيع تقديم معلومات جديدة عن المذيبات المستخدمة في التفاعلات المختبرية لمادة N-bromosuccinimide. واختتم السيد راى بالقول إنه لا توجد أي معلومات جديدة عن "فجوة" رابع كلوريد الكربون في الغلاف الجوي.

٦ - بدأ السيد ميغيل كونتيرو، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للبرغواى عرضه بالإشارة إلى أن الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ تركز على تنفيذ المراحل الأولى من خطط إدارة التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية. وقال إن الهيدروكربونات لا تزال تمثل التكنولوجيا السائدة وأنها الاختيار الرئيسي للاستعاضة عن مركب HCFC-141b حيثما يقتضي الأمر ذلك (لأسباب تتعلق بفعالية التكلفة والسلامة). ويضاف إلى ذلك أن تطوير المنتجات الجديدة يركز على مركبات الكربون الهيدروفلورية/مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية غير المشبعة، حيث أظهرت التجارب التجارية تحسناً كبيراً

في كفاءة استخدام الطاقة الإضافية. وقال إن الخيارات الأخرى هي: (١) خلائط الهيدروكربونات/مركبات الكربون الهيدروفلورية/مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية غير المشبعة، (٢) نظم مركبات الكربون الهيدروفلورية/مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية غير المشبعة المنفوخة مع الماء، (٣) التركيبات المائية المحسنة. وأشار إلى أن انتشار فورمات الميثيل والميثيلال محدود ويقتصر على رغبة التغليف الكامل والرغبة المقبولة المرنة لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وأشار السيد كونتيرو أيضاً إلى أن الضغط المتواصل على صعيد السوق واللوائح التنظيمية لاستخدامات مركبات الكربون الهيدروفلورية في البلدان المتقدمة، ومثال ذلك اقتراح الاتحاد الأوروبي بتشديد الأنظمة المتعلقة بالغازات الفلورية في أوروبا، تشكل تحديات بالنسبة للبوليسترين المشكل بالانثاق ورذاذ البوليثرين. وقال إن هناك ضغوط تنظيمية أخرى تنشأ حالياً وقد يكون لها أثر مستقبلي على الاستراتيجيات المتعلقة بالرغاوى، بما في ذلك تشديد التشريعات المتعلقة ببعض مثبطات اللهب والأنشطة الإضافية المتعلقة بضبط المركبات العضوية المتطايرة التي قد يكون لها أثر على استخدام الهيدروكربونات في بعض مناطق الصلاحية القضائية. واحتتم بالقول إن تصنيف الرغاوى المحتوية على مواد مستنفدة للأوزون كنفائات يهدف إلى تيسير فصلها عن النفايات الأخرى وإدارتها، في ظل انعدام أنظمة ملزمة تتعلق بنهاية دورة حياتها، وإن بعض أسواق الكربون الناشئة (ومثالها ولاية كاليفورنيا) تقدم حوافز للجمع والتدمير.

٧ - وأشار السيد دان فيردونيك، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للهالونات، إلى أن اختبارات السمية للمادة الكيميائية HBFC-3,3,3-trifluoro-2-bromo-prop-1-ene (2-BTP) للاستخدام كبديل للهالون ١١٢١ في صناعة الطيران قد بلغت مرحلة متقدمة؛ وأن الجهة المصنعة تنوي تقديم طلب لإدراج المادة في إطار سياسة البدائل الجديدة الهامة التابعة لوكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة خلال عام ٢٠١٣. ويضاف إلى ذلك أن بديلاً آخر للهالون ١١٢١ هو FK-6-1-14، قد حصل مؤخراً على الموافقة في إطار السياسة نفسها لاستخدامه كعامل تدفق في التطبيقات غير المنزلية. وقال السيد فيردونيك إن الهالون ١٣٠١ لا يزال يُنتج في الصين وفرنسا لاستخدامه كعامل وسيط في إنتاج مبيد الآفات "فيرونيل". وأضاف إن إعادة تدوير الهالون وجمعه في المصارف في منطقة الشرق الأوسط لا يزال يواجه عدداً من الصعوبات فقد أفيد عن أن الهالونات التي توقف استخدامها تُخزن بدلاً من إعادة تدويرها. وفي جنوب أفريقيا بلغت معدات إعادة التدوير المقدمة في عام ٢٠٠٣ مرحلة من دورة حياتها أصبحت فيها تكاليف الصيانة مرتفعة ولا تتاح قطع التبدل اللازمة لها. وواصل قائلاً إنه بالرغم من التكهنات بأن الطلب على الهالون ٢٤٠٢ المعاد تدويره سيزداد في القطاع العسكري الروسي، فإن المعلومات المتعلقة بالفترة ٢٠١١-٢٠١٢ لا تبين أي زيادة في الطلب، وقد يعني ذلك أن العناصر البديلة تستخدم بالفعل. وفي القطاع المدني الهندي، لم يستخدم الهالون ٢٤٠٢ أو خلائطه في نظم الحماية من الحريق أو في أجهزة إطفاء الحريق المحمولة خلال السنوات الخمس الماضية. وأشار السيد فيردونيك إلى أن لجنة الخيارات التقنية للهالونات تشعر بالقلق من أن بعض أجهزة الحريق المحمولة المزودة بعناصر نظيفة والتي تُباع في أمريكا الجنوبية وآسيا قد لا تطفئ بعض الحرائق. وقد ترغب الأطراف في أن تنظر في اقتناء أجهزة لإطفاء الحرائق أدرجتها مختبرات للتجارب تتمتع بسمعة دولية. فعلى سبيل المثال أفيد عن استخدام منتجات HFC-125 و HCFC-123 في كولومبيا والفلبين. ومما يثير قلقاً عارماً أن جهة مصنعة واحدة على الأقل في الفلبين تعرض تحويل أجهزة إطفاء الحريق من خلال إزالة المادة الكيميائية الجافة من الجهاز والاستعاضة عنها بمركب HCFC-123. وقد يعطي ذلك شعوراً خاطئاً بالأمن (إذ أن هذا الجهاز قد يطفئ بعض أنواع الحرائق)، وقد يسفر عن استخدام

عناصر ملوثة. وقال السيد فيردونيك إن اللجنة تواصل العمل مع المنظمة الدولية للطيران المدني لطلب التخلص التدريجي من استخدام الهالونات في الطائرات الجديدة. وحتى هذا الوقت لا تتوافر لأي من مصنعي هياكل الطائرات التجارية بدائل للهالونات لاستخدامها في حاضنات المحرك. وتواصل اللجنة العمل مع المنظمة الدولية للطيران المدني لتقديم اقتراح إلى جمعيتها العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ بتقاسم تقرير لها في عام ٢٠١٦ عن جدول زمني (عام ٢٠٢٠ على الأرجح) للاستعاضة عن الهالونات في مقصورات الشحن على متن الطائرات الجديدة المصممة حديثاً.

٨ - وبدأ السيد روبرتو بيسوتو، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للتبريد، عرضه بالقول إن ١٤ مادة تبريد جديدة قد طُرحت في الأسواق منذ عام ٢٠١٠، حيث تم التركيز على مركبات الكربون الهيدروفلورية المرشحة التي لا تحتوي على الهالوجينات وغير المشبعة، مع التركيز على المركبات ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة أو المنخفضة جداً. ويُعَارَ المزيد من الاهتمام للمواد المبردة القابلة للاشتعال (بمستوى منخفض) ومنها المركب HFC-32. ففي قطاع التبريد المحلي، لا يزال مركبا HC-600a و HFC-134a (بمستوى منخفض) والمبردتين المفضلتين، كما أن وتيرة الانتقال من مركب HFC-134a إلى مركب HC-600a منخفضة. ويركز تطوير المنتجات الجديدة على تحسين كفاءة استخدام الطاقة من خلال استخدام المكثفات المتنوعة السرعة مثلاً. وفي قطاع التبريد التجاري، يتنافس عدد من المواد المبردة مثل الهيدروكربونات (HC-600a و HC-290) وثاني أكسيد الكربون (R-744) والخلائط الوسيطة (للاستخدام كبديل كامل أو شبه كامل لمركب HCFC-22) ومركب HFC-134a ومركب R-404A ومركب HFC-1234yf وخلائطه. وقال السيد بيسوتو إن تعزيز اللوائح كما في الاتحاد الأوروبي سينهي استخدام المواد المبردة ذات دالة الاحترار العالمي المرتفعة ومنها المركب R-404A. وأشار إلى أنه باستثناء مركب HC-290 الذي يستخدم على نحو محدود في النظم الكبيرة توخياً للسلامة، لا توجد مواد مبردة ذات دالة احتراق عالمي منخفضة ولها قدرة تبريد كبيرة بما يكفي لتحل محل مركب R-404A أو مركب HCFC-22، وأن النظم المتدرجة R-744 أو السوائل الثانوية تستخدم حيثما تحظر الأنظمة استخدام الأمونيا (R-717) أو تحد من شحناته. واستطرد قائلاً إن المكثفات المتاحة لدى الأطراف غير العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ تستخدم في المقام الأول مركب R-410A، وأن استخدام المركب R-407C يتناقض. ويضاف إلى ذلك أن المعدات التي تستخدم المركب R-40A تُصنع أيضاً لدى بعض الأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥. وأشار السيد بيسوتو إلى أن الهيدروكربونات تستخدم في المعدات الأصغر حجماً وأن المعايير الطوعية والإلزامية تحد من كمية الشحنة. ويجري النظر في استخدام مركب HFC-32 في أنواع مختلفة من وحدات التكييف. وقال أيضاً إن استخدام خلائط مكونة من ثلاث أو أربع مواد مبردة ذات دالة احتراق عالمي تتراوح من ١٥٠ إلى ١٠٠٠ يخضع حالياً للدراسة، وأن البيانات التقنية لا تتوافر للعموم، وأن تطوير هذه المركبات قد يستغرق سنتين أو ثلاث سنوات إضافية. وفيما يتعلق بالمضخات الحرارية، تستخدم حالياً مركبات الكربون الهيدروفلورية والمركب R-744 والمركب HC-290 في المضخات الجديدة لتسخين الماء والتدفئة. وفي هذا المجال تشمل خيارات مواد التبريد الجديدة مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات دالة الاحتراق العالمي المنخفضة وخلائطها. ولا تزال المبردات التي تستخدم مركب R-717 والماء (R-718) ومركب R-744 والهيدروكربونات متاحة بسعات معينة. ويمكن أن يشكل الامتصاص بديلاً جيداً في حال توافر الحرارة المولدة من النفايات أو التوليد المشترك. وهنا يجري حالياً اختبار مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات دالة الاحتراق العالمي المنخفضة ومركب HFC-32 وخلائطه (مع مركب HFC-134a أحياناً) (في معهد التكييف والتدفئة والتبريد في الولايات المتحدة مثلاً). وقال السيد بيسوتو



إن مركب R-717 يحظى بقبول متزايد للاستخدام في النظم الكبيرة الحجم، وتتوافر النظم المتدرجة التي تستخدم مركب R-744 والحلقات الثانوية كخيارات بديلة. وفي قطاع النقل المبرد، يواصل المصنعون العالميون مركب R-744 الاختبارات الميدانية لهذا المركب في الوحدات البحرية وفي السكك الحديدية وعلى الطرق السريعة. وقال السيد بيسوتو إن تطوير معدات تستخدم مركبات الكربون الهيدروفلورية ذات دالة الاحتراق العالمي المنخفضة (HFC-1234yf مثلاً) قد يشكل حلاً في هذا المجال، لكنه قد يستدعي إعادة تصميم جديدة للوحدات التي تستخدم مركب R-404A. وأشار إلى أنه فيما يتعلق بمكيفات السيارات، كان المركب HFC-1234yf المادة المبردة المفضلة عالمياً للحلول محل المركب HFC-134a في عام ٢٠١٢. وقد أجرت شركة ديمر اختبارات في مصانعها وتزعم أن المركب HFC-1234yf قابل للاشتعال بشدة إذا ما تسرب إلى المقصورة التي يوجد فيها المحرك. وأشار السيد بيسوتو إلى أن أهمية نتائج الاختبار هذه غير متفق عليها في قطاع صناعة السيارات والمنظمات الأخرى ذات الصلة، وأن أربعاً من مصنعي السيارات في ألمانيا قد تعهدوا باستخدام ثاني أكسيد الكربون.

٩ - واختتم السيد لامبرت كوبيرز، الرئيس المشارك لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي هذا العرض بمناقشة بعض المسائل التنظيمية، فقال إنه منذ الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف كان عدد الأعضاء من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ثلاثة عشر عضواً، وعدد الأعضاء من الأطراف العاملة بموجب تلك المادة سبعة أعضاء، وأتى عضو واحد من بلد كان يمر اقتصاده بمرحلة انتقال. وقال أيضاً إن هناك حوالي ١٥٠ عضواً يشكلون فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية الست التابعة له، وأن حوالي الثلث يأتون من أطراف عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وفي عام ٢٠١٢ وافقت الأطراف على إعادة تعيين عدد من أعضاء الفريق هم: السيد ستيفن أندرسون (كبير خبراء، الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد بول آشفورد (الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للفيورانات، المملكة المتحدة) والسيد ديف كاتشبول (الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للهالونات، المملكة المتحدة) والسيد لامبرت كوبيرز (فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للتبريد، هولندا) والسيد دان فيردونيك (الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية للتبريد، الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد أشلي وودكوك (الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، المملكة المتحدة). ووافقت الأطراف أيضاً على تعيين السيدة بيللا مارانيون (الولايات المتحدة الأمريكية) كرئيسة مشاركة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي. واختتم السيد كوبيرز بعرض لائحة بأسماء جميع أعضاء فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

باء - عرض عن مشروع تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن المعلومات الإضافية عن بدائل المواد المستنفدة للأوزون (المقرر ٧/٢٤، الفقرة ١) (البند ٥ من جدول الأعمال)

١٠ - استجابة الفرقة العاملة للمقرر ٧/٢٤ فقدت مشروع تقرير إلى الأطراف في شهر أيار/مايو ٢٠١٣. وبدأ السيد بول آشفورد، الرئيس المشارك للفرقة العاملة عرضه لمشروع التقرير فنوّه إلى أن الهدف الرئيسي من التقرير هو "استكمال المعلومات عن البدائل والتكنولوجيات" وقدّم الخطوط العريضة لهذا العرض مشيراً إلى أنه توجيهاً لاستخدام الوقت المتاح على نحو كفوء، فإنه لن يستعرض جميع البدائل والتكنولوجيات أثناء العرض، لكنها أدرجت على نحو منهجي في مشروع التقرير. وبدلاً من ذلك سيتناول العرض بعض التحديات الناشئة عن نص المقرر والتفسيرات التي اعتمدها الفرقة العاملة في مشروع تقريرها.

١١ - وواصل السيد آشفورد العرض مشيراً إلى الروابط بين المقرر ٧/٢٤ والمقررات السابقة التي تعالج تلك المسائل. وأشار أيضاً إلى المواد التي قدمها الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية والتي تركز في المقام الأول على البدائل في مجالي التبريد والتكييف. وقد تناولت الفرقة العاملة فقرات المنطوق من (أ) إلى (هـ) بالترتيب وحددت عدة جمل رئيسية وقدمت تفسيرات وتأويلات لكل منها. ويُشار بصورة خاصة إلى مناقشة بشأن مصطلح "الآثار البيئية السلبية"، إذ لوحظ أن نتائج التقييم الكمي للبدائل التي لها مثل تلك الآثار سيعتمد على الآثار التي سيتم اختيارها لإجراء الاستعراض.

١٢ - ثم قدم السيد لامبرت كويرز، الرئيس المشارك للفرقة العاملة النتائج التي تم التوصل إليها في مجالي التبريد والتكييف، فقدم أولاً أعضاء الفرقة العاملة ذوي الخبرة في هذين القطاعين. ثم استعرض أنواع البدائل والقطاعات التي يشملها التقرير قبل النظر في مجموعة مختارة من العوائق التي تحول دون اعتمادها والفرص المتاحة لاعتمادها. وفي الشرائح الأخيرة المتعلقة بهذا القطاع، استخدم السيد كويرز مثالاً من قطاع التبريد المحلي لإلقاء الضوء على الأثر المناخي الذي كان يمكن تجنبه، وتلى ذلك أمثلة من قطاع التبريد والتكييف التجاريين للإشارة إلى العوامل الواجب النظر فيها عند وضع توقعات للجوانب الواجب تجنبها.

١٣ - ثم قدم السيد آشفورد سلسلة مشابهة من شرائح العرض تتعلق بقطاع الرغاوى، وأشار إلى أن الهيدروكربونات لا تزال عامل الانبثاق الأول ذا دالة الاحترار العالمي المنخفضة في ذلك القطاع. وإذا استخدمت مركبات الكربون الهيدروفلورية المشبعة في البلدان غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، فإن ذلك يعود بصورة عامة إلى مبعث القلق بشأن قابلية الاشتعال أو الحاجة إلى استخدام الطاقة بكفاءة صورة ممكنة. وفي قطاع البوليسترين المشكل بالانبثاق، أُشير إلى أن التكنولوجيات التي تستخدم ثاني أكسيد الكربون توفر بعض البدائل لمركبات الكربون الهيدروفلورية المشبعة لدى البلدان غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، وفي البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، تظهر اليوم خيارات أكثر تفضيلاً من الهيدروكربونات كبديل لمركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية في هذا القطاع. كذلك فإن ظهور مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة يوفر خيارات إضافية تتميز في كثير من الأحيان بأداء حراري أفضل.

١٤ - وقدم السيد آشفورد تحليلاً "لما كان يمكن عمله" وأشار إلى أن نسبة الآثار المحتملة للمواد المستنفدة للأوزون التي لم تعالج في الفترة من ١٩٩٠ إلى ٢٠١٣ لا تتجاوز ١٦ في المائة لدى الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، لكن هذا الرقم شارب على ٣٠ في المائة لدى البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. ويعود ذلك في المقام الأول إلى فترة العفو لمدة ١٠ سنوات الممنوحة لتلك المناطق فيما يتعلق بالتخلص التدريجي. وأسفر تحليل مماثل للآثار المناخية المباشرة عن نسبة تزيد على ٢٩ في المائة للأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥ و٤٣,٥ في المائة للبلدان العاملة بموجبها. بيد أن من الجدير الإشارة إلى أن التخلص التدريجي من مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية سيأتي لاحقاً في المناطق العاملة بموجب المادة ٥. ويمكن لانتقاء الخيار الأكثر ملائمة أن يعالج نسبة إضافية قدرها ١٣ في المائة من الأثر المناخي لقطاع الرغاوى عموماً بحلول عام ٢٠٢٠، إذا تم تطبيق التدابير على الفور.

١٥ - وأوضح السيد دانييل فيردونيك أنه لم يتسن إجراء تحليل مماثل في قطاعي الوقاية من الحريق والمذيئات بسبب صعوبة تحديد خط أساس وتتبع استخدام البدائل. وقدم لمحة عامة عن العوائق التي تحول دون استخدام أكبر للبدائل ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة والفرص المتاحة لاستخدامها، بالنيابة عن

عضو الفرقة العاملة السيدة ديفيد كاتشبول. وأشار إلى أن كل حادث حريق يشكل ظاهرة فريدة من نوعها ومن الصعب إصدار تقييم عام لتلك الحلول.

١٦ - واستعرض السيد كيشي أونيشي العوائق التي تحول دون استخدام البدائل ذات دالة الاحترار العالمي المنخفضة في قطاع المذيبات والفرص المتاحة لاستخدامها، فسلط الضوء على أن بعض البدائل تنشأ من عمليات بديلة (مثالها التنظيف المائي) بدلاً من مذيبات بديلة. وباستثناء الإثراء الهيدروفلورية ومركبات الكربون الهيدروفلورية المشبعة، تعتبر مركبات الكربون الهيدروفلورية غير المشبعة والأوليفينات الهيدروكلورية فلورية خيارات مستقبلية محتملة. وأختتم السيد أونيشي العرض بموجز لأهم النتائج الواردة في مشروع التقرير، بما في ذلك حقيقة أن من غير المجدي تأخير العمل بانتظار ظهور "الخيار الأمثل". ونوّه إلى ضرورة تقديم المزيد من التوضيحات بشأن القطاعات التي سيشملها التقرير النهائي والخطوات القادمة المفضية إلى اجتماع الأطراف.

### جيم - عرض عن المسائل التشغيلية والتنظيمية لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

١٧ - قدمت السيدة بيلا مارانيون والسيدة مارتا بيزانو، الرئيستان المشاركتان للفرقة العاملة المعنية بالمرور ٨/٢٤، تقريرهما الذي يوصي بالتشكيلة المستقبلية للجان الخيارات التقنية التابعة للفريق، آخذاً في الاعتبار أعباء العمل المتوقعة، كما يتضمن الإجراءات التشغيلية المعيارية لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له. وأشارت السيدة مارانيون إلى تشكيلة الفرقة العاملة التي تضمن رئيسي مشاركين وسبعة أعضاء، ثلاثة من الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ وستة من الأطراف غير العاملة بموجبها. ونوهت إلى أن العضوية المعتادة في لجان الخيارات التقنية قد ازدادت لتواكب عبء العمل المطلوب من الأطراف، لكنها بقيت على حالها منذ عام ٢٠٠٦. ومنذ عام ١٩٨٩، عمل أكثر من ٩٠٠ خبير من ٦٥ بلداً في فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية التابعة له والمجالس التقنية والعلمية. ويبلغ عدد الأعضاء الحاليين ١٥٠ عضواً. وأشارت إلى أن الرؤساء المشاركين للجان الخيارات التقنية يعملون بصورة متواصلة للحفاظ على الخيرات ذات الصلة وتعزيزها، ويبدلون ما في وسعهم لتحقيق التوازن الجغرافي والتوازن بين البلدان العاملة بموجب المادة ٥ والبلدان غير العاملة بها والتوازن الجنساني. وأشارت أيضاً إلى أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يركز أعماله في المقام الأول على تحول الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ عن المواد المستنفدة للأوزون، مما يعكس التقدم المحرز على صعيد التخلص التدريجي بموجب بروتوكول مونتريال. وقد أنجزت بعض لجان الخيارات التقنية التوازن الإقليمي والتوازن بين الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ وغير العاملة بموجبها، لكن غالبية اللجان لم تنجز هذا التوازن بعد، ولم يتم التوصل حتى الآن إلى توازن جنساني، مما يشكل تحدياً هاماً ومستمرًا. وشددت على أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يبذل ما في وسعه لتنظيم لجان الخيارات التقنية بالحجم الملائم وبحيث تضم الخبرات اللازمة التي تكفل مواصلة تقديم الدعم للأطراف فيما تبذله من جهود.

١٨ - وفيما يتعلق بالتشكيلة المستقبلية للجان الخيارات التقنية، أشارت السيدة مارانيون إلى أن من المتوقع أن تظل أعداد الأعضاء في تلك اللجان على حالها في الفترة ٢٠١٤ - ٢٠١٨، لكنها قد تنخفض في بعض الحالات بسبب التناقض خلال عملية إعادة التعيين في عام ٢٠١٤، ومن المتوقع أن ينخفض عبء العمل أحياناً خلال هذه المدة. ويستثنى من ذلك لجنة الخيارات التقنية للتبريد التي يرجح أن تحتفظ بعدد أعضائها بالنظر إلى عبء عملها المتوقع في هذه الفترة. وأشارت الرئيسة المشاركة أيضاً إلى أن من غير

الممكن توقع عدد أعضاء لجان الخيارات التقنية بعد عام ٢٠١٣، لكن من المتوقع أن ينخفض عبء العمل بصورة كبيرة للجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية ولجنة الخيارات التقنية الطبية. ثم قدمت توصيات مفصلة عن التشكيلات المستقبلية للجنة الخيارات التقنية للمواد الكيميائية، ولجنة الخيارات التقنية للرغوى المرنة والصلبة، ولجنة الخيارات التقنية للهالونات، ولجنة الخيارات التقنية الطبية بالاستناد إلى فترات تقارير التقييم المقبلة التي سيقدمها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي.

١٩ - وواصلت السيدة مارتا بيزانو العرض فقدمت توصيات مفصلة بشأن التشكيلات المستقبلية للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل ولجنة الخيارات التقنية للتبريد والمضخات الحرارية والتكييف. وعرضت أيضاً الإجراءات التشغيلية لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجان الخيارات التقنية المتعلقة بتوافق الآراء وتقديم التوجيه بشأن عملية إعادة تعيين الأعضاء في لجان الخيارات التقنية لعام ٢٠١٤.

## دال - تعيينات لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لإعفاءات الاستخدامات الحرجة لعام ٢٠١٤

٢٠ - قدم الرؤساء المشاركون للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، وهم السيدة مارتا بيزانو (الرئيسة المشاركة للجنة الفرعية للحجر ومعالجات ما قبل الشحن) والسيدة ميشيل ماركو (الرئيسة المشاركة للجنة السلع الأساسية)، والسيدان أيان بورتر ومحمد البصري (الرئيسان المشاركان للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل)، التقرير المحلي للجنة.

٢١ - وبدأ السيد البصري العرض بتقديم موجز لاستهلاك بروميد الميثيل في البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والبلدان غير العاملة بها. وأفاد بأن الاستهلاك العالمي لاستخدامات بروميد الميثيل الخاضعة للرقابة قد انخفض من ٤٢٠ ٦٤ طناً في عام ١٩٩١ إلى ١٨٧ ٥ طناً في عام ٢٠١١. وأوضح أن الطلب لاستخدامات الحرجة يقل عن ١ في المائة من مجموع خط الأساس للأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥. وقال أيضاً إنه قد تم التخلص من ٨٠ في المائة من استخدامات بروميد الميثيل لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، من مجموع خط الأساس قبل حلول الموعد النهائي في عام ٢٠١٥.

٢٢ - وفيما يتعلق بالمخزونات المتاحة من بروميد الميثيل (المقرر ٦/٩، الفقرة ١)، قال إن أستراليا وكندا والولايات المتحدة أبلغت عن كميات قدرها صفر و٩,٠ و٦٢٧ طناً على التوالي. وأوضح أيضاً أن التوصيات المتعلقة بالاستخدامات الحرجة الصادرة عن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لم تأخذ المخزونات في الاعتبار. وأشار إلى أن المخزونات التي أبلغت عنها الولايات المتحدة تعادل ضعف طلبات التعيين السنوية للاستخدامات الحرجة.

٢٣ - وتابع قائلاً إن ثلاثة فقط من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ (وهي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا) تواصل تقديم تعيينات، وأن عدد تعيينات الاستخدامات الحرجة الواردة من الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ قد تراجعت بصورة ملموسة من ١١٦ تعييناً في عام ٢٠٠٥ إلى ٥ تعيينات في عام ٢٠١٣. ولم ترد أي تعيينات للاستخدامات الحرجة من البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ في عام ٢٠١٣.

٢٤ - ثم قدم الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، أيان بورتر، عرضاً عاماً للتعيينات الواردة لاستخدام بروميد الميثيل في التربة قبل الزراعة لعام ٢٠١٥. وقد طلبت ثلاثة أطراف كميات قدرها

٤٠٨,٦٨١ أطنان، وأصدرت اللجنة توصية مؤقتة بكمية قدرها ٢٢٩,٢٤٦ طناً. وتم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن جميع التعيينات.

٢٥ - وقد قدمت أستراليا تعييناً قدره ٢٩,٧٦ طناً لسوق الفراولة الجارية، لكن اللجنة لن توصي بهذا التعيين إلى أن يقدم الطرف نتائج دراسات إضافية. وتعتبر اللجنة الإنتاج دون استخدام التربة خياراً مجدياً لإنتاج سوق الفراولة الجارية، وهو خيار يستخدم على نطاق واسع في البلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ والبلدان غير العاملة بموجبها.

٢٦ - وترى اللجنة أن الطرف في حالة عدم امتثال للمقرر ٦/٩ بسبب عدم وجود برنامج ممول ونشط للأبحاث.

٢٧ - وقد عينت كندا كمية ٥,٢٦١ أطنان لسوق الفراولة الجارية، لكن اللجنة خفضت هذه الكمية وأصدرت توصية مؤقتة بكمية قدرها ٥,٠٥٠ أطنان للاستخدام في الإنتاج من دون تربة بنسبة ٥٠ في المائة من المخزون الأساسي. ولم توص اللجنة بأي تخفيضات إضافية بعد أوضح الطرف أن عام ٢٠١٦ سيكون آخر عام يستخدم فيه بروميد الميثيل لهذا القطاع.

٢٨ - وعينت الولايات المتحدة الأمريكية كمية قدرها ٣٧٣,٦٦٠ طناً لثمار الفراولة، لكن اللجنة خفضت هذه الكمية وأصدرت توصية مؤقتة بكمية قدرها ٢٢٤,١٩٦ طناً. وترى اللجنة أن البدائل متاحة وأن التخلص النهائي الكامل من بروميد الميثيل أمر يمكن تحقيقه.

٢٩ - ويمكن للبدائل (1,3-D/Pic و Pic وحده وفقاً للنسب الجديدة المسموح بها والتي تصل إلى ٣٩٢ كيلوغرام/هكتار) باستخدام الأغشية العازلة أو بدونها، أن تحل محل بروميد الميثيل في استخدامات محددة لتعيينات الاستخدامات الحرجة. ومن المفترض أن تتيح هذه النسب والمركبات استخدام 1,3-D/Pic في مساحات أوسع في الحالات التي تطبق فيها قيود على المساحات المعالجة.

٣٠ - وفي الختام عرض السيد بورتر بعض المسائل الرئيسية المقتطفة من التقرير المحلي والتي تبين أن تزايد الأنظمة التي تحكم استخدام جميع مواد التبخير يحث على النظر في استخدام الكثير من البدائل غير الكيميائية لما تبقى من المجالات التي يستخدم فيها بروميد الميثيل (ومثالها الزراعة من دون تربة والتطعيم والمعالجة بالبخار ومطهرات التربة غير الهوائية والتبخير البيولوجي).

٣١ - وفيما يتعلق بالأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥، تُعد القطاعات التي يصعب فيها التخلص نهائياً من بروميد الميثيل ماثلة للقطاعات الموجودة لدى الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥.

٣٢ - ويستمر استخدام بروميد الميثيل لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ في الانخفاض في المناطق التي أتاحت فيها مشاريع الصندوق المتعدد الأطراف وغيرها من المشاريع اعتماد البدائل الكيميائية وغير الكيميائية بصورة جيدة.

٣٣ - وقدمت السيدة ميشيل ماركوت، الرئيسة المشاركة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، التقييم المرحلي لتعيينات الاستخدامات الحرجة في السلع الأساسية. وكان هناك تعيينان للاستخدامات الحرجة لما

بعد الحصاد قدما في عام ٢٠١٣ للاستخدام في عام ٢٠١٥ وقدمتهما الولايات المتحدة وبلغت كميتهما الكلية ٣,٥١٠ أطنان من بروميد الميثيل.

٣٤ - وقدمت الولايات المتحدة تعييناً للاستخدامات الحرجة للتمور الطازجة قدره ٠,٣١٠ طن، مما يمثل انخفاضاً نسبته ٤,٦ في المائة عن الكمية التي سمحت بها الأطراف لهذا التطبيق في العام الماضي. وقد طلب بروميد الميثيل لاستخدامه في الشحن السريع للتمور. ولم توص اللحنة بهذا التعيين للاستخدامات الحرجة بسبب توافر بدائل فعالة من الناحية التقنية ومتاحة تجارياً، ولأن الطرف لم يقدم حججاً مقنعة تبرر الحاجة إلى فترة ثلاثة أيام للطرح في الأسواق لنسبة ٢٥ في المائة من الكميات الكلية التي شملها التعيين.

٣٥ - وإضافة إلى ذلك قدمت الولايات المتحدة تعييناً قدره ٣,٢٤٠ أطنان للحم الخنزير المقدد، وفي ذلك تخفيض قدره ١٣,١ في المائة عن الكمية التي سمحت بها الأطراف لهذا الاستخدام في عام ٢٠١٤. وقد تم التوصل إلى هذا التخفيض بتحسين كفاءة عملية التبخير. وأوصت اللحنة بتعيين ٣,٢٤٠ أطنان لأن الكثير من البحوث أثبتت فشل البدائل المحتملة، لا سيما في القضاء على العثة. وقدمت اللحنة اقتراحات لإجراء بحوث جديدة ولنهج جديدة في إدارة الآفات.

٣٦ - وأشارت السيدة ماركويت إلى أن اللحنة الفرعية للهياكل والسلع التابعة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل ركزت في تقريرها المرحلي على المستحقات التنظيمية وعلى البدائل المستخدمة لمعالجة التمور ولحم الخنزير المقدد. وفيما يتعلق بالمستحقات التنظيمية، لم يطرأ أي تغيير على تسجيل فلوريد السلفوريل في الولايات المتحدة. ومن المرجح أن هذا الأمر قد ساعد مطاحن الدقيق في إتمام اعتمادها لطرق المعالجة البديلة. وفي ألمانيا لم تعد البطاقة الملصقة على عبوات فلوريد السلفوريل تشير إلى الجرعة اللازمة لقتل بيوض الآفات؛ وقد يتسبب ذلك في مشاكل في المطاحن للقضاء على الآفات. وعند استعراض البدائل المستخدمة في معالجة التمور، أشارت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل إلى أنه قد تم اعتماد البدائل لمعالجة التمور العالية الرطوبة في شمال أفريقيا ومعالجة التمور المقطوفة في منطقة الشرق الأوسط. وعند استعراض الطرائق المستخدمة في القضاء على الآفات في لحم الخنزير المقدد، أشارت اللحنة إلى أن جميع الطرائق المستخدمة للقضاء على العثة قد فشلت. وتجري حالياً بحوث وفق منهجين، وقد اقترحت اللحنة مسارات جديدة للبحث قد تساعد الطرف.

٣٧ - وتناولت السيدة مارتا بيزانو، الرئيسة المشاركة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل، الاستخدامات لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، وعرضت تحليلاً لاتجاهات الاستهلاك على المستوى العالمي. ولاحظت السيدة بيزانو أن الاستهلاك المبلغ عنه لدى الأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ يبين اتجاهات متصاعدة منذ عام ٢٠٠٠، وكان هذا الاستهلاك أعلى من استهلاك الأطراف غير العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ منذ عام ٢٠٠٧. وبصورة عامة، لا يزال الاستهلاك لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن مستقرًا نسبياً، لكنه انخفض في بعض المناطق وارتفع في مناطق أخرى. ففي عام ٢٠١١، استُهلكت في آسيا نسبة ٥٤ في المائة من بروميد الميثيل المخصص لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، و ١٠ في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واستهلكت النسبة المتبقية وقدرها ٣٢ في المائة في الولايات المتحدة وأستراليا ونيوزيلندا مجتمعة.

٣٨ - وعند عرض النقاط البارزة من التقرير المرحلي لاستخدامات الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، قالت السيدة بيزانو إنه يتضمن استكمالاً لمسائل تتعلق الاتفاقية الدولية لحماية النباتات، وأشارت بصورة

خاصة إلى توقيع مذكرة تفاهم بين تلك الهيئة وأمانة الأوزون، وإلى التدفئة بالعزل الكهربائي كخيار تمت الموافقة عليه بسبب امتثاله لمعيار ISPM-15. وأشارت أيضاً إلى أن التقرير يحتوي على استكمال بشأن نظم إعادة التقاط بروميد الميثيل ووصفاً لمواد التبخير الجديدة المتاحة حالياً للاستخدام في الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، بالإضافة إلى معلومات عن مواد التبخير التي ألغيت تسجيلها أو تمت سحبها من الأسواق.

٣٩ - ومضت السيدة بيزانو في عرضها فقدمت موجزاً عن استجابة اللجنة للمقرر ٥/٢٣ بشأن كميات بروميد الميثيل المستخدمة للامتثال لمتطلبات الصحة النباتية في السلع المستوردة والمصدرة، وأشارت إلى أن ثمانية أطراف (من بينها الدول السبع والعشرين الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) قد استجابت لهذا المقرر، لكن عمق ونطاق المعلومات الواردة يختلف اختلافاً كبيراً. وأوضحت أيضاً أن بعض الأطراف أشارت إلى أنها تلاقي صعوبات في الحصول على معلومات محددة، مثالها التمييز بين معالجات ما قبل الشحن ومعالجات التصدير، والتمييز بوضوح بين الاستخدامات الخاضعة للرقابة والاستخدامات المعفاة لبروميد الميثيل، وبين "الصادرات" و "استخدام" بروميد الميثيل لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن. ولم يتم التفريق بين الاستخدامات لأغراض حجر الصادرات والواردات.

٤٠ - وفي ختام العرض، أشارت الرئيسة المشاركة إلى أن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل تحصل على معلومات أوسع نطاقاً وأكثر تماماً من المعلومات التي كانت تحصل عليها سابقاً بشأن استخدامات بروميد الميثيل لأغراض الحجر ومعالجات ما قبل الشحن، ولعل الأطراف تقبل التوجيه عن كيفية جمع المعلومات وتسجيلها، وهو توجيه قدمته اللجنة استجابة منها للقرار ١٥/٢٤، على سبيل المثال.

## المرفق الثالث

تقرير فريق المناقشة عن المسائل المتعلقة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته<sup>(٥)</sup>

١ - أوضح المنظمون، قبل بدء المناقشات، أن الولاية التي اسندها الفريق العامل المفتوح العضوية إلى فريق المناقشة تتمثل في مناقشة ما يلي دون إصدار حكم مسبق بشأن أي قرارات تتخذ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:

- المسائل المتعلقة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، ومنها الجوانب القانونية والتقنية والمالية؛
  - العمليات الممكن استخدامها لمعالجة الجوانب القانونية والتقنية والمالية؛
  - تحديد الخيارات لإقامة علاقة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول مونتريال؛ وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجلسة العامة.
- ٢ - ودون التوصل إلى أي اتفاق، بدأ فريق المناقشة أولاً بتناول الجوانب القانونية لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، والعمليات الممكن استخدامها لمعالجة الجوانب القانونية والتقنية والمالية، وتم تحديد بعض الخيارات لإقامة علاقة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول مونتريال.
- ٣ - وفيما يتعلق الجوانب القانونية، بدأ الفريق بمناقشة المسائل التالية:
- القضايا والمسائل المتعلقة باحتمال الحاجة إلى ولاية من بروتوكول مونتريال وآلياته المنصوص عليها في المواد ١ و ٢ و ٩ من اتفاقية فيينا، لمعالجة استهلاك مركبات الكربون الهيدروفلورية وإنتاجها، والروابط مع السلطة القانونية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو المنصوص عليها في المادتين ٤ و ١٢ من الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وفي المواد ٢ و ٥ و ٧ و ١٠ من بروتوكول كيوتو؛
  - المسائل المتعلقة بنطاق السلطة القانونية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو وبروتوكول مونتريال وآلياته لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - المسائل المتعلقة باحتمالات الدعم المشترك بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو وبروتوكول مونتريال؛
  - إمكانية تفادي عدم اليقين القانونية بشأن ولاية بروتوكول مونتريال وآلياته فيما يتعلق بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - الفروق بين التفسيرات القانونية وضرورة النظر في جميع التبعات القانونية قبل إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - أهمية الأهمية السياسية؛
  - تاريخ بروتوكول مونتريال وآلياته في معالجة المسائل المتعلقة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية.

(٥) استنسخت النصوص الواردة في هذا المرفق بالصيغة التي قدمت بها ودون أن تحررها الأمانة تحريراً رسمياً.



٤ - وفيما يتعلق بالعمليات الممكن استخدامها لمعالجة الجوانب القانونية وتحديد الخيارات لإقامة علاقة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ/بروتوكول كيوتو وبروتوكول مونتريال، أشير إلى العمليات والخيارات التالية:

- إعلام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو بالصكوك المتاحة لمعالجة إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية واستهلاكها في إطار بروتوكول مونتريال؛
- تقصي مجموعة من النهج لتناول إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية لا تحيط بها أي شكوك قانونية، في إطار بروتوكول مونتريال وآلياته؛
- المعالجة الصريحة للعلاقة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو في تعديل محتمل لبروتوكول مونتريال من أجل ضبط إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية واستهلاكها؛
- يتعين النظر في الخيارات السياسية لمعالجة إنتاج مركبات الكربون الهيدروفلورية واستهلاكها:
  - إنشاء صك جديد للإنتاج والاستهلاك في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، يوفر التمويل شرط الامتثال؛
  - إتباع مبدأ الدعم المتبادل بين المعاهدات المؤسسية واستخدام الصك الحالي الذي يوفره بروتوكول مونتريال وآلياته؛
  - أو مزيج من الخيارين السابقين باستخدام الترتيبات المؤسسية لبروتوكول مونتريال؛
- إتباع نهج ثلاثي المرحلة دون أي حكم مسبق على نتيجته: (١) الطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم تقريراً عن البدائل يركز على الحاجة إلى التمويل لاختبار البدائل الملائمة وتبيان استعمالها، (٢) تقصي الخيارات السياسية المذكورة آنفاً، (٣) التفاوض بشأن تنفيذها؛
- البدء باتخاذ تدابير لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية في إطار اللوائح المحلية؛
- وفي مرحلة ثانية، بدأ الفريق بمناقشة الجوانب التقنية لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، والعمليات الممكن استخدامها لمعالجة تلك الجوانب. وفيما يتعلق بالجوانب التقنية، تمت [مناقشة عدد من القضايا والمسائل هي:
- القضايا والمسائل ذات العلاقة بتوافر البدائل، لا سيما في قطاعي التبريد والتكييف، والحاجة إلى حلول نهائية في تلك القطاعات قبل أن يتسنى معالجة إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
- القضايا والمسائل المتعلقة بمدى توافر بدائل سليمة من الناحية البيئية وقابلة للاستمرار من الناحية الاقتصادية وموثوقة من الناحية التقنية، والزمن اللازم لإدخال التكنولوجيات البديلة إلى الأسواق، وتكلفتها، ونقل التكنولوجيا؛
- ملاءمة الجدول الزمني للتخفيض التدريجي للاستهلاك والإنتاج بالنسبة لمعالجة التحديات التقنية، وإمكانية توفير الصندوق المتعدد الأطراف المساعدة للأطراف العاملة بموجب الفقرة ٥ فيما يتعلق بالانتقال التكنولوجي؛
- ملاءمة الجدول الزمني للتخفيض التدريجي بحيث يرسل إشارات إلى الأسواق والاستعداد لإرسال هذه الإشارات؛

- التقارير والمؤتمرات بشأن المعلومات عن توافر التكنولوجيات البديلة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥، وتطويرها؛
- المسائل المتعلقة بالسلامة وقابلية الاشتعال والسمية وكفاءة استخدام الطاقة والتكاليف وتوافر البدائل غير المضرة بالمناخ للأطراف العاملة بموجب المادة ٥، وتدريب التقنيين، ودرجات الحرارة المحيطة المرتفعة، والكثافة السكانية المرتفعة في المدن، والشركات الصغيرة والمتوسطة؛
- التساؤلات عن معنى دالة الاحترار العالمي المنخفضة وملاءمة هذا المؤشر لمعالجة الأثر المناخي للتكنولوجيات البديلة؛
- أهمية التزامات الامتثال بموجب بروتوكول مونتريال، والشروط المناخية، وتوافر التكنولوجيات البديلة في القطاعات ذات الصلة للتمكين من إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
- المسائل المتعلقة بمدى قدرة بروتوكول مونتريال على معالجة إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية والمساهمة في ردم فجوة الطموحات في عام ٢٠٢٠.

٥ - وقد نُوقِشت أيضاً عمليات وخيارات عدة تهدف إلى التعامل مع الجوانب التقنية ذات الصلة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية، وهي:

- وضع جدول زمني للتخفيض التدريجي للإنتاج والاستهلاك في الأجل القصير أو في آجال أطول؛
- النظر في خيارات لاستخدام بروتوكول مونتريال والصندوق المتعدد الأطراف لمساعدة الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ في الانتقال إلى بدائل ذات دالة احتراز عالمي أكثر انخفاضاً؛
- الطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يجري دراسة متابعة يمكن أن تعالج عدداً من العناصر المشار إليها فيما يلي:
  - مدى توافر بدائل، والفترة الزمنية اللازمة لتصبح متاحة للقطاعات والأسواق ذات الصلة؛
  - تحليل شامل للاعتبارات البيئية واعتبارات السلامة في جميع البلدان؛
  - جدوى إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته؛
- البدء بمعالجة الجوانب الأوسع نطاقاً، كالجوانب الاجتماعية والجوانب المتعلقة بالتنمية الاقتصادية؛
- التركيز في الأجل القصير على ما يلي:
  - دراسة المتابعة التي سيجريها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي؛
  - تعزيز التنسيق بين فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛
  - إبلاغ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بالإجراءات المتخذة على المستوى المحلي لدى الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥؛
  - مواصلة التعاون الدولي والمبادرات بشأن إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
- مرحلة تجريبية للتنفيذ قبل اتخاذ قرار بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته؛
- اتخاذ إجراءات محلية طوعية لقيادة التنمية التكنولوجية ومنع التسربات وتوفير المساعدة التقنية؛

- مواصلة المناقشات واستخدام الدراسات التي يُجريها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي لفهم الشواغل والخيارات الكفيلة بمعالجتها على نحو أفضل.
- ٦ - وفي الجلسة الأخيرة بدأ الفريق بمناقشة الجوانب المالية لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، والعمليات المحتملة لتنفيذها لمعالجة تلك المسائل. وبدأ الفريق أيضاً بمناقشة المسائل المتعلقة بإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية والعمليات الرامية إلى التعامل معها وخيارات إقامة علاقة بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول مونتريال على نحو أكثر تكاملاً وأكثر تفصيلاً.
- ٧ - وفيما يتعلق بالجوانب المالية، ناقش الفريق مسائل تتعلق بما يلي:
  - الحواجز التجارية بين الأطراف في بروتوكول مونتريال وتعديلاته وغير الأطراف؛
  - مساهمة مركبات الكربون الهيدروفلورية على صعيد المناخ؛
  - الحاجة إلى تقييم الآليات المالية، بما فيها الصندوق المتعدد الأطراف، وملاءمتها لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - الشواغل المتعلقة بنقل التكنولوجيا وبراءات الاختراع وكفالة نقل أفضل التكنولوجيات إلى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ تمثيلاً مع المادة ١٠ ألف من بروتوكول مونتريال، والشواغل المتعلقة بفعالية الصندوق المتعدد الأطراف فيما يتعلق بالنقل العملي للتكنولوجيا؛
  - تكاليف الاستثمار التي سيتكبدها قطاع الصناعة والحاجة إلى تغطيتها؛
  - إمكانية تقديم ضمانات بشأن التمويل الجديد والإضافي رغم الافتقار إلى معلومات عن التكاليف؛
  - الصعوبة التي تلاحقها بعض الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ في الوصول إلى الصندوق المتعدد الأطراف.
- ٨ - وناقش الفريق أيضاً المسائل المتعلقة بجوانب مختلفة من إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية على نحو متكامل، وتناول المسائل التالية:
  - أهمية الإرادة السياسية وفهم طابع الدعم المتبادل للخطوات المتخذة في إطار بروتوكول مونتريال واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والطرائق الكفيلة بتوفير ضمانات سياسية لجميع الأطراف المعنية؛
  - الدور الرئيسي المتمثل في تقديم الضمانات السياسية بشأن توفير الأطراف العاملة بموجب المادة ٢ لوسائل التنفيذ اللازمة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥؛
  - أهمية التيقن من توافر التمويل لاحتياجات الامتثال في إطار بروتوكول مونتريال والشواغل المتصلة بذلك؛
  - الحاجة المحتملة لاتخاذ قرار في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لمعالجة إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، وضرورة توفير الأطراف العاملة بموجب المادة ٢ ل ضمانات تتعلق بالتمويل الجديد والإضافي؛
  - الحاجة إلى وضع إجراءات يمكن تفعيلها على نحو فوري؛

- الخطر الناجم عن استخدام مزيد من الوقت عندما يتضمن النهج المتبع حكماً مسبقاً بشأن تعديل لبروتوكول مونتريال.
- ٩ - وفيما يتعلق بالعمليات المحتملة لمعالجة تلك المسائل على نحو متكامل وخيارات إقامة علاقة بين الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول مونتريال، أُشير إلى العمليات والخيارات التالية:
  - البدء في تدارس دور بروتوكول مونتريال إذا تم اختيار التخفيض التدريجي كنهج شامل لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - المبادرة إلى منح اجتماع الأطراف ولاية تمكنه من الانخراط في عملية مشتركة للعمل مع مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في إطار الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ؛
  - وضع سلم أولويات لمناقشة المسائل التالية في اجتماع الأطراف الذي سيعقد في عام ٢٠١٣:
    - استخدام الصندوق المتعدد الأطراف لوضع قواعد تهدف إلى التشجيع على استخدام بدائل للمواد المستنفدة للأوزون غير ضارة بالبيئة وتجربتها وانتقائها؛
    - حشد الإرادة السياسية التي قد تسفر عن خطوات أكثر طموحاً؛
    - تحديد فترة تجريبية لتبيان جدوى إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية باستخدام بروتوكول مونتريال وآلياته، ولتيسير إجراء مزيد من المناقشات؛
  - الطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يقدم تقريراً يمكن أن يعالج عناصر على غرار المشار إليه فيما يلي:
    - الخيارات المتاحة لضبط مركبات الكربون الهيدروفلورية والجدوى التقنية لكفالة امتثال جميع الأطراف، ويشمل ذلك جدولاً زمنياً مشتركاً معجلاً لمركبات الكربون الهيدروفلورية؛
    - تقدير لتكاليف إدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية؛
  - وضع نهج متعدد المراحل لحشد الإرادة السياسية يحترم الاستقلال القانوني للكيانات الدولية، ولاتخاذ خطوات داعمة متبادلة تهدف إلى تبادل المعلومات عن الخيار الأفضل لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية، مع الإقرار بالسياق الأوسع نطاقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:
    - توفير مزيد من الوضوح بشأن التكنولوجيات والمسارات التكنولوجية المحتملة وبشأن التمويل؛
    - تحديد مرحلة تجريبية لتبيان فائدة نهج التخفيض التدريجي؛
    - دعوة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ إلى النظر في العمل الذي يضطلع به بروتوكول مونتريال لإدارة مركبات الكربون الهيدروفلورية.